

للإمام العلامة تقي الدين

إبن تيمية

ولد سنة ٦٦١ وتوفي سنة ٧٢٨هـ

رحمه الله تعالى

الجزء الرابع

تحقيق وتعليق

الدكتور

عبد الرحمن عميرة

عضو اللجنة العلمية الدائمة

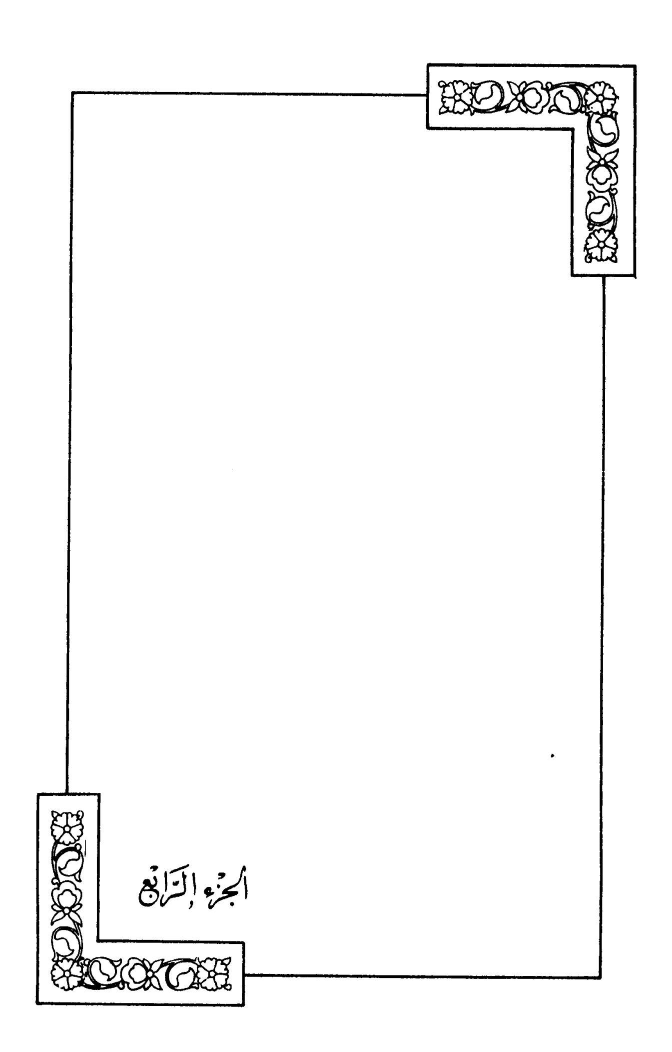
بجامعة الأزهر

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى
١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان
هاتف: ٨٠١٣٣٢ - ٨٠٥٦٠٤ - ٨٠٠٨٤٢
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le



الجزء الرابع

فصل

سُورة المائدة

وقال شيخ الاسلام قدس الله روحه

سورة المائدة أجمع سورة في القرآن لفروع الشرائع من التحليل والتحريم ، والأمر والنهي ؛ ولهذا روي عن النبي ﷺ أنه قال : هي آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرامها »[١] ولهذا افتتحت بقوله : ﴿ **أوفوا بالعقود** ﴾ والعقود هي العهود، وذكر فيها من التحليل والتحريم والإيجاب ما لم يذكر في غيرها ، والآيات فيها متناسبة مثل قوله : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾[٢] .

وقد اشتهر في التفسير أن هذه الآية نزلت بسبب[٣] الذين أرادوا التبتل من الصحابة ، مثل عثمان بن مظعون والذين اجتمعوا معه ، وفي الصحيحين

---

(١) الحديث أورده السيوطي في الدر المنثور ٢ : ٢٥٢ - من رواية حبيب وعطية .

(٢) (٣) سورة المائدة آية رقم ٨٧ وهناك رواية أخرى ذكرها الواحدي أخبرنا أبو عثمان بن أبي عمرو المؤذن قال : أخبرنا محمد بن أحمد بن حمدان قال : حدثنا الحسين بن نصر بن سفيان قال : أخبرنا إسحاق بن منصور قال : أخبرنا أبو عاصم عن عثمان بن سعد ، قال أخبرني عكرمة عن ابن عباس : أن رجلاً أتى النبي - ﷺ - وقال : اني إذا أكلت هذا اللحم انتشرت الى النساء ، وإني حرمت على اللحم . فنزلت ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم** ﴾ ونزلت ﴿ **وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً** ﴾ الآية . سورة المائدة آية رقم ٨٨ .
راجع صحيح الترمذي ١١ : ١٧٩ ، والدر المنثور ٦ : ٣٠٧ ، وتفسير الطبري ١٠ : ٥٢٠ وتفسير القرطبي ٦ : ٢٦٠.

حديث أنس في الأربعة الذين قال أحدهم : أما أنا فأصوم لا أفطر ، وقال الآخر : أما أنا فأقوم لا أنام . وقال الآخر : أما أنا فلا أتزوج النساء وقال الآخر : أما أنا فلا آكل اللحم . فقال النبي ﷺ : « لكني أصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، وآكل اللحم ، فمن رغب عن سنتي فليس مني » [1] . فيشبه والله أعلم أن يكون قوله : ﴿ **لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم** ﴾ فيمن حرم الحلال على نفسه بقول أو عزم على تركه ، مثل الذي قال : لا أتزوج النساء ولا آكل اللحم ، وهي الرهبانية المبتدعة ، فإن الراهب لا ينكح ولا يذبح .

وقوله : ﴿ **لا تعتدوا** ﴾ فيمن قال : أقوم لا أنام ، وقال : أصوم لا أفطر ؛ لأن الاعتداء مجاوزة الحد ، فهذا مجاوز للحد في العبادة المشروعة ، كالعدوان في الدعاء في قوله : ﴿ **ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً إنَّه لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾[2] وقال النبي ﷺ « سيكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور » [3] فالاعتداء في العبادات وفي الورع ، كالذين تحرجوا من أشياء ترخص فيها النبي ﷺ وفي « الزهد » كالذين حرموا الطيبات وهذان القسمان ترك ، فقوله ﴿ **ولا تعتدوا** ﴾ إما أن يكون مختصاً بجانب الأفعال

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح ١ باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى ﴿ **فانكحوا ما طاب لكم من النساء** ﴾ الآية ٥٠٦٣ بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه وذكره ، وأخرجه الامام مسلم في كتاب النكاح ٥ (١٤٠١) حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن نفراً من أصحاب النبي - ﷺ وذكره ،
وأخرجه النسائي في النكاح ٤ ، والدارمي في النكاح ٣ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٥٧ ، ٦ : ٣٨٨ (حلبي)

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٥٥ .

(٣) الحديث أخرجه ابن ماجه في الدعاء ١٢ باب كراهية الاعتداء في الدعاء ٣٨٦٤ - ثنا حماد بن سلمة ، أنبأنا سعيد الجريري ، عن أبي نعامة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها فقال : أي بني سل الله الجنة وعُذْ بِهِ من النار فإني سمعت رسول الله - ﷺ - وذكره .
وأخرجه أبو داود في الوتر ٢٣ والطهارة ٤٥ والإمام أحمد بن حنبل في المسند ١ : ١٧٢ ، ١٨٣ ، ٤ : ٨٦ ، ٨٧ ، ٥ : ٥٥ (حلبي) .

العبادية ، وإما أن يكون العدوان يشمل العدوان في العبادة والتحريم ، وهذان النوعان هما اللذان ذم الله المشرحين بهما في غير موضع حيث عبدوا عبادة لم يأذن الله بها ، وحرموا ما لم يأذن الله به ، فقوله : ﴿ **لا تحرموا** ﴾ ﴿ **ولا تعتدوا** ﴾ يتناول القسمين .

والعدوان هنا كالعدوان في قوله : ﴿ **وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ** ﴾ [1] إما أن يكون أعم من الإثم ، وإما أن يكون نوعاً آخر ، وإما أن يكون العدوان في مجاوزة حدود المأمورات واجبها ومستحبها ، ومجاوزة حد المباح ، وإما أن يكون في ذلك مجاوزة حد التحريم أيضاً ، فإنها ثلاثة أمور : مأمور به ومنهى عنه ومباح .

ثم ذكر بعد هذا قوله : ﴿ **لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدْتُمُ الأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ** ﴾ [2] الآية . ذكر هذا بعد النهي عن التحريم ، ليبين المخرج من تحريم الحلال إذا عقد عليه يميناً بالله أو يميناً أخرى ، وبهذا يستدل على أن تحريم الحلال يمين .

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٢ وصدر الآية ﴿ **وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان** ﴾

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٢٥ ، وسورة المائدة آية رقم ٨٩ قال أبو هريرة : إذا حلف الرجل على الشيء لا يظن إلا أنه إياه ، فإذا ليس هو ، فهو اللغو ، وليس فيه كفارة ، ونحوه عن ابن عباس ، وروي أن قوماً تراجعوا القول عند رسول الله ﷺ ـ وهم يرمون بحضرته ـ فحلف أحدهم لقد أصبت وأخطأت يا فلان ، فإذا الأمر بخلاف ذلك . فقال الرجل : حنث يا رسول الله . فقال النبي ـ ﷺ :« إيمان الرماة لغو لا حنث فيها ولا كفارة » وفي الموطأ قال مالك : أحسن ما سمعت في هذا أن اللغو حلف الإنسان على الشيء يستيقن أنه كذلك ثم يوجد بخلافه فلا كفارة فيه ، والذي يحلف على الشيء وهو يعلم أنه فيه آثم كاذب ليرضي به أحداً أو يعتذر لمخلوق ؟و يقتطع به مالاً ، فهذا أعظم من أن يكون فيه كفارة ، وإنما الكفارة على من حلف ألا يفعل الشيء المباح له فعله ثم يفعله ، أو أن يفعله ثم لا يفعله . وروي عن ابن عباس ـ إن صح عنه ـ قال : لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان ، وقاله طاوس . وروي عن ابن عباس أن رسول الله ـ ﷺ قال :« لا يمين في غضب » . أخرجه مسلم .

ثم ذكر بعد ذلك ما حرمه من الخمر والميسر ، والأنصاب والأزلام فبين به ما حرمه ، فإن نفي التحريم الشرعي يقع فيه طائفة من الإباحية كما يقع في تحريم الحلال طائفة من هؤلاء يكونون في حال اجتهادهم ورياضتهم تحريمية ، ثم إذا وصلوا بزعمهم صاروا إباحية ، وهاتان آفتان تقع في المتعبدة والمتصوفة كثيراً ، وقرن بينهما حكم الإيمان ، فإن كلاهما يتعلق بالفم داخلا وخارجاً ؛ كما يقرن الفقهاء بين كتاب الإيمان والأطعمة وفيه رخصة في كفارة الأيمان مطلقاً ، خلافاً لما شدد فيه طائفة من الفقهاء من جعل بعض الأيمان لا كفارة فيها ، فإن هذا التشديد مضاد للتحريم فيكون الرجل ممنوعاً من فعل الواجب أو المباح بذلك التشديد ، وهذا كله رحمة من الله بنا دون غيرنا من الأمم التي حرم عليهم أشياء عقوبة لهم ولا كفارة في أيمانهم ، ولم يطهرهم من الرجس كما طهرنا ، فتدبر هذا فإنه نافع .

فصل

قال شيخ الإسلام : الحمد لله رب العالمين . قال الله تعالى : ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ والدَّمُ ولَحْمُ الخنزيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ والمُنْخَنِقَةُ**[1] **والمَوْقُوذَةُ**[2] **وَالمُتَرَدِّيَةُ**[3] **والنَّطِيحَةُ**[4] **وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ** ﴾[5] .

وقوله تعالى : ﴿ **إلا ما ذكيتم** ﴾ عائد إلى ما تقدم من **المنخنقة** والموقوذة والمتردية والنطيحة وأكلية السبع عند عامة العلماء الشافعي وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم . فما أصابه الموت قبل أن يموت أبيح لكن تنازع العلماء فيما يذكى من ذلك . فمنهم من قال : ما تيقن موته لا يذكى كقول مالك ورواية عن أحمد .

ومنهم من يقول : ما يعيش معظم اليوم ذكى .

---

(١) المنخنقة : وهي التي تختنق فتموت بغير تذكية ، وقيل إن الجاهلية كانوا يخنقون الشاة ، فإذا ماتت أكلوها .

(٢) الموقوذة : وهي المضروبة بالخشب أو غيره حتى تموت ، أو ترمى بالحجارة أو غيرها حتى تموت . يقال : وقذه يوقذه وقذاً ، إذا ضربه حتى أشرف على الهلاك .

(٣) المتردية : وهي التي تقع من مكان عال أو في بئر فتموت .

(٤) والنطيحة : هي التي تنطحها غيرها فتموت بالنطح ، وهاء التأنيث تدخل في الفعل بمعنى الفاعل ، فإذا كان بمعنى المفعول استوى فيه المذكر والمؤنث .

(٥) سورة المائدة آية رقم ٣ .

الفتاوى الكبرى ١/٢٤٦-٧ ط [illegible]

ط السعودية ج٢٥ ص٢٣٦ - ٢٣٨

ومنهم من يقول ما كانت فيه حياة مستقرة ذكي . كما يقوله من يقوله من أصحاب الشافعي وأحمد . ثم من هؤلاء من يقول : الحياة المستقرة ما يزيد على حركة المذبوح .

ومنهم من يقول : ما يمكن أن يزيد على حياة المذبوح . والصحيح أنه إذا كان حياً فذكي ، حل أكله ، ولا يعتبر في ذلك حركة مذبوح ، فإن حركات المذبوح لا تنضبط ، بل فيها ما يطول زمانه وتعظم حركته ، وفيها ما يقل زمانه وتضعف حركته . وقد قال النبي (ﷺ) : « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا » [1] .

فمتى جرى الدم الذي يجري من المذبوح الذي ذبح وهو حي حل أكله .

والناس يفرقون بين دم ما كان حياً ودم ما كان ميتاً ، فإن الميت يجمد دمه ويسود . ولهذا حرم الله الميتة لإحتقان الرطوبات فيها . فإذا جرى منه الدم الذي يخرج من المذبوح الذي ذبح وهو حي ، حل أكله . وأن تيقن أنه يموت فإن **المقصود** ذبح . وما فيه حياة فهو حي . وإن تيقن أنه يموت بعد ساعة ، فعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) تيقن أنه يموت ، وكان حياً جازت وصيته **وصلاته وعهوده** ، وقد أفتى غير واحد من الصحابة (رضي الله عنهم) بأنها إذا مصعت بذنبها أو طرفت بعينها أو ركضت برجلها بعد الذبح ، حلت . ولم

---

(١) الحديث ذكره الامام مسلم في كتاب الأضاحي ٤ باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام ٢٠ (١٩٦٨ جدثنا محمد بن المثنى المغزى ، حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ، حدثني أبي عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج قلت : يا رسول الله إنا لاقوا العدو غداً وليست معنا مدى قال - ﷺ - أعجل أو أرني : ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر . وأخرجه الامام البخاري في الشركة ٣ ، ١٦ ، وكتاب الجهاد ١٩١ ، وكتاب الذبائح ١٥ ، ١٨ ، ٢٠ ، ٢٣ ، ٣٦ ، ٣٧ وأخرجه أبو داود في الأضاحي ١٥ ، والامام الترمذي في كتاب الصيد ١٨ ، والنسائي ١٩ ، ٢٠ ، ٢١ وابن ماجه في كتاب الذبائح ٥ باب ما يذكى به ٣١٧٨ - بسنده عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج وذكره ، وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣ : ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ٤ : ١٤٠ ، ١٤٢ (حلبي) .

يشترطوا أن تكـون حركتهـا قبل ذلـك أكثر من حـركة المـذبوح . وهـذا قـالـه الصحابة، لأن الحركة دليـل على الحيـاة . والدليـل لا ينعكس . فلا يلزم إذا لم يوجد هذا منها أن تكون ميتة ، بل قد تكون حية وإن لم يوجد منها مثل ذلـك . والإنسان قد يكون نائماً فيذبـح وهو نـائم ولا يضطرب ، وكـذلك المغمى عليـه يذبح ولا يضطرب ، وكذلك الدابة قد تكون حية فتذبح ولا تضـطرب لضعفها عن الحركة وإن كانت حية . ولكن خروج الدم الذي لا يخرج إلا من مذبوح ، وليس هو دم الميت ، دليل على الحياة . والله أعلم .

فصل

وتجوز زكاة المرأة والرجل ، وتذبح المرأة وإن كانت حائضاً ، « فإن حيضتها ليست في يدها »[1] وذكاة المرأة باتفاق المسلمين . وقد ذبحت إمرأة شاة فأمر النبي (ﷺ) فأكلها .

---

(١) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الحيض (باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء في حجرها وقرآن القرآن فيه . عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم ابن محمد عن عائشة قالت قال لي رسول الله ﷺ ناوليني الخمرة من المسجد قالت : فقلت : إني حائض فقال : وذكره . ورواه أبو داود في الطهارة ١٠٣ والترمذي في الطهارة ١٠١ والنسائي في الطهارة ١٧٢ والحيض ١٨ والدارمي في الوضوء ١٠٨ والمسند ٣ : ٧٠ .

الفتاوى ط مصورة ١٠
ج٣٥ ص٢٤٢

فصل

والتسمية على الذبيحة مشروعة ، لكن قيل هي مستحبة ، كقول الشافعي . وقيل واجبة مع العمد ، وتسقط مع السهو ، كقول أبي حنيفة ، ومالك ، وأحمد في المشهور عنه . وقيل : تجب مطلقاً ، فلا تؤكل الذبيحة بدونها ، سواء تركها عمداً أو سهواً كالرواية الأخرى عن أحمد ، اختارها أبو الخطاب وغيره . وهو قول غير واحد من السلف . وهذا أظهر الأقوال . فإن الكتاب والسنة قد علق الحل بذكر اسم الله في غير موضع ، كقوله :

﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ﴾ [1] .

وقوله :

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٤ روى ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد المحاربي ، حدثنا مجالد عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم قال : قلت يا رسول الله : إنا قوم نصيد بالكلاب والبزاءة فما يحل لنا فيها ؟ قال : يحل لكم ما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه) .
ثم قال : ما أرسلت من كلب وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك عليك ، قلت : وإن قتل .
قال : وإن قتل ما لم يأكل . قلت : يا رسول الله وإن خالطت كلابنا كلاباً غيرها . . ؟ قال :
فلا تأكل حتى تعلم أن كلبك هو الذي أمسك قال : قلت إنا قوم نرمي فما يحل لنا . . ؟
قال : ما ذكرت اسم الله عليه وخزقت فكل » .
وفي حديث أبي ثعلبة المخرج في الصحيحين أيضاً : إذا أرسلت كلبك المعلم فاذكر اسم الله عليه ، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله عليه » .

الفتاوى ط السعودية جـ٣٥ ص٢٣٩ ، ٢٤٠

﴿ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ ﴾ [(١)]

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ ﴾ [(٢)]

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ ﴾ [(٣)] .

وفي الصحيحين أنه قال : « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا » [(٤)] .

وفي الصحيح أنه قال لعدي : « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فقتل ، فكل . وإن خالط كلبك كلاب أخر ، فلا تأكل . فإنك إنما سميت على كلبك ولم تسم على غيره » [(٥)] .

وثبت في الصحيح أن الجن سألوه الزاد لهم ولدوابهم فقال : لكم كل عظم وذكر اسم الله عليه أوفر ما يكون لحماً ، وكل بعرة علف لدوابكم »[(٦)] .

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ١١٨ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١١٩ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١٢١ قيل إن مشركي العرب قالوا للمسلمين : تزعمون أنكم تعبدون الله . فما قتل الله فلا تأكلونه - يعنون الميتة ، وما قتلتم أنتم - يعنون الذبح - تزعمون أنه حلال . فالله أفضل وأحسن صنعاً أم أنتم ؟ فأنزل الله « لكل أمة جعلنا منسكاً هم ناسكوه فلا يُنازعنك في الأمر » سورة الحج آية رقم ٦٧ . فكل ذبيحة لم يذكر اسم الله عليه فهي حرام .

(٤) سبق تخريج هذا الحديث .

(٥) الحديث رواه البخاري في كتاب الذبائح ١ ، ٢ ، ٩ ورواه الامام مسلم في كتاب الصيد والذبائح (١) باب الصيد بالكلاب المعلمة ٥ حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن سعيد ابن مسروق ، حدثنا الشعبي ، قال سمعت عدي بن حاتم (وكان لنا جاراً ودخيلاً وربيطاً بالنهرين) أنه سأل النبي - ﷺ - وقال وذكره . ورواه أبو داود في كتاب الأضاحي ٢٢ والترمذي في الصيد ٦ والنسائي في الصيد ٢ ، ٧ ، ٨ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ٢٥٦ ، ٢٨٠ (حلبي) .

(٦) هذا جزء من حديث طويل رواه الامام مسلم في كتاب الصلاة ٣٣ باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن ١٥٠ لـ ٤٥٠ عن داود عن عامر ، قال سألت علقمة هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ - ليلة الجن . . ؟ قال فقال علقمة : أنا سألت ابن مسعود فقلت : هل =

قـال النبي (ﷺ) : « فـلا تستنجـوا بهـما فـإنهما زاد إخـوانكـم من الجن »[1] .

فهـو (ﷺ) : لم يبح للجن المؤمنـين إلا ما ذكـر اسم الله عليه ، فكيف بـالإنس ؟ ولكن إذا وجد الإنسـان لحماً قـد ذبحه غيـره ، جاز لـه أن يأكـل منه ويذكر إسم الله عليه ، لحمل أمـر الناس عـلى الصحة والسـلامة . كـما ثبت في الصحيح أن قوماً قالـوا : يا رسـول الله إن ناساً حديثي عهـد بالاسـلام يأتـونا بـاللحم ولا ندري أذكـروا اسم الله عليه أم لم يـذكـروا ؟ فقـال : « سمـوا أنتم وكلوا »[2] .

= شـهـد أحـد مـنـكـم مـع رسـول الله ـ ﷺ ـ لـيـلة الجـن ؟ قـال : لا . ولـكـنـا كنـا مـع رسـول الله ـ ﷺ ـ ذات ليلة ففقـدنـاه فـالتمسنـاه في الأوديـة والشعـاب . فقلنـا استطير أو اغتيل قال فبتنـا بشر ليلة بات بها قـوم فلما اصبحنا إذا هـو جاء من قبـل حراء قـال : فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبنـاك فلم نجدك فبتنـا بشر ليلة بـات بها قـوم فقال : أتـاني داعي الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فأرانا آثـارهم وآثار نيـرانهم وسألـوه الزاد فقال : وذكره .

(١) الحديث رواه الترمذي في كتاب الطهارة باب كراهية ما يستنجى به حدثنا هناد ، حـدثنا حفص ابن غياث عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي عن علقمـة ، عن عبد الله بـن مسعـود . قـال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ وذكره .

وفي الباب عن أبي هريرة ، وسلمان ، وجابر ، وابن عمر .

(٢) الحديث ذكره ابن ماجه في كتاب الذبائح ٤ باب التسمية عند الذبـح ٣١٧٤ ثنا عبـد الرحيم بن سليمان ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عـائشة أم المؤمنـين أن قوماً قالـوا : وذكره وفيـه (وكانوا حديثي عهد بالكفر)

فصل

أما عظم الميتة وقرنها وظفرها وما هو من جنس ذلك كالحافز ونحوه ، وشعرها وريشها ووبرها ، ففي هذين النوعين للعلماء ثلاثة أقوال :

أحدها ـ نجاسة الجميع كقول الشافعي في المشهور . وذلك رواية عن أحمد .

والثاني ـ أن العظام ونحوها نجسة . والشعور ونحوها طاهرة . وهذا هو المشهور من مذهب مالك وأحمد .

والثالث ـ أن الجميع طاهر كقول أبي حنيفة . وهو قول في مذهب مالك وأحمد . وهذا القول هو الصواب . لأن الأصل فيها الطهارة ، ولا دليل على النجاسة .

وأيضاً فإن هذه الأعيان هي من الطيبات ، ليست من الخبائث فتدخل في آية التحليل . وذلك لأنها لم تدخل فيما حرمه الله من الخبائث لا لفظاً ولا معنى . أما اللفظ فكقوله تعالى :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ (١) .

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٣ .

يقول ابن كثير : هي ما مات من الحيوان حتف أنفه من غير ذكاة ولااصطياد وما ذاك إلا لما فيها =

لا يدخل فيها الشعور وما أشبهها . وذلك لأن الميت ضد الحي ، والحيـاة نوعان : حياة الحيوان ، وحيـاة النبات . فحياة الحيوان خاصتها الحس والحركة الإرادية ، وحياة النبات النمو والإغتذاء .

وقوله : ﴿ حرمت عليكم الميتة ﴾ إنمـا هو بمـا فارقته الحيـاة الحيوانيـة دون النباتية . فـإن الزرع والشجـر إذا يبس لم ينجس باتفـاق المسلمين . وقـد تموت الأرض ولا يوجب ذلك نجاستها باتفاق المسلمين . وإنما الميتـة المحرمـة ما كـان فيها الحس والحركة الإرادية . وأما الشعر فإنه ينمو ويغتذي ويطول كالزرع ليس فيه حس ولا يتحرك بـإرادة . ولا تحله الحياة الحيـوانية حتى يمـوت بمفارقتهـا ولا وجه لتنجيسه .

وأيضاً فلو كان الشعر جزءاً من الحيوان لما أبيح أخذه في حال الحياة . فإن النبي (ﷺ) سئل عن قوم يجبون أسنمة الإبل وأليات الغنم ، فقال : « ما أبين من البهيمة وهي حية فهو ميت » رواه أبو داود [(١)] وغيره . وهذا متفق عليـه بين العلماء . فلو كان حكم الشعر حكم السنام والإلية لما جاز قطعه في حال الحياة . فلما اتفق العلماء على أن الشعر والصـوف إذ جز من الحيـوان كان حـلالاً طاهـراً علم أنه ليس مثل اللحم .

وأيضاً فقد ثبت أن النبي (ﷺ) أعطى شعره لما حلق رأسه للمسلمـين .

= من المضرة ، لما فيها من الدم المحتقن فهي ضارة للدين والبدن ، فلهذا حرمهـا الله عز وجـل ، ويستثنى من الميتـة السمك فـإنه حـلال سواء مـات بتذكيـة أو غيرهـا لما رواه مـالـك في مـوطئـه والشافعي وأحمد في مسنديهما ، وأبـو داود ، والترمـذي ، والنسائي وابن مـاجه في سننهم ، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما عن أبي هريرة ـ رضي الله عنـه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ سئـل عن ماء البحر فقال : هو الطهور ماؤه الحل ميته » .

(١) الحديث رواه أبو داود في كتاب الصيد ٣ باب في صيد قطع منه قطعة ٢٨٥٨ بسنده عن أبي واقد بلفظ « قال النبي ـ ﷺ ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة » وأخرجه الترمذي أتم منـه في الصيد حديث ١٤٨٠ باب ما قطع من الحي فهو ميت وقال : هذا حديث حسن غريب وأخرجه ابن ماجه عن ابن عمر في الصيد حديث ٣٢١٦ باب ما قطع من البهيمة وهي حية .

وكان النبي (ﷺ) يستنجي ويستجمر . فمن سوى بين الشعر والبول والعذرة فقد أخطأ خطأ مبيناً .

وأما العظام ونحوها فإذا قيل : إنها داخلة في الميتة لأنها تنجس . قيل لمن قال ذلك : لم تأخذوا بعموم اللفظ . فإن ما لا نفس له سائلة كالذباب والعقرب والخنفساء لا ينجس عندكم وعند جمهور العلماء مع أنها ميتة موتاً حيوانياً .

وقد ثبت في الصحيح أن النبي (ﷺ) قال : « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليمقله ، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء » [1] .

ومن نجس هذا قال في أحد القولين : إنه لا ينجس المائعات الواقعة فيه لهذا الحديث . وإذا كان كذلك علم أن علة نجاسة الميتة إنما هو إحتباس الدم فيها . فما لا نفس له سائلة ليس فيه دم سائل . فإذا مات لم يحتبس فيه الدم فلا ينجس . فالعظم ونحوه أولى بعدم التنجيس من هذا . فإن العظم ليس فيه دم سائل ولا كان متحركاً بالإرادة إلا على وجه التبع .

فإذا كان الحيوان الكامل الحساس المتحرك بالإرادة لا ينجس لكونه ليس فيه دم سائل . فكيف ينجس العظم الذي ليس فيه دم سائل ؟ .

ومما يبين صحة قول الجمهور أن الله إنما حرم علينا الدم المسفوح كما قال تعالى :

﴿ قُل لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً على طَاعِمٍ يَطْعمُهُ إلاَّ أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَسْفُوحاً ﴾ [2] .

---

(١) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الطب ٣١ باب يقع الذباب في الإناء ٣٥٠٥ - بسنده عن أبي هريرة - عن النبي - ﷺ وذكره . ورواه البخاري في بدء الخلق ١٧ وكتاب الطب ٥٨ ، وأبو داود في الأطعمة ٤٨ والنسائي في الفرع ١١ وأحمد بن حنبل في المسند : ٢ : ٢٢٩ ٢٤٦ ، ٢٦٣ ، ٣٤٠ ، ٣٥٥ (حلبي) .

ومعنى أمقلوه : يقال : فعلت الشيء أمقله مقلاً إذا غمسته في الماء ونحوه .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٤٥ قال أبو بكر بن مردويه ، والحاكم في مستدركه ، حدثنا محمد بن علي

فإذا عفى عن الدم غير المسفوح مع أنه من جنس الدم حيث علم أن الله سبحانه فرق بين الدم الذي يسيل وبين غيره . فلهذا كان المسلمون يصنعون اللحم في المرق وخيوط الدم في القدر تبين ويأكلون ذلك على عهد رسول الله (ﷺ) كما أخبرت بذلك عائشة (رضي الله عنها) . ولولا هذا لاستخرجوا الدم من العروق كما يفعل اليهود [١] .

والله تعالى حرم ما مات حتف أنفه أو لسبب غير جارح محدد كالموقوذة والمتردية والنطيحة . وحرم (ﷺ) ما صيد بغيره من المعراض ، وقال : إنه وقيذ . والفرق بينهما إنما هو سفح الدم ، فدل على أن سبب التنجيس هو احتقان الدم واحتباسه . وإذا سفح بوجه خبيث بأن يذكر عليه غير اسم الله ، كان الخبث هنا من وجه آخر . فإن التحريم تارة لوجود الدم ، وتارة لفقد التذكية كذكاة المجوس والمرتد ، والذكاة في غير المحل .

فإذا كان كذلك فالعظم والظفر والقرن والظلف وغير ذلك ليس فيه دم سفوح . فلا وجه لتنجيسه ، وهذا قول جمهور السلف .

قال الزهري [٢] : كان خيار هذه الأمة يتمشطون بأمشاط من عظام

= ابن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، حدثنا محمد بن شريك ، عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن ابن عباس . قال كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ، ويتركون أشياء تعذراً فبعث الله نبيه ، وأنزل كتابه وأحل وحرم حرامه ، فما أحل الله فهو حلال ، وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو وقرأ هذه الآية ﴿ **قل لا أجد فيما أوحي إليَّ محرماً على طاعم يطعمه** ﴾ الآية ، وهذا لفظ ابن مردويه ورواه أبو داود منفرداً به عن محمد بن داود بن صبيح عن أبي نعيم به وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

(١) قال ابن جرير حدثنا المثنى ، حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا حماد عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم عن عائشة ـ رضي الله عنها أنها كانت لا ترى بلحوم السباع بأساً ، والحمرة والدم يكونان على القدر » .

(٢) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري ، من بني زهرة بن كلاب من قريش ، أول من دون الحديث ، وأحد كبار الحفاظ والفقهاء تابعي من أهل المدينة ، كان يحفظ ألفين ومئتي حديث ، نصفها مسند . نزل بالشام واستقر بها وكتب عمر بن عبد العزيز الى عماله : عليكم =

الفيل ، وقد روى في العاج حديث معروف لكن فيه نظر ليس هذا موضعه ، فأنا لانحتاج إلى الإستدلال بذلك .

وأيضاً فقد ثبت في الصحيح عن النبي (ﷺ) أنه قال في شاة ميمونة : هلا أخذتم اهابها فانتفعتم به ! قالوا : إنها ميتة . قال : « إنما حرم أكلها »[1] .

وليس في البخاري ذكر الدباغ ، ولم يذكره عامة أصحاب الزهري عنه ، ولكن ذكره ابن عيينة ، ورواه مسلم في صحيحه . وقد طعن الإمام أحمد في ذلك وأشاد إلى غلط ابن عيينة فيه . وذكر أن الزهري وغيره كانوا يبيحون الانتفاع بجلود الميتة بلا دباغ لأجل هذا الحديث .

وحينئذ فهذا النص يقتضي جواز الإنتفاع بها بعد الدبغ بطريق الأولى . لكن إذا قيل : ان الله حرم بعد ذلك الإنتفاع بالجلود حتى تدبغ ، أو قيل : إنها لا تطهر بالدباغ ، لم يلزم تحريم العظام ونحوها ؛ لأن الجلد جزء من الميتة فيه الدم كما في سائر أجزائه . والنبي (ﷺ) جعل ذكاته دباغه ؛ لأن الدبغ ينشف رطوبته ، فدل على أن سبب التنجيس هو الرطوبات ، والعظم ليس فيه نفس سائلة ، وما كان فيه منها فإنه يجف وييبس ، وهي تبقى وتحفظ أكثر من الجلد ، فهي أولى بالطهارة من الجلد . والعلماء تنازعوا في الدباغ هل يطهر ؟ فذهب مالك وأحمد في المشهور عنهما أنه لا يطهر . ومذهب الشافعي وأبي حنيفة والجمهور أنه يطهر . وإلى هذا القول رجع الإمام أحمد كما ذكر ذلك عنه الترمذي .

= بابن شهاب فإنكم لا تجدون أحداً أعلم بالسنة منه قال ابن الجزري مات بشغب آخر حد الحجاز ، وأول حد فلسطين عام ١٢٤ هـ . [راجع تذكرة الحفاظ ١ : ١٠٢ ووفيات الأعيان ١ : ٤٥١ وتهذيب التهذيب ٩ : ٤٤٥ .

(١) الحديث رواه الامام مسلم في الحيض باب طهارة جلود الميتة ـ حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ وذكره ـ ورواه أبو داود في اللباس ٣٨ والنسائي في الفرع ٥ واحمد بن حنبل في المسند ٤ : ٣٢٩ ، ٣٣٤ ، ٣٣٦ (حلبي) .

وحديث ابن حكيم يدل على أن النبي (ﷺ) نهاهم أن ينتفعوا من الميتة بـاهاب ولا عصب بعـد أن كان أذن لهم في ذلـك . لكن هـذا قـد يكـون قبـل الدباغ ، فيكون قد رخص ، فإن حديث الـزهري بـين أنه قـد رخص في جلود الميتة قبل الدباغ ، فيكون قد رخص لهم في ذلك لما نهاهم عن الإنتفـاع بها قبـل الدباغ ، نهاهم (ﷺ) عن ذلك .ولهذا قال طائفة من أهل اللغـة : إن الإهاب اسم لما لم يدبغ ،ولهذا قرن معه العصب . والعصب لا يدبغ .

فصل

وأما لبن الميتة وأنفحتها ففيه قولان مشهوران للعلماء :

أحدهما ـ أن ذلك طاهر . كقول أبي حنيفة وغيره ، وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد .

والثاني ـ أنه نجس كقول الشافعي ، والرواية الأخرى عن أحمد . وعلى هذا النزاع إنبنى نزاعهم في جبن المجوس . فإن ذبائح المجوس حرام عند جمهور السلف والخلف . وقد قيل إن ذلك مجمع عليه بين الصحابة . فإذا صنعوا جبناً ـ والجبن يصنع بالأنفحة ـ كان فيه هذان القولان .

والأظهر أن أنفحة الميتة ولبنها طاهر . لأن الصحابة لما فتحوا بلاد العراق أكلوا من جبن المجوس . وكان هذا ظاهراً سائغاً بينهم . وما ينقل عن بعضهم من كراهة ذلك ففيه نظر . فإنه من نقل بعض الحجازيين وفيه نظر ، وأهل العراق كانوا أعلم بهذا . فإن المجوس كانوا ببلادهم ولم يكونوا بأرض الحجاز .

ويدل على ذلك أن سلمان الفارسي [1] كان نائب عمر بن الخطاب على

---

(١) هو سلمان الفارسي : صحابي من مقدميهم ، كان يسمي نفسه سلمان الإسلام أصله من مجوس أصبهان . عاش طويلاً واختلفوا فيما كان يسمى به في بلاده وقالوا : نشأ في قرية جيان ، ورحل الى الشام ، وقرأ كتب الفرس والروم . دل المسلمين على حفر الخندق في غزوة الأحزاب قال عليه السلام : سلمان منا آل البيت » . روى له البخاري ومسلم ٦٠ حديثاً توفي عام ٣٦ هـ . =

المدائن . وكان يدعو الفرس إلى الإسلام ، وقد ثبت عنه أنه سئل عن شيء من السمن والجبن والفراء ، فقال : الحلال ما حلله الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه . وقد رواه أبو داود مرفوعاً إلى النبي (ﷺ) . ومعلوم أنه لم يكن السؤال عن جبن المسلمين وأهل الكتاب ، فإن هذا أمر بين ، وإنما كان السؤال عن جبن المجوس . فدل ذلك على أن سلمان كان يفتي بحلها . وإذا كان ذلك روي عن النبي (ﷺ) ، انقطع النزاع بقول النبي (ﷺ) .

وأيضاً فاللبن والأنفحة لم يموتا . وإنما نجسها من نجسها لكونها في وعاء نجس ، فتكون مائعاً في وعاء نجس . فالنجس مبني على مقدمتين : على أن المائع لاقى وعاء نجساً ، وعلى أنه إذا كان كذلك صار نجساً ، فيقال أولاً : لا نسلم أن المائع ينجس بملاقاة النجاسة . وقد تقدم أن السنة دلت على طهارته لا على نجاسته . ويقال ثانياً : الملاقاة في الباطن لا حكم لها كما قال تعالى : يخرج ﴿ مِن بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَناً خَالِصاً سَائِغاً لِلشَّارِبِينَ ﴾ (1) ولهذا يجوز حمل الصبي الصغير في الصلاة مع ما في باطنه . والله أعلم .

= [راجع طبقات ابن سعد ٤ : ٥٣ - ٦٧ وتهذيب ابن عساكر ٦ : ١٨٨ والإصابة ت ٣٣٥٠ وحلية الأولياء ١ : ١٨٥ .

(1) سورة النحل آية رقم ٦٦ أي يتخلص الدم بياضه وطعمه وحلاوته من بين فرث ، ودم في باطن الحيوان فيسري كل إلى موطنه إذا نضج الغذاء في معدته فيصرف منه دم إلى العروق ، ولبن إلى الضرع، وبول الى المثانة ، وروث الى المخرج ، وكل منها لا يشوب الآخر ، ولا يمازجه بعد انفصاله عنه ولا يتغير به .

فصل

في قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾[1] سئل شيخ الإسلام عن جماعة من المسلمين إشتد نكيرهم على من أكل من ذبيحة يهودي أو نصراني مطلقاً . ولا يدري ما حالهم ، هل دخلوا في دينهم قبل نسخه وتحريفه ، وقبل مبعث النبي (ﷺ) أم بعد ذلك ، بل يتناكحون وتقر مناكحتهم عند جميع الناس ، وهم أهل ذمة يؤدون الجزية ولا يعرف من هم ولا من هم آباؤهم ، فهل للمنكرين عليهم منعهم من الذبح للمسلمين ، أم لهم الأكل من ذبائحهم كسائر بلاد المسلمين ؟

أجاب (رضي الله عنه) : ليس لأحد أن ينكر على أحد أكل من ذبيحة

(١) سورة المائدة آية رقم ٥ في الصحيح عن عبد الله بن معفل قال أدلى بجراب من شحم يوم خيبر فحضنته ، وقلت لا أعطي اليوم من هذا أحداً والتفت فإذا النبي - ﷺ - يتبسم ، فاستدل به الفقهاء على أنه يجوز تناول ما يحتاج إليه من الأطعمة ونحوها من الغنيمة قبل القسمة وهذا ظاهر ، واستدل به الفقهاء الحنفية والشافعية والحنابلة على أصحاب مالك في منعهم أكل ما يعتقد اليهود تحريمه من ذبائحهم كالشحوم ونحوها مما حرم عليهم . وأجل من هذا في الدلالة ما ثبت في الصحيح أن أهل خيبر أهدوا لرسول الله - ﷺ - شاة مصلية وقد سموا ذراعها وكان يعجبه الذراع فتناوله فنهش منه نهشه فأخبر الذراع أنه مسموم فلفظه وأثر ذلك في ثنايا رسول الله - ﷺ وفي أبهره ، وأكل معه منها بشر بن البراء بن معرور فمات فقتل اليهودية التي سمتها ، وكان اسمها زينب ، ووجه الدلالة منه أنه عزم على أكلها ومن معه ولم يسألهم هل نزعوا منها ما يعتقدون تحريمه من شحمها أم لا . . . ؟

الفتاوى ط السعودية جـ ٢٥ (٢٢) ص ٢١٢ الى ٢٢٢

اليهود والنصارى في هذا الزمان ، ولا يحرم ذبحهم للمسلمين . ومن أنكر ذلك فهو جاهل مخطىء مخالف لإجماع المسلمين . فإن أصل هذه المسألة فيها نزاع مشهور بين علماء المسلمين ، ومسائل الإجتهاد لا يسوغ فيها الإنكار إلا ببيان الحجة ، وإيضاح المحجة، لا الإنكار المجرد المستند إلى محض التقليد ، فإن هذا فعل أهل الجهل والأهواء . كيف والقول بتحريم ذلك في هذا الزمان وقبله قول ضعيف جداً ، مخالف لما علم من سنة رسول الله (ﷺ) ، ولما علم من حال أصحابه والتابعين لهم باحسان ، وذلك لأن المنكر لهذا لا يخرج عن قولين :

إما أن يكون ممن يحرم ذبائح أهل الكتاب مطلقاً كما يقول ذلك من يقوله من الرافضة . وهؤلاء يحرمون نكاح نسائهم وأكل ذبائحهم ، وهذا ليس من أقوال أحد من أئمة المسلمين المشهورين بالفتيا ، ولا من أقوال أتباعهم ، وهو خطأ مخالف للكتاب والسنة والإجماع القديم . فإن الله تعالى قال في كتابه :

﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ، وَالمُحْصَنَاتُ مِنَ المُؤْمِنَاتِ وَالمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ (١) .

فإن قيل : هذه الآية معارضة بقوله :

﴿ وَلَا تَنْكِحُوا المُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾ (٢)

وبقوله تعالى :

﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الكَوَافِرِ ﴾ (٣)

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٥ وتكملة الآية ﴿ إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ، وهو في الآخرة من الخاسرين ﴾ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٢١ .

(٣) سورة الممتحنة آية رقم ١٠ في الصحيح عن الزهري عن عروة عن المسور بن مروان بن ⇐

قيل : الجواب من ثلاثة أوجه :

أحدها ـ أن الشرك المطلق في القرآن لا يدخل فيه أهل الكتاب ، وإنما يدخلون في الشرك المقيد . قال الله تعالى : ﴿ **لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَالمُشْرِكِينَ** ﴾ (١) . . . .

فجعل المشركين قسماً غير أهل الكتاب . وقال تعالى :

﴿ **إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ وَالمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا** . . . ﴾ (٢)

فجعلهم قسماً غيرهم .

فأما دخولهم في المقيد ، ففي قوله تعالى :

﴿ **اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِن دُونِ الله وَالمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إلَّا لِيَعْبُدُوا إلَهاً وَاحِداً لَا إلَهَ إلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ** ﴾ (٣) .

فوصفهم بأنهم مشركون .

وسبب هذا أن أصل دينهم الذي أنزل الله بـه الكتب وأرسل بـه الرسـل ليس فيه شرك كما قال تعالى :

= الحكم أن رسول الله ـ ﷺ ـ لما عاهد كفار قريش يوم الحديبية جاءه نساء من المؤمنات فأنزل الله عز وجل ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات إلى قوله : ولا تمسكوا بعصم الكوافر** ﴾ فطلق عمر بن الخطاب ـ يومئذ امرأتين تزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان والأخرى صفوان بن أمية ، وقال أبو ثور عن الزهري : أنزلت هذه الآية على رسول الله ـ ﷺ ـ وهو بأسفل الحديبية حين صالحهم على أنه من آتاه منهم رده عليهم ، فلما جاءه النساء نزلت هذه الآية ، وأمره أن يرد الصداق إلى أزواجهن ، وحكم على المشركين مثل ذلك إذا جاءتهم امرأة من المسلمين أن يردوا الصداق إلى أزواجهن .

(١) سورة البينة اية رقم ١ .

(٢) سورة الحج آية رقم ١٧ .

(٣) سورة التوبة آية رقم ٣١ .

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [1] .

وقال تعالى :

﴿ وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ [2] .

وقال :

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ [3]

ولكنهم بدلوا وغيروا ، فابتدعوا من الشرك ما لم ينزل به الله سلطاناً ، فصار فيهم شرك باعتبار ما ابتدعوا لا باعتبار أصل الدين .

وقوله تعالى : ﴿ **ولا تمسكوا بعصم الكوافر** ﴾ هو تعريف للكوافر المعروفات اللاتي كن في عصم المسلمين ، وأولئك كن مشركات لا كتابيات من أهل مكة ونحوها .

والوجه الثاني - إذا قدر أن لفظ المشركات ولفظ الكوافر يعني الكتابيات ، فآية المائدة خاصة وهي متأخرة نزلت بعد سورة البقرة والممتحنة بإتفاق العلماء كما في الحديث : « المائدة من آخر القرآن نزولاً فأحلوا حلالها وحرموا حرامها » .

والخاص المتأخر يقضي على العام المتقدم بإتفاق علماء المسلمين ، لكن الجمهور يقولون أنه مفسر له ، فتبين أن صورة التخصيص لم ترد باللفظ العام ، وطائفة يقولون أن ذلك نسخ بعد أن شرع .

الوجه الثالث - إذا فرضنا النصين خاصين ، فأحد النصين حرم ذبائحهم

---

(1) سورة الأنبياء آية رقم ٢٥ .

(2) سورة الزخرف آية رقم ٤٥ .

(3) سورة النحل آية رقم ٣٦ .

ونكاحهم ، والآخر أحلهما ، فالنص المحلل لهما هنا يجب تقديمه لوجهين :

أحدهما - أن سورة المائدة هي المتأخرة باتفاق العلماء ، فتكون ناسخة للنص المتقدم . ولا يقال إن هذا نسخ للحكم مرتين ؛ لأن فعل ذلك قبل التحريم لم يكن بخطاب شرعي حلل ذلك ، بل كان لعدم التحريم ، بمنزلة شرب الخمر وأكل الخنزير ونحو ذلك . والتحريم المبتدأ لا يكون نسخاً لاستصحاب حكم الفعل . ولهذا لم يكن تحريم النبي (ﷺ) لكل ذي ناب من السباع ، وكل ذي مخلب من الطير [1] ناسخاً لما دل عليه قوله تعالى : ﴿ **قُل لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ** . . . . ﴾ [2] الآية ، من أن الله (عز وجل) لم يحرم قبل نزول الآية إلا هذه الأصناف الثلاثة . فإن هذه الآية نفت تحريم ما سوى الثلاثة إلى حين نزول هذه الآية ، ولم يثبت تحليل ما سوى ذلك ، بل كان ما سوى ذلك عفواً ، لا تحليل فيه ولا تحريم، كفعل الصبي والمجنون ، وكما في الحديث المعروف : « الحلال ما حلله الله في كتابه ، والحرام ما حرمه الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه » [3] .

---

(١) الحديث رواه مسلم في كتاب الصيد والذبائح ٣ باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير ، حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا سليمان بن داود ، حدثنا أبو عوانة ، حدثنا الحكم وأبو بشر عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ، أن رسول الله - ﷺ - نهى عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير . ورواه أبو داود في كتاب الأطعمة ٢٣ ، والترمذي في الصيد ١١٠٩ ، والنسائي في الصيد ٨٦ وابن ماجه في كتاب الصيد ١٣ باب أكل كل ذي ناب من السباع ٣٢٣٢ أنبأنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، أخبرني أبو إدريس عن أبي ثعلبة الخشني أن النبي - ﷺ - وذكره . قال الزهري : ولم أسمع بهذا حتى دخلت الشام ، والإمام أحمدبن حنبل في المسند ١ : ١٤٧ ، ٢٤٤ ، ٢٨٩ ، ٣٢٧ ، ٣٣٢ (حلبي)

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٤٥ .

(٣) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الأطعمة ٦٠ باب أكل الجبن والسمن ٣٣٦٧ ثنا سيف بن هارون ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي . قال : سئل رسول الله - ﷺ - عن السمن والجبن والفراء قال : وذكره ورواه الترمذي في كتاب اللباس

وهـذا محفوظ عن سلمـان الفارسي مـوقوفاً عليه أو مـرفـوعـاً إلى النبي (ﷺ) .

ويدل على ذلك أنه قال في سورة المائدة :

﴿ **اليوم أحل لكم الطيبات** ﴾ [1]

فأخبر أنه أحلها ذلك اليوم ، وسـورة المائـدة مدنيـة بالإجمـاع ، وسورة الأنعام مكية بالإجماع . فعلم أن تحليل الطيبات كان بالمدينة لا بمكة .

وقوله تعالى :

﴿ **يَسْأَلُونَـكَ مَاذَا أُحِـلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِـلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَـاتُ** ـ إلى قولـه ـ **وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَـابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَـامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ** ﴾ [2] . إلى آخـرها . فثبت نكاح الكتابيـات ، وقبل ذلـك كان إمـا عفواً على الصحيـح ، وإما محـرماً ثم نسخ . يدل عليه أن آية المائدة لم ينسخها شيء .

الـوجه الثـاني ـ أنه قـد ثبت حل طعـام أهل الكتـاب بـالكتـاب والسنـة والإجمـاع ، والكـلام في نسـائهم كـالكـلام في ذبـائحهم . فـإذا ثبت حـل أحدهما ، ثبت حـل الآخر ، وحـل أطعمتهم ليس له معـارض أصلاً . ويـدل على ذلـك أن حذيفـة بن اليمان [3] تـزوج يهوديـة ، ولم ينكر عليـه أحـد من

---

(1) سورة المائدة آية رقم ٥ .

(2) سورة المائدة آية رقم ٤ ـ ٥ .

(3) حذيفة بن اليمان من نجباء أصحاب محمد ـ ﷺ ـ وهو صاحب السر ، واسم اليمان حسـل . ويقال : حُسيـل بن جابر العبسي اليماني . له في الصحيحين اثنا عشر حديثـاً ، وفي البخاري ثمانية ، وفي مسلم سبعة عشر حديثاً شهـد هو وابنـه حذيفـة أحداً فـاستشهد يومها قتله بعض الصحابة غلطاً ولم يعرفه قال الواقدي : آخى رسول الله ـ ﷺ ـ بين حذيفة وعمار ، وكذا قـال ابن اسحـاق . وكان النبي قـد أسر الى حـذيفة أسمـاء المنافقين ، وقـد ناشـده عمـر أأنـا من المنافقين ؟ فقال : لا ولا أزكي أحداً بعدك . وحـذيفة هـو الذي نـدبه رسـول الله ـ ﷺ ـ ليلة الأحزاب ليجس له خبر العدو ، وعلى يده فتح الدينور عنوة . مات حذيفة بالمدائن سنـة ست وثلاثين . وقد شاخ .

الصحابة ، فدل على أنهم كانوا مجتمعين على جواز ذلك .

فإن قيل : قوله تعالى :

﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ .

محمول على الفواكه والحبوب ، قيل : هذا خطأ لوجوه :

أحدها ـ أن هذه مباحة من أهل الكتاب والمشركين والمجوس ، فليس من تخصيصها بأهل الكتاب فائدة .

الثاني ـ أن إضافة الطعام إليهم يقتضي أنه صار طعاماً بفعلهم ، وهذا إنما يستحق في الذبائح التي صارت لحماً بذكاتهم ، فأما الفواكه فإن الله خلقها مطعومة لم تصر طعاماً بفعل آدمي .

الثالث : أنه قرن حل الطعام بحل النساء ، وأباح طعامنا لهم كما أباح طعامهم لنا ، ومعلوم أن حكم النساء مختص بأهل الكتاب دون المشركين ، وكذلك حكم الطعام والفاكهة والحب لا يختص بأهل الكتاب .

الرابع ـ أن لفظ الطعام عام ، وتناوله اللحم ونحوه أقوى من تناوله للفاكهة ، فيجب إقرار اللفظ على عمومه لا سيما وقد قرن به قوله تعالى :

﴿ وطعامكم حل لهم ﴾

ونحن يجوز لنا أن نطعمهم كل أنواع طعامنا ، فكذلك يحل لنا أن نأكل أنواع طعامهم .

وأيضاً فقد ثبت في الصحاح ، بل بالنقل المستفيض أن النبي (ﷺ) أهدت له اليهودية عام خيبر شاة مشوية فأكل منها لقمة ثم قال : « إن هذه تخبرني أن فيها سماً » [1] .

---

(1) الحديث رواه أبو داود في الأطعمة ٢٠ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٣٩٤ ، ٣٩٧ ، ٤٠٨ (حلبي) ورواه الإمام البخاري في المغازي ٤١ والدارمي في المقدمة ١١ .

ولولا أن ذبائحهم حلال لما تناول من تلك الشاة .

وثبت في الصحيح أنهم لما غزوا خيبر أخذ بعض الصحابة جراباً فيه شحم ، قال : قلت لا أطعم اليوم من هذا أحداً فالتفت ، فإذا رسول الله (ﷺ) يضحك ولم ينكر عليه ، وهذا مما استدل به العلماء على جواز أكل جيش المسلمين من طعام أهل الحرب قبل القسمة .

وأيضاً فإن رسول الله (ﷺ) أجاب دعوة يهودي إلى خبز شعير واهالة سنخة ، رواه الإمام أحمد . والإهالة من الودك الذي يكون من الذبيحة ومن السمن ونحوه الذي يكون في أوعيتهم التي يطبخون فيها في العادة . ولو كانت ذبائحهم محرمة ، لكانت أوانيهم كأواني المجوس ونحوهم . وقد ثبت عن النبي (ﷺ) أنه نهى عن الأكل في أوعيتهم حتى رخص أن يغسل .

وأيضاً فقد استفاض أن أصحاب رسول الله (ﷺ) لما فتحوا الشام والعراق ومصر كانوا يأكلون من ذبائح أهل الكتاب : اليهود والنصارى . وإنما امتنعوا من ذبائح المجوس ، ووقع في جبن المجوس من النزاع ما هو معروف بين المسلمين ؛ لأن الجبن يحتاج إلى الأنفحة ، وفي أنفحة الميتة نزاع معروف بين العلماء . فأبو حنيفة يقول بطهارتها ، ومالك والشافعي يقولان بنجاستها ، وعن أحمد روايتان .

فصل

المأخذ الثاني ـ الإنكار على من يأكل ذبائح أهل الكتاب هو كون هؤلاء الموجودين لا يعلم أنهم من ذرية من دخل في دينهم قبل النسخ والتبديل ، وهو المأخذ الذي دل عليه كلام السائل ، وهو المأخذ الذي تنازع فيه علماء المسلمين أهل السنة والجماعة . وهذا مبني على أصل ، وهو أن قوله تعالى :

﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ، والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ﴾ .

هل المراد به من هو بعد نزول القرآن متدين بدين أهل الكتاب ، أو المراد به من كان آباؤه قد دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ؟ على قولين للعلماء : فالقول الأول ـ هو قول جمهور المسلمين من السلف والخلف ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك .

وأحد القولين في مذهب أحمد ، بل هو المنصوص عنه صريحاً . والثاني ـ قول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد .

وأصل هذا القول أن علياً وابن عباس تنازعا في ذبائح بني تغلب ، فقال علي : « لا تباح ذبائحهم ولا نساؤهم ، فإنهم لم يتمسكوا من النصرانية إلا

بشرب الخمر » . وروي عنه : تغزوهم لأنهم لم يقوموا بالشروط التي شـرطها عليهم عثمان ، فإنه شرط عليهم أن لا [1] وغير ذلك من الشروط .

وقال ابن عباس : بل تباح لقوله تعالى :
﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُم مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [2]

وعامة المسلمين من الصحابة وغيرهم لم يحرمـوا ذبائحهم . ولا يعـرف ذلـك إلا عن علي وحـده . وقـد روى معنى قـول ابن عبـاس عن عمـر بن الخطاب .

فمن العلماء من رجح قول عمر وابن عباس ، وهو قول الجمهور كـأبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين عنـه وصححها طـائفة من أصحـابه ، بل هي آخر قوليه ، بل عامـة المسلمين من الصحابـة والتابعين وتـابعيهم على هذا القول .

وقـال أبو بكـر الأثرم [3] : مـا علمت أحـداً من أصحـاب النبي (ﷺ) كـرهه إلا علياً . وهذا قـول جماهيـر فقهاء الحجـاز والعراق وفقهـاء الحديث والرأي كالحسن وإبراهيم **النخـعي**[4] والزهري وغيرهم ، وهو الذي نقله عن

---

(1) بياض بالأصل .

(2) سورة المائدة آية رقم ٥١ .

(3) هو أحمد بن محمدبن هانىء الطائي أو الكلبي ، الاسكافي أبو بكر الأثرم من حفاظ الحديث ، أخذ عن الامام أحمد وآخرين ، له كتاب في علل الحديث ، وآخر : في « السنن » تـوفي عام ٢٦١ هـ .
راجـع تذكـرة الحفـاظ ٢ : ١٣٥ وتـاريـخ بغـداد ٥ : ١١٠ وطبقـات ابن أبي يعلى ١ : ٦٦ - ٧٤ .

(4) هو ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود أبو عمران النخعي من مذحج من أكابر التابعين صلاحاً وصدق رواية وحفـظاً للحديث من أهـل الكوفـة مات محتفـاً من الحجاج قـال فيه ابن **الصلاح** الصفدي ، فقيه العراق كان إماماً مجتهداً له مذهب ، ولما بلغ الشعبي موته قـال : والله ما ترك بعده مثله . كانت وفاته عام ٩٦ هـ . =

أحمد أكثر أصحابه .

وقال إبراهيم بن الحارث : كان آخر قولي أحمد على أنه لا يرى بذبائحهم بأساً .

ومن العلماء من رجح قول علي، وهو قول الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه . وأحمد إنما اختلف اجتهاده في بني تغلب ، وهم الذين تنازع فيهم الصحابة ، فأما سائر اليهود والنصارى من العرب مثل تنوخ وبهراء وغيرها من اليهود ، فلا أعرف عن أحمد في حل ذبائحهم نزاعاً ، ولا عن الصحابة ولا عن التابعين وغيرهم من السلف . وإنما كان النزاع بينهم في بني تغلب خاصة ، ولكن من أصحاب أحمد من جعل فيهم روايتين كبني تغلب . والحل مذهب الجمهور كأبي حنيفة ومالك . وما أعلم للقول الآخر قدوة من السلف .

ثم هؤلاء المذكورون من أصحاب أحمد قالوا بأنه من كان أحد أبويه غير كتابي بل مجوسياً لم تحل ذبيحته ومناكحة نسائه . وهذا مذهب الشافعي فيما إذا كان الأب مجوسياً ، وأما الأم فله فيها قولان ، فإن كان الأبوان مجوسيين حرمت ذبيحته عند الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد . وحكى ذلك عن مالك ، وغالب ظني أن هذا غلط على مالك فإني لم أجده من كتب أصحابه . وهذا تفريع على الرواية المخرجة عن أحمد في سائر اليهود والنصارى من العرب . وهذا مبني على إحدى الروايتين عنه في نصارى بني تغلب ، وهي الرواية التي إختارها هؤلاء . فأما إذا جعل الروايتين في بني تغلب دون غيرهم من العرب ، أو قيل إن النزاع عام ، وفرعنا على القول بحل ذبائح بني تغلب ونسائهم كما هو قول الأكثرين ، فإنه على هذه الرواية لا عبرة بالنسب ، بل لو كان الأبوان جميعاً مجوسيين أو وثنيين والولد من أهل

= راجع طبقات ابن سعد ٦ : ١٨٨ ـ ١٩٩ وحلية الأولياء ٤ : ٢١٩ وتاريخ الاسلام ٣ : ٣٣٥ وطبقات القراء ١ : ٢٩ .

الكتاب ، فحكمه حكم أهل الكتاب على هذا القول بلا ريب ، كما صرح بذلك الفقهاء من أصحاب أحمد وأبي حنيفة وغيرهم .

ومن ظن من أصحاب أحمد وغيرهم أن تحريم نكاح من أبواه مجوسيان أو أحدهما مجوس قول واحد من مذهبه فهو مخطىء خطأ لا ريب فيه ؛ لأنه لم يعرف أصل النزاع في هذه المسألة . ولهذا كان من هؤلاء من يتناقض فيجوز أن يقر بالجزية من دخل في دينهم بعد النسخ والتبديل ، ويقول مع هذا بتحريم نكاح نصراني العرب مطلقاً . ومن كان أحد أبويه غير كتابي كما فعل ذلك طائفة من أصحاب أحمد ، وهذا تناقض .

والقاضي أبو يعلى [1] وإن كان قد قال هذا القول هو وطائفة من أتباعه فقد رجع عن هذا القول في الجامع الكبير ، وهو آخر كتبه . فذكر فيمن إنتقل إلى دين أهل الكتاب من عبدة الأوثان كالروم وقبائل من العرب وهم تنوخ وبهراء ومن بني تغلب هل تجوز مناكحتهم وأكل ذبائحهم ، وذكر أن المنصوص عن أحمد أنه لا بأس بنكاح نصارى بني تغلب ، وأن الرواية الأخرى مخرجة على الروايتين عنه من ذبائحهم ، واختار أن المنتقل إلى دينهم حكمه حكمهم سواء كان إنتقاله بعد مجيء شريعتنا أو قبلها ، وسواء انتقل إلى دين المبدلين أو دين لم يبدل ، ويجوز مناكحته وأكل ذبيحته .

---

(١) هو محمد بن يعلى بن محمد بن خلف بن الفراء ، أبو يعلى . عالم عصره في الأصول والفروع ، وأنواع الفنون ، من أهل بغداد ارتفعت مكانته عند القادر والقائم العباسيين وولاه القائم قضاء دار الخلافة وحران وحلوان ، وكان قد امتنع واشترط أن لا يحضر أيام الموكب ولا يخرج في الاستقبالات ، ولا يقصد دار السلطان ، فقبل القائم شرطه له تصانيف كثيرة، منها « الإيمان » والأحكام السلطانية وأربع مقدمات في أصول الديانات ، وكتاب الطب ، وغير ذلك كثير توفي عام ٤٥٨هـ .

راجع طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ٢ : ١٩٣ ـ ٢٣٠ ومختصره للنابلسي ٣٧٧ وتاريخ بغداد ٢ : ٢٥٦ وشذرات الذهب ٣ : ٣٠٦ والوافي بالوفيات ٣ : ٧ والمنهج الأحمد واسمه فيه : محمد بن الحسن من خطأ النسخ .

وإذا كان هذا فيمن أبواه مشركان من العرب والروم فمن كان أحد أبويه مشركاً فهو أولى بذلك . هذا هو المنصوص عن أحمد ، فإنه قد نص على أنه من دخل في دينهم بعد النسخ والتبديل كمن دخل في دينهم في هذا الزمان ، فإنه يقر بالجزية [1] .

قال أصحابه : وإذا أقررناه بالجزية حلت ذبائحهم ونسائهم . وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما .

وأصل النزاع في هذه المسألة ما ذكرته من نزاع علي وغيره من الصحابة في بني تغلب والشافعي وأحمد من إحدى الروايتين عنه ، والجمهور أحلوها ، وهي الرواية الأخرى عن أحمد .

ثم الذين كرهوا ذبائح بني تغلب تنازعوا في مأخذ علي فظن بعضهم أن علياً إنما حرم ذبائحهم ونساءهم لكونه لم يعلم أن آباءهم دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل ، وبنوا على هذا أن الإعتبار في أهل الكتاب بالنسب لا بنفس الرجل ، وأن من شككنا في أجداده هل كانوا من أهل الكتاب أم لا ؟ أخذنا بالإحتياط فحقنا دمه بالجزية احتياطاً وحرمنا ذبيحته ونساءه احتياطاً . وهذا مأخذ الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد .

---

(١) بمناسبة ذكر الجزية جاء إلى ذهني قول الله تعالى : ﴿ **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون** ﴾ . فالآية تشترط إعطاء الجزية ، وتشترط أيضاً أن يعطيها وهو صاغر . وعن قهر وغلبة . كما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - **قال** : لا' تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروهم الى أضيقه ، . ولهذا أشترط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - تلك الشروط المعروفة - مما رواه الأئمة الحفاظ من رواية - عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال : كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه - حين صالح نصارى من أهل الشام **بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب لعبد الله عمر** الخطاب - **رضي الله عنه - من نصارى مدينة كذا وكذا : إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا** : الخ .
[راجع تفسير ابن كثير ٢ : ٣٤٧ - ٣٤٨ .

وقال آخرون : بل علي لم يكره ذبائح بني تغلب إلا لكونهم ما تدينوا بدين أهل الكتاب في واجباته ومحظوراته ، بل أخذوا منه حل المحرمات فقط . ولهذا قال : « إنهم لم يتمسكوا من دين أهل الكتاب إلا بشرب الخمر » . وهذا المأخذ من قول علي هو المنصوص عن أحمد وغيره وهو الصواب .

وبالجملة فالقول بأن أهل الكتاب المذكورين في القرآن هم من كان دخل جده في ذلك قبل النسخ والتبديل قول ضعيف . والقول بأن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أراد ذلك قول ضعيف ، بل الصواب المقطوع به أن كون الرجل كتابياً أو غير كتابي هو حكم مستقل بنفسه لا بنسبه ، وكل من تدين بدين أهل الكتاب فهو منهم ، سواء كان أبوه أو جده ، دخل في دينهم أو لم يدخل ، وسواء كان دخوله قبل النسخ والتبديل أو بعد ذلك ، وهذا مذهب جمهور العلماء كأبي حنيفة ومالك . وهو المنصوص الصريح عن أحمد ، وإن كان بين أصحابه في ذلك نزاع معروف ، وهذا القول هو الثابت عن الصحابة (رضي الله عنهم) ، ولا أعلم بين الصحابة في ذلك نزاعاً .

وقد ذكر الطحاوي [1] أن هذا إجماع قديم ، واحتج بذلك في هذه المسألة على من لا يقر الرجل في دينهم بعد النسخ والتبديل كمن هو في زماننا إذا انتقل إلى دين أهل الكتاب ، فإنه تؤكل ذبيحته ، وتنكح نساؤه . وهذا يبين خطأ من يناقض منهم .

---

(١) هو أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي ، أبو جعفر فقيه انتهت إليه رياسة الحنفية في مصر ، ولد عام ٢٣٩ هـ في طحا من صعيد مصر ، وتفقه على مذهب الشافعي ثم تحول حنفياً ورحل إلى الشام سنة ٢٦٨ هـ فاتصل بأحمد بن طالون توفي بالقاهرة عام ٣٢١ هـ من تصانيفه : شرح معاني الآثار في الحديث مجلدان ، ومشكل الآثار أربعة أجزاء في الحديث ، وأحكام القرآن ، والمختصر في الفقه والاختلاف بين الفقهاء - وهو كبير لم يتمه ومناقب الامام أبي حنيفة .

راجع طبقات الحفاظ للسيوطي ، والفهرست لابن النديم . وابن خلكان ١ : ١٩ والبداية والنهاية ١١ : ١٧٤ والمكتبة الأزهرية ١ : ٥٦٤ وهداية العارفين ١ :٥٨ .

وأصحاب هذا القول الذي هو قول الجمهور يقولون : من دخل هو أو أبواه أو جده في دينهم بعد النسخ والتبديل أقر بالجزية سواء دخل في زماننا هذا أو قبله . وأصحاب القول الآخر يقولون : متى علمنا أنه لم يدخل إلا بعد النسخ والتبديل لم تقبل منه الجزية كما يقوله بعض أصحاب أحمد من أصحاب الشافعي ، والصواب قول الجمهور ، والدليل عليه من وجوه :

أحدها ـ أنه قد ثبت أنه كان من أولاد الأنصار جماعة تهودوا قبل مبعث النبي (ﷺ) بقليل كما قال ابن العباس : إن المرأة كانت مقلاتاً . والمقلات التي لا يعيش لها ولد ، كثيرة القلت . والقلت الموت والهلاك . كما يقال : إمرأة مذكار وميناث إذا كانت كثيرة الولادة للذكور والإناث . والسما الكثيرة الموت .

قال ابن عباس : فكانت المرأة تنذر إن عاش لها ولدان تجعل أحدهما يهودياً لكون اليهود كانوا أهل علم وكتاب ، والعرب كانوا أهل شرك وأوثان . فلما بعث الله محمداً كان جماعة من أولاد الأنصار تهودوا فطلب آباؤهم أن يكرهوهم على الإسلام ، فأنزل الله تعالى .

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ . . . ﴾ (١) الآية .

---

(١) سورة البقرة آية رقم **٢٥٦** وقال محمد بن اسحاق ، عن محمد بن أبي محمد **الجرشي** ، عن زيد بن ثابت عن عكرمة ، أو عن سعيد عن ابن عباس قوله : لا اكراه في الدين . » قال : نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف يقال له الحصين كان له ابنان نصرانيان وكان هو رجلاً مسلماً فقال للنبي ـ ﷺ ـ ألا استكرههما فإنهما قد أبيا إلا النصرانية فأنزل الله فيه ذلك . رواه ابن جرير ، وروى السدي نحو ذلك ، وزاد وكانا قد تنصرا على أيدي تجار قدموا من الشام يحملون زبيباً فلما عزما على الذهاب معهم أراد أبوهما أن يستكرههما وطلب من رسول الله ـ ﷺ ـ أن يبعث في آثارهما فنزلت هذه الآية ، وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي حدثنا عمرو بن عوف ، أخبرنا شريك عن أبي هلال ، عن أسبق . قال : كنت في دينهم مملوكاً نصرانياً لعمر بن الخطاب فكان يعرض علي الإسلام فآبى فيقول (لا إكراه في الدين) ويقول يا أسبق لو أسلمت لاستعنا بك على بعض أمور المسلمين . وقد ذهب طائفة كثيرة من العلماء أن هذه محمولة على أهل الكتاب ، ومن يدخل في دينهم قبل النسخ والتبديل ، وقال

فقد ثبت أن هؤلاء كان آباؤهم موجودين تهودوا ، ومعلوم أن هذا دخول بأنفسهم في اليهودية قبل الإسلام وبعد مبعث المسيح (صلوات الله عليه) ، وهذا بعد النسخ والتبديل . ومع هذا نهى الله (عز وجل) عن إكراه هؤلاء الذين تهودوا بعد النسخ والتبديل على الإسلام وأقرهم بالجزية . وهذا صريح في جواز عقد الذمة لمن دخل بنفسه في دين أهل الكتاب بعد النسخ والتبديل . فعلم أن هذا القول هو الصواب دون الآخر .

ومتى ثبت أنه يعقد له الذمة ثبت أن العبرة بنفسه لا بنسبه ، وأنه تباح ذبيحته وطعامه باتفاق المسلمين ، فإن المانع لذلك لم يمنعه الأبناء على أن هذا الصنف ليسوا من أهل الكتاب فلا يدخلون . فإذا ثبت بنص السنة أنهم من أهل الكتاب دخلوا في الخطاب بلا نزاع .

الوجه الثاني ـ أن جماعة من اليهود الذين كانوا بالمدينة وحولها كانوا عرباً ودخلوا في دين اليهود ، ومع هذا فلم يفصل النبي (ﷺ) في أكل طعامهم وحل نسائهم وإقرارهم بالذمة بين من دخل أبواه بعد مبعث عيسى (عليه السلام) ومن دخل قبل ذلك ، ولا بين المشكوك في نفسه ، بل حكم في الجميع حكماً واحداً عاماً . فعلم أن التفريق بين طائفة وطائفة ، وجعل طائفة لا تقر بالجزية ، وطائفة تقر ولا تؤكل ذبائحهم ، وطائفة يقرون وتؤكل ذبائحهم ، تفريق ليس له أصل في سنة رسول الله (ﷺ) الثابتة عنه .

وقد علم بالنقل الصحيح المستفيض أن أهل المدينة كان فيهم يهود كثير من العرب وغيرهم من بني كنانة وحمير وغيرهما من العرب . ولهذا قال النبي (ﷺ) لمعاذ [1] لما بعثه إلى اليمن : « إنك تأتي قوماً أهل كتاب » وأمره أن

= آخرون بل هي منسوخة بآية القتال ، وأنه يجب أن يدعى جميع الأمم الى الدخول في الدين الحنيف ـ دين الإسلام ـ فإن أبى أحد منهم الدخول ، ولم يبذل الجزية قوتل حتى يقتل . وهذا معنى الاكراه قال تعالى : ﴿ ستدعون الى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون ﴾ وقال تعالى : ﴿ يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ﴾ .

(١) هو معاذ بن جبل بن عمرو ، بن أوس الأنصاري الخزرجي ، أبو عبد الرحمن ، صحابي =

يـأخذ من كـل حالم دينـاراً وعدلـه مغافـر . ولم يفرق بين من دخـل أبوه قبـل النسـخ أو بعده ، وكـذلك وفـد نجران وغيـرهم من النصارى الـذين كان فيهم عرب كثيرون أقرهم بالجزية . وكذلك سائر اليهود والنصارى من قبائل العـرب لم يفرق رسول الله (ﷺ) ولا أحد من خلفائه وأصحابه بين بعضهم وبعض ، بـل قبلوا منهم الجزيـة وأباحـوا ذبائحهم ونسـاءهم ، وكذلـك نصـارى الـروم وغيرهم لم يفرقوا بين صنف وصنف . ومن تدبـر السيرة النبـوية علم كـل هذا بالضرورة وعلم أن التفريق قول محدث لا أصل له في الشريعة .

الوجه الثالث ـ أن كون الرجل مسلماً أو يهودياً أو نصرانياً ونحو ذلك من أسماء الدين فهو حكم يتعلق بنفسه لا باعتقاده وإرادته وقوله وعمله ، لا يلحقه هذا الاسم بمجرد إتصاف آبائه بذلك ، لكن الصغير حكمـه من أحكام الـدنيا حكم أبويه لكونه لا يستقـل بنفسه ، فـإذا بلغ وتكلم بالإسـلام أو بالكفـر كان حكمه معتبراً بنفسه باتفـاق المسلمين ، فلو كان أبـواه يهوداً أو نصـارى فأسلم كان من المسلمين باتفاق المسلمين ، ولو كانوا مسلمين فكفر كان كافراً باتفاق المسلمين . فان كفر بردة لم يقر عليه لكونه مرتداً لأجل آبائه .

وكل حكم علق بأسماء الدين من إسلام وإيمان وكفر ونفاق وردة وتهود وتنصر إنما يثبت لمن إتصف بالصفات الموجبة لذلـك . وكون الـرجل من المشـركين أو أهـل الكتاب هـو من هذا البـاب ، فمن كـان بنفسـه مشـركـاً فحكمـه حكم أهل الشـرك ، وإن كان أبـواه غـير مشـركـين . ومن كـان أبـواه

= جليل ، كان أعلم الأمة **بالحلال** والحرام وهو أحد الستة الذين جمعوا القرآن على عهـد النبي ﷺ ـ أسلم وهـو فتى ، وآخى النبي ـ ﷺ بينه وبين جعفـر بن أبي طالب ، وشهـد العقبـة مـع الأنصـار السبعين وشهد بـدراً وأحد والخنـدق ، والمشاهـد كلها مـع رسول الله ـ ﷺ ، وبعثـه رسول الله بعد غزوة تبوك قاضياً ومرشداً لأهـل اليمن ، ثم كان مـع أبي عبيدة بن الجـراح في فتح الشام له ١٥٧ حديثاً توفي عقيماً بناحية الأردن ومن كلام عمر ـ رضي الله عنه « لـولا معاذ لهلك عمر » ينوه بعلمه . وفاته ١٨ هـ .

راجـع ابن سعد ٣ : ١٢٠ والإصـابة ت ٨٠٣٩ وأسـد الغابـة ٤ : ٣٧٦ ومجمع الـزوائـد ٩ : ٣١٠ وصفة الصفوة ١ : ١٩٥ .

مشركين وهو مسلم فحكمه حكم المسلمين لا حكم المشركين . فكذلك إذا كان يهودياً أو نصرانياً وآباؤه مشركين فحكمه حكم اليهود والنصارى . أما إذا تعلق عليه حكم المشركين مع كونه من اليهود والنصارى لأجل كون آبائه قبل النسخ والتبديل كانوا مشركين فهذا خلاف الأصول .

الوجه الرابع ـ أن يقال : قوله تعالى :

﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ . . . ﴾ [1] وقوله :

﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتوا الكِتَابَ والأُمِيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدُوا . . . ﴾ [2]

وأمثال ذلك إنما هو خطاب لهؤلاء الموجودين وإخبار عنهم ، المراد بالكتاب هو الكتاب الذي بأيدهم الذي جرى عليه من النسخ والتبديل ما جرى ، ليس المراد به من كان متمسكاً به قبل النسخ والتبديل فإن أولئك لم يكونوا كفاراً ولا هم ممن خوطبوا بشرائع القرآن ، ولا قيل لهم في القرآن : يا أهل الكتاب ، فإنهم قد ماتوا قبل نزول القرآن . وإذا كان كذلك فكل من تدين بهذا الكتاب

---

(1) سورة البينة آية رقم ١ وتكملة الآية ﴿ **منفكين حتى تأتيهم البينة** ﴾ قال ابن جرير فسر الله البينة بقوله : رسول من الله يتلو صفحاً مطهرة » يعني محمداً ـ ﷺ ـ وما يتلوه من القرآن العظيم الذي هو مكتتب في الملأ الأعلى

(2) سورة آل عمران آية رقم ٢٠ يقول الإمام القرطبي : أأسلمتم : إستفهام معناه التقرير ، وفي ضمنه الأمر ، أي أسلموا ، وكذا قال الطبري وغيره ، وقال الزجاج : أأسلمتم : تهديد ، وهذا حسن لأن المعنى أأسلمتم أم لا . . ؟ .

وجاءت العبارة في قوله ﴿ **فقد اهتدوا** ﴾ بالماضي مبالغة في الأخبار بوقوع الهدى لهم وتحصيله . والبلاغ مصدر بلغ بتخفيف عين الفعل أي إنما عليك أن تبلغ ، وقيل : إنه مما نسخ بالجهاد ، وقال ابن عطية وهذا يحتاج إلى معرفة تاريخ نزولها ، وإما على ظاهر نزول هذه الآيات في وفد نجران فإنما المعنى فإنما عليك أن تبلغ ما أنزل إليك بما فيه من قتال وغيره .

الموجود عند أهل الكتاب فهو من أهـل الكتاب وهم كفار تمسكـوا بكتاب مبـدل منسوخ وهم مخلدون في نار جهنم كما يخلد سائـر أنواع الكفـار . والله تعالى مـع ذلك سوغ اقرارهم بالجزية وأحل طعامهم ونساءهم .

الوجه الخامس ـ أن يقال : هؤلاء الذين كفروا من أهـل الكتاب بـالقرآن هم كفار وإن كان أجدادهم كانوا مؤمنين ، وليس عذابهم في الآخرة بأخف من عذاب من كان أبوه من غير أهل الكتاب، بل وجود النسب الفاضل هو إلى تغليظ كفـرهم أقرب منـه إلى تخفيف كفرهم . فمن كـان أبوه مسلماً وإرتـد كان كفـره أغلظ من كفر من أسلم هو ثم إرتد . ولهذا تنازع الناس فيمن ولد على الفـطرة إذا ارتد ثم عاد إلى الإسلام هل تقبل توبته ؟ على قولين هما روايتان عن أحمـد . وإذا كان كذلك فمن كان أبوه من أهل الكتاب قبل النسـخ والتبديـل ثم أنه لما بعث الله عيسى ومحمداً (صلى الله عليهـما) كفر بهـما وبما جـاءا به من عنـد الله واتبع الكتاب المبـدل المنسوخ كـان كفره من أغلظ الكفـر . ولم يكن كفره أخف من كفر من دخل بنفسه في هذا الدين المبدل ، ولا له بمجرد نسبه حرمة عند الله ولا عند رسوله ، ولا ينفعه دين أبائه إذا كان هو مخالفاً لهم ، فإن آباءه كـانوا إذ ذاك مسلمين ، فإن دين الله هو الإسلام في كل وقت . فكـل من آمن بكتب الله ورسوله في كـل زمان فهـو مسلم ، ومن كفر بشيء من كتب الله فليس مسلماً في أي زمان كان

وإذا لم يكن لأولاد بني إسـرائيل إذا كفـروا مزيـة على أمثـالهم من الكفـار الذين ماثلوهم في إتباع الدين المبـدل المنسوخ ، علم بـذلك بـطلان الفرق بـين الطائفتين وإكرام هؤلاء بإقرارهم بالجزية وحل ذبائحهم ونسـائهم دون هؤلاء ، وأنه فرق مخالف لأصـول الإسلام ، وإنـه لو كـان الفرق بـالعكس كان أولى . ولهذا يوبخ الله بني إسرائيل على تكذيبهم بمحمد (ﷺ) ما لا يوبخه غيرهم من أهـل الكتاب لأنـه تعالى أنعم عـلى أجدادهم نعـماً عظيمـة في الدين والـدنيا [1]

---

(١) قـال تعالى في شأن بني اسرائيـل : ﴿ يـا بني إسـرائيـل أذكـروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفـوا

فكفروا نعمته وكذبوا رسله وبدلوا كتابه وغيروا دينه ﴿فضُرِبتْ عَلَيْهِمْ الذِّلَّةُ أَيْنَمَا ثُقِفُوا إلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ المَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَيَقْتُلُونَ الأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾[1] .

فهم مع شرف آبائهم وحق دين أجدادهم من أسوأ الكفار عند الله وهو أشد غضباً عليهم من غيرهم ، لأن من كفرهم من الإستكبار والحسد والمعاندة والقسوة وكتمان العلم ، وتحريف الكتاب ، وتبديل النص ، وغير ذلك ما ليس في كفر هؤلاء ، فكيف يجعل لهؤلاء الأرجاس الأنجاس الذين هم من أبغض الخلق إلى الله مزية على سائر إخوانهم الكفار ، مع أن كفرهم إما مماثل لكفر إخوانهم الكفار ، وإما أغلظ منه إذ لا يمكن أحداً أن يقول : إن كفر الداخلين أغلظ من كفر هؤلاء مع تماثلهما في الدين بهذا الكتاب الموجود .

الوجه السادس ـ أن تعليق الشرف في الدين بمجرد النسب ، هو حكم من أحكام الجاهلية الذين اتبعتهم عليه الرافضة وأشباههم من أهل الجهل . فإن الله تعالى قال :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إنَّا خَلَقْنَاكُم مِن ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إنَّ أَكْرَمَكُم عِندَ اللهِ أَتْقَاكُمْ ﴾[2] .

= بعهدي أوف بعهدكم وإياي فارهبون ، وامنوا بما أنزلت مصدقاً لما معكم ولا تكونوا أول كافر به ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً وإياي فاتّقون ﴾ سورة البقرة آية رقم ٤٠ ـ ٤١ . وإسرائيل : هو يعقوب عليه السلام ـ روى أبو داود الطيالسي : حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب قال حدثني عبد الله بن عباس قال : حضرت عصابة من اليهود نبي الله ـ ﷺ ـ فقال لهم : هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب . . ؟ قالوا اللهم نعم . فقال النبي ـ ﷺ ـ اللهم اشهد » .

(١) سورة آل عمران آية رقم ١١٢ .

(٢) سورة الحجرات آية رقم ١٣ قال أبو عيسى الترمذي : حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنا عبد الله

وقال النبي (ﷺ) : « لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا لأسود على أبيض ، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى . الناس من آدم ، وآدم من تراب »[1] .

ولهذا ليس في كتاب الله آية واحدة يمدح فيها أحداً بنسبه ولا يذم أحداً بنسبه ، وإنما يمدح بالإيمان والتقوى ويذم بالكفر والفسوق والعصيان .

وقد ثبت أنه (ﷺ) في الصحيح أنه قال : « أربع من أمر الجاهلية في أمتي لن يدعوهن ، الفخر بالأحساب ، والطعن في الأنساب ، والنياحة ، والإستسقاء بالنجوم »[2] .

فجعل الفخر بالأحساب من أمور الجاهلية ، فإذا كان المسلم لا فخر له على المسلم بكون أجداده كانوا مؤمنين ، وإذا لم تكن مع التماثل في الدين فضيلة لأجل النسب ، علم أنه لا فضل لمن كان من اليهود والنصارى آباؤه مؤمنين متمسكين بالكتاب الأول قبل النسخ والتبديل على من كان أبوه داخلاً فيه بعد النسخ والتبديل . وإذا تماثل دينهما تماثل حكمهما في الدين . والشريعة إنما علقت بالنسب أحكاماً ، مثل كون الخلافة من قريش ، وكون ذوي القربى لهم الخمس ، وتحريم الصدقة على آل محمد (ﷺ) ونحو ذلك ، لأن النسب

= ابن المبارك ، عن عبد الملك بن عيسى الثقفي عن يزيد مولى المنبعث عن أبي هريرة - رضي الله عنه عن النبي - ﷺ - قال : تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإن صلة الرحم محبة في الأهل مثراة في المال ، منسأة في الأثر » . ثم قال : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(1) أحمد بن حنبل ٥ : ٤١١ (المسند : حلبي) .

(2) الحديث عند الامام الترمذي في أبواب الجنائز باب ما جاء في كراهية النوح . حدثنا محمود ابن غيلان ، حدثنا أبو داود أنبأنا شعبة والمسعودي عن علقمة بن مرثد عن أبي الربيع عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - وذكره مع تأخير وتقديم وتغيير في الألفاظ : مطرنا بنوء كذا وكذا بدلاً من (والاستسقاء بالنجوم) وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، ورواه الامام أحمد في المسند ، ٢ : ٥٢٦ (حلبي) .

الفاضل مظنة أن يكون أهله أفضل من غيرهم ، كما قال النبي (ﷺ) : « الناس معادن كمعادن الذهب والفضة ، خيـارهم في الجاهليـة خيارهم في الإسـلام إذا فقهوا » [1].

والمظنة تعلق الحكم بمـا إذا خفيت الحقيقة أو انتشـرت ، فأمـا إذا ظهر دين الرجل الذي به تتعلق الأحكام وعرف نوع دينه وقدره ، لم يتعلق بنسبه الأحكام الدينية . ولهذا لم يكن لأبي لهب[2] مزية على غيره لما عرف كفره كان أحق بالذم من غيـره ، ولهذا جعـل لمن يـأتي بفـاحشـة من أزواج النبي (ﷺ) ضعفـين من العذاب ، كما جعل لمن يقنت منهن لله ورسوله أجرين من الثواب[3] .

---

(١) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الفضائل ٤٤ باب من فضـائل يـوسف عليه السـلام ١٦٨ (٢٣٧٨) بسنـده عـن أبي هريـرة رضي الله عنه . قـال : قيـل : يـا رسـول الله من أكـرم الناس :؟ قال : أتقاهم . قالـوا : ليس عن هذا نسـألك . قـال « فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليـل الله عليه السـلام » قالـوا : ليس عن هذا نسـألك . قـال : فمن معادن العـرب تسألوني . .؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا . .؟
وأخرجه الامام البخاري في كتاب الأنبياء ٨ ، ١٤ ، ١٩ ، منـاقب ١ ، ٣٥ وتفسير سـورة ١٢ . وأحمد بن حنبل ٤ : ١٠١ (حلبي)

(٢) هـو عبد العـزى بن عبد المـطلب بن هاشم من قـريش ، عم رسول الله ﷺ ـ وأحـد الأشراف الشجعان في الجاهلية ، ومن أشد النـاس عداوة للمسلمين في الإسـلام ، كان غنيـاً عتيـاً كبـر عليه أن يتبع ديناً جاء به ابن أخيه فآذى أنصاره وحرض عليهم وقاتلهم وفي الآية «تبت يدا أبي لهب وتب » مات عام ٢ هـ بعد وقعة بدر بأيام ولم يشهدها .
راجع ابن الأثير ٢ : ٢٥ ودائرة المعارف الاسلامية ١ : ٣٩٣ ـ ٣٩٦ وتـاريخ الاسـلام للذهبي ١ : ٨٤ و ١٦٩ والروض الأنف ١ : ٢٦٥ ثم ٢ : ٧٨ و ٧٩ وامتاع الأسماع ١ : ٢٢ .

(٣) قال تعالى : **﴿ يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشـة مبينة يضـاعف لها العـذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيراً ، ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مـرتين واعتدنـا لها رزقاً كريماً ﴾** سورة الأحزاب الآيات ٣٠ ـ ٣١
لستن كأحد من النسـاء إن اتقيتن ، فأنتن في مكـان لا يشاركـكن فيـه أحد ولا تشـاركـن فيـه، أحد ، ولكن ذلك إنما يكون بالتقوى ، فليست المسألة مجرد قرابة من النبي ـ ﷺ ـ بل لا بـد من القيام بحق هذه القرابة في ذات أنفسكن .
وذلك هو الحق الصارم الحاسم الـذي يقوم عليـه هذا الـدين ، والذي يقـرره رسول الله ﷺ =

فذوو الأنساب الفاضلة إذا أساءوا كانت إساءتهم أغلظ من إساءة غيرهم ، وعقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم . فكفر من كفر من بني إسرائيل إن لم يكن أشد من كفر غيرهم وعقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم ، فلا أقل من المساواة بينهم . ولهذا لم يقل أحد من العلماء إن من كفر وفسق من قريش والعرب تخفف عنه العقوبة في الدنيا أو في الآخرة ، بل إما أن تكون عقوبتهم أشد عقوبة من غيرهم في أشهر القولين ، أو تكون عقوبتهم أغلظ من القول الآخر ، لأن من أكرمه بنعمته ورفع قدره إذا قابل حقوقه بالمعاصي وقابل نعمه بالكفر ، كان أحق بالعقوبة ممن لم ينعم عليه كما أنعم عليه .

الوجه السابع ـ أن يقال أصحاب رسول الله (ﷺ) لما فتحوا الشام والعراق ومصر وخراسان وغيرهم كانوا يأكلون ذبائحهم ، لا يميزون بين طائفة وطائفة . ولم يعرف عن أحد من الصحابة الفرق بينهم بالأنساب ، وإنما تنازعوا في بني تغلب خاصة لأمر يختص بهم كما أن عمر ضعف عليهم الزكاة ، وجعل جزيتهم مخالفة لجزية غيرهم ، ولم يلحق بهم سائر العرب ، وإنما ألحق بهم من كان بمنزلتهم .

الوجه الثامن ـ أن يقال هذا القول مستلزم أن لا يحل لنا طعام جمهور من أهل الكتاب لأنا لا نعرف نسب كثير منهم ولا نعلم قبل أيام الإسلام أن أجداده كانوا يهوداً أو نصارى قبل النسخ والتبديل . ومن المعلوم أن حل ذبائحهم ونسائهم ثبت بالكتاب والسنة والإجماع . فإذا كان هذا القول مستلزماً رفع ما

= وهو ينادي أهله ألا يغرهم مكانهم من قرابته فإنه لا يملك لهم من الله شيئاً « يا فاطمة ابنة محمد ، يا صفية ابنة عبد المطلب . يا بني عبد المطلب لا أملك لكم من الله شيئاً ، سلوني من مالي ما شئتم » . أخرجه الإمام مسلم .

وفي رواية أخرى « يا معشر قريش انقذوا أنفسكم من النار ، يا معشر بني كعب أنقذوا أنفسكم من النار ، يا معشر بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار يا معشر بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار ، يا فاطمة بنت محمد أنقذي نفسك من النار فإني والله لا أملك لكم من الله شيئاً إلا أن لكم رحماً سأبلها ببلالها » . رواه مسلم والترمذي .

ثبت بالكتاب والسنة والإجماع ، علم أنه باطل .

الوجه التاسع - أن يقال ما زال المسلمون في كل عصر ومصر يأكلون ذبائحهم ، فمن أنكر ذلك فقد خالف إجماع المسلمين .

وهذه الوجوه كلها لبيان رجحان القول بالتحليل ، وأنه مقتضى الدليل . فأما أن مثل هذه المسألة أو نحوها من مسائل الإجتهاد يجوز لمن تمسك فيها بأحد القولين أن ينكر على الآخر بغير حجة ودليل ، فهذا خلاف إجماع المسلمين ، فقد تنازع المسلمون في جبن المجوس والمشركين ، وليس لمن رجح أحد القولين أن ينكر على صاحب القول الآخر إلا بحجة شرعية .

وكذلك تنازعوا في متروك التسمية وفي ذبائح أهل الكتاب إذا سموا عليها غير الله ، وفي شحم الثرب والكليتين وذبحهم لذوات الظفر كالإبل والبط ونحو ذلك مما حرمه الله عليهم ، وتنازعوا في ذبح الكتابي للضحايا ونحو ذلك من المسائل ، وقد قال بكل قول طائفة من أهل العلم المشهورين ، فمن صار إلى قول مقلد لقائله لم يكن له أن ينكر على من صار إلى القول الآخر مقلداً لقائله ، لكن إن كان مع أحدهما حجة شرعية ، وجب الإنقياد للحجج الشرعية إذا ظهرت .

ولا يجوز لأحد أن يرجح قولاً على قول بغير دليل ، ولا يتعصب لقول على قول ، ولا لقائل على قائل بغير حجة ، بل من كان مقلداً لزم حل التقليد فلم يرجح ، ولم يزيف ، ولم يصوب ، ولم يخطىء . ومن كان عنده من العلم والبيان ما يقوله سمع ذلك منه فقبل ما تبين أنه حق ، ورد ما تبين أنه باطل ، ووقف ما لم يتبين فيه أحد الأمرين . والله تعالى قد فاوت بين الناس في قوى الأذهان كما فاوت بينهم في قوى الأبدان[1] .

---

(١) قال تعالى: ﴿قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم﴾. سورة البقرة آية رقم ٢٤٧ .

وهذه المسألة ونحوها فيها من أغوار الفقه وحقائقه ما لا يعرفه إلا من عرف أقاويل العلماء ومآخذهم . فأما من لم يعرف إلا قول عالم واحد ، وحجته ، دون قول العالم الآخر وحجته ، فإنه من العوام المقلدين ، لا من العلماء الذين يرجحون ويزيفون . والله تعالى يهدينا وأخواننا لما يحبه ويرضاه ، وبالله التوفيق .

والله أعلم

فصل

قوله تعالى :

﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الكَعْبَيْنِ ﴾[1] .

فيه قراءتان مشهورتان : النصب والخفض .

فمن قرأ بالنصب فإنه معطوف على الوجه واليدين ، والمعنى فاغسلوا

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٦ وصدر الآية : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق** ﴾ قال بعض العلماء الآية أمر بالوضوء عند القيام إلى الصلاة ، ولكن هو في حق المحدث واجب وفي حق المتطهر ندب ، وقد قيل : إن الأمر بالوضوء لكل صلاة كان واجباً في ابتداء الإسلام ثم نسخ وقال الإمام أحمد بن حنبل ـ حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان عن علقمة بن **مرثد** عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال كان النبي ـ ﷺ ـ يتوضأ عند كل صلاة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه ـ وصلى الصلوات بوضوء واحد ، فقال له عمر : يا رسول الله إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله قال : إني عمداً فعلته يا عمر .

وهكذا رواه مسلم ، وأهل السنة من حديث سفيان الثوري عن علقمة بن **مرثد** ، ووقع في سنن ابن ماجه عن سفيان عن محارب بن دثار بدل علقمة بن **مرثد** كلاهما عن سليمان بن بريدة به ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن عباد بن موسى ، أخبرنا زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي ، حدثنا الفضل بن المبشر قال : رأيت جابر بن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد فإذا بال أو أحدث توضأ ومسح بفضل طهوره الخفين .

فقلت أبا عبد الله أشيء تصنعه برأيك . . ؟ قال : بل رأيت النبي ـ ﷺ ـ يصنعه فأنا أصنعه كما رأيت رسول الله ـ يصنعه وكذا رواه ابن ماجه عن اسماعيل بن توبة عن زياد البكائي به .

الفتاوى الكبرى
٢ : ٢٧٢

وجوهكم وأيديكم وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤ وسكم .

ومن قرأ بالخفض فليس معناه وامسحوا أرجلكم كما يظنه بعض الناس لأوجه :

أحدها ـ إن الذين قرأوا ذلك من السلف قالوا : عاد الأمر إلى الغسل .

الثاني ـ أنه لو كان عطفاً على الرؤ وس لكان المأمور به مسح الأرجل لا المسح بها . والله إنما أمر في الوضوء والتيمم بالمسح بالعضو ، لا مسح العضو فقال تعالى :

﴿ **وامسحوا برؤوسكم** ﴾ .

وقال :

﴿ **فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوَجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِنْهُ** ﴾[1] .

ولم يقرأ القراء المعروفون في آية التيمم : ﴿ **وأيديكم** ﴾ بالنصب كما قرأوا في آية الوضوء . فلو كان عطفاً لكان الموضعان سواء . وذلك أن قوله : ﴿ **وامسحوا برؤوسكم** ﴾ وقوله : ﴿ **فامسحوا بوجوهكم وأيديكم** ﴾ يقتضي إلصاق الممسوح . لأن الباء للإلصاق . وهذا يقتضي إيصال الماء والصعيد إلى أعضاء الطهارة . وإذا قيل : إمسح رأسك ورجلك ، لم يقتضِ إيصال الماء إلى العضو ، وهذا يبين أن الباء حرف جاء لمعنى لا زائدة كما يظنه بعض الناس

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٦ وتكملتها : ﴿ **ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ، ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون**﴾ روى البخاري قال : حدثنا يحيى بن سليمان ، حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عائشة **قالت** : سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة فأناخ رسول الله ـ ﷺ ـ ونزل فثنى رأسه في حجري راقداً فاقبل أبو بكر فلكزني لكزة شديدة وقال : حبست الناس في قلادة فتمنيت الموت لمكان رسول الله ـ ﷺ ـ مني وقد أوجعني ثم إن النبي ـ ﷺ ـ استيقظ ، وحضرت الصبح فالتمس الماءْ فلم يوجد فنزلت ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم** ﴾ إلى آخر الآية فقال أسيد بن حضير : لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ما أنتم إلا بركة لهم » .

وهذا خلاف قوله :

معاوى إننا بشر فاسجع　　فلسنا بالجبال ولا الحديدا

فإن الباء هنا مؤكدة . فلو حذفت لم يختل المعنى . والباء في آية الطهارة إذا حذفت إختل المعنى فلم يجز أن يكون العطف على محل المجرور بها بل على لفظ المجرور بها أو على ما قبله .

الثالث ـ أنه لو كان عطفاً على المحل لقرىء في آية التيمم :

فامسحوا بوجوهكم وامسحوا أيديكم . فكان في الآية ما يبين فساد مذهب الشارح بأنه قد دلت عليه ﴿ **فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه** ﴾ بالنصب لأن النفظين سواء ، فلما إتفقوا على الجر في آية التيمم مع إمكان العطف على المحل لو كان صواباً علم أن العطف على اللفظ ولم يكن في آية التيمم منصوب معطوف على اللفظ كما في آية الوضوء .

الرابع ـ أنه قال : ﴿ **وأرجلكم إلى الكعبين** ﴾ ولم يقل : إلى الكعاب . فلو قدر أن العطف على المحل كالقول الآخر ، وإن التقدير أن في كل رجلين كعبين وفي كل رجل كعب واحد ، لقيل : إلى الكعاب ، كما قيل : ﴿ **إلى المرافق** ﴾ ، لما كان في كل يد مرفق . وحينئذ فالكعبان هما العظمان الناتئان في جانبي الساق ، ليس هو معقد الشراك مجمع الساق والقدم ، كما يقوله من يرى المسح على الرجلين . فإذا كان الله تبارك وتعالى إنما أمر بطهارة الرجلين إلى الكعبين الناتئين ، والماسح يمسح إلى مجمع القدم والساق علم أنه مخالف القرآن .

الوجه الخامس ـ أن القراءتين كالآيتين ، والترتيب في الوضوء إما واجب وإما مستحب مؤكد الإستحباب ، فإذا فصل ممسوح بين مغسولين ، وقطع النظير عن النظير ، دل ذلك على الترتيب المشروع في الوضوء .

الوجه السادس : أن السنة تفسر القرآن وتدل عليه وتعبر عنه وهي قد جاءت بالغسل .

الوجه السابع ـ أن التيمم جعل بدلاً عن الوضوء عند الحاجة ، فحذف شطر أعضاء الوضوء ، وخف الشطر الثاني ، وذلك فإنه حذف ما كان ممسوحاً ومسح ما كان مغسولاً . وأما القراءة الأخرى وهي قراءة من قرأ : ﴿ وأرجلكم ﴾ بالخفض فهي لا تخالف السنة المتواترة ، إذ القراءتان كالآيتين . والسنة الثابتة لا تخالف كتاب الله ، بل توافقه وتصدقه ، ولكن تفسره وتبينه لمن قصر فهمه عن فهم القرآن ، فإن القرآن فيه دلالات خفية تخفى على كثير من الناس ، وفيه مواضع ذكرت مجملة تفسرها السنة وتبينها .

والمسح إسم جنس يدل على إلصاق الممسوح به بالممسوح ، ولا يدل على لفظه وجريانه لا بنفي ولا إثبات .

قال أبو زيد الأنصاري [1] وغيره : العرب تقول : تمسحت للصلاة فتسمى الوضوء كله مسحاً . ولكن من عادة العرب وغيرهم إذا كان الاسم عاماً تحته نوعان ، خصوا أحد نوعيه باسم خاص ، وأبقوا الاسم العام للنوع الآخر ، كما في لفظ الدابة فإنه عام للإنسان وغيره من الدواب ، لكن للإنسان اسم يخصه ، فصاروا يطلقونه على غيره .

وكذلك لفظ الحيوان ولفظ ذوي الأرحام ، يتناول لكل ذي رحم ، لكن للوارث بفرض أو تعصيب اسم يخصه .

وكذلك لفظ المؤمن يتناول من آمن بالله وبملائكته وكتبه ورسله ، ومن آمن بالجبت [2] والطاغوت فصار لهذا النوع اسم يخصه وهو الكافر . وأبقى اسم الإيمان

---

(1) هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري ، أبو عبد الله : قاض من الفقهاء العارفين بالحديث ، ولي قضاء البصرة ثم قضاء بغداد ، ورجع إلى البصرة قاضياً فمات فيها . روى له الأئمة الستة في كتبهم : توفي عام ٢١٥ هـ . [راجع ميزان الاعتدال ٣ : ٨٢ وتهذيب التهذيب ٩ : ٢٧٤ وتاريخ بغداد ٥ : ٤٠٨ والفوائد البهية ١٧٩ .

(2) قال تعالى : ﴿ ألم ترى إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ، ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذي آمنوا سبيلاً ﴾ سورة النساء آية رقم ٥١ واختلف

مختصا بالأول ، وكذلك لفظ البشارة ونظائر ذلك كثيرة .

ثم أنه مع القرينة تارة ، ومع الإطلاق أخرى ، يستعمل اللفظ العام في معنيين ، كما إذا أوصى لذوي رحمة ، فإنه يتناول أقاربه من مثل الرجال والنساء ، فقوله تعالى في آية الوضوء :

﴿ **وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم** ﴾ يقتضي إيجاب مسمى المسح بينهما ، وكل واحد من المسح الخاص الخالي عن الإسالة ، والمسح الذي معه إسالة يسمى مسحاً ، فاقتضت الآية القدر المشترك في الموضعين ، ولم يكن في لفظ الآية ما يمنع كون الرجل يكون المسح بها هو المسح الذي معه إسالة ، ودل على ذلك قوله : ﴿ **إلى الكعبين** ﴾ فأمر بمسحها إلى الكعبين .

وأيضاً فإن المسح الخاص هو إسالة الماء مع الغسل فهما نوعان : المسح العام الذي هو إيصال الماء ، ومن لغتهم في مثل ذلك أن يكتفي بأحد اللفظين كقولهم : علفتها تبناً وماء بارداً . والماء سقي لا علف . وقوله :

ورأيت زوجك في الوغى متقلداً سيفاً ورمحاً

والرمح لا يتقلد . ومنه قوله تعالى :

﴿ **يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ** ﴾ . . . إلى قوله : ﴿ **وَحُورٌ عِينٌ** ﴾[1] .

= العلماء في لفظ : الجبت : فهو السحر ، وهو الشيطان وهو الأصنام وعن الشعبي الكاهن . وروى الإمام أحمد في مسنده فقال : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا عوف بن حيان أبو العلاء ، حدثنا قطن بن قبيصة عن أبيه ، وهو قبيصة بن مخارق أنه سمع النبي - ﷺ - قال : إن العيافة ، والطرق ، والطيرة من الجبت » . وقال عوف : العيافة زجر الطير ، والطرق : الخط يخط في الأرض ، والجبت . قال الحسن ، رنة الشيطان ، وهكذا رواه أبو داود في سننه ، والنسائي وابن أبي حاتم في تفسيره من حديث عوف الأعرابي به .

(١) سورة الواقعة الآيات من ١٧ - ٢٢ .

فكذلك إكتفى بذكر أحد اللفظين وإن كان مراده الغسل ، ودل عليه قوله : ﴿ **إلى الكعبين** ﴾ .

والقراءة الأخرى مع السنة المتواترة .

ومن يقول يمسحان بلا إسالة يمسحهما إلى الكعاب لا إلى الكعبين ، فهو مخالف لكل واحدة من القراءتين ، كما أنه مخالف للسنة المتواترة ،[1] وليس معه لا ظاهر ولا باطن ولا سنة معروفة ، وإنما هو غلط من فهم القرآن وجهل بمعناه وبالسنة المتواترة .

وذكر المسح بالرجل مما يشعر بأن الرجل يمسح بها بخلاف الوجه واليد ، فإنه لا يمسح بهما بحال ، ولهذا جاء في المسح على الخفين اللذين على الرجلين ما لم يسيء مثله في الوجه واليد . ولكن دلت السنة مع دلالة القرآن على المسح بالرجلين .

ومن مسح على الرجلين فهو مبتدع مخالف للسنة المتواترة وللقرآن ، ولا يجوز لأحد أن يعمل بذلك مع إمكان الغسل ، والرجل إذا كانت ظاهرة وجب غسلها ، وإذا كانت في الخف كان حكمها مما بينته السنة كما في آيةالفرائض . فإن السنة بينت حال الوارث إذا كان عبداً أو كافراً أو قاتلاً ونظائره متعددة . والله سبحانه أعلم .

---

(١) في الصحيحين من رواية أبي عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن **ماهك** عن عبد الله بن عمرو قال : تخلف عنا رسول الله ـ ﷺ ـ في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة صلاة العصر ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته « أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار » وكذلك هو في الصحيحين عن أبي هريرة ، وفي صحيح مسلم عن عائشة عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال : أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار » وروى الليث بن سعد عن حيوة بن شريح عن عقبة بن مسلم عن عبد الله بن الحرث بن حرز أنه سمع رسول الله ﷺ ـ يقول : « ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار » . رواه البيهقي والحاكم .

﴿ فصل ﴾
﴿ في مجادلة أهل الكتاب في أمر المسيح ﴾

قال شيخ الإسلام : قال تعالى :

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ المَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ المَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَن فِي الأَرْضِ جَمِيعاً ﴾[1] .

وقال تعالى أيضاً :

لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ المَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ المَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ . لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ ، وَإِن لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ . مَا المَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ أُنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ . قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَراً وَلَا نَفْعاً وَاللهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ . قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً

---

(١) سورة المائدة آية رقم ١٧ .

وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾[1] .

وقال تعالى :

﴿ يَـا أَهْـلَ الكِتَـابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُـولُـوا عَـلَى اللهِ إِلَّا الحَقَّ إِنَّمَـا المَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُـولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَـاهَا إِلَى مَـرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَـآمِنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُوا ثَلاَثَةٌ انْتَهُوا خَيْـراً لَكُمْ ، إِنَّمَا اللهُ إِلَـهٌ وَاحِدٌ سُبْحَـانَهُ أَن يَكُـونَ لَهُ وَلَـدٌ لَـهُ مَـا فِي السَّمَـوَاتِ وَمَـا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِـاللهِ وَكِيـلاً . لَن يَسْتَنْكِفَ المَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْـداً للهِ وَلاَ المَلاَئِكَـةُ المُقَرَّبُـونَ ، وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْـهِ جَمِيعاً . فَـأَمَّا الـذَّينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـالِحَات فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِن فَضْلِهِ وَأَمَّا الذَّينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَـذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلاَ يَجِدُونَ لَهُم مِن دُونِ اللهِ وَلِياً وَلاَ نَصِيراً . يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَان مِن رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً . فَأَمَّا الذَّينَ آمَنُوا بِـاللهِ وَاعْتَصَمُوا بِـهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطاً مُسْتَقِيماً ﴾ [2] .

وقال تعالى :

﴿ وَقَـالَتِ اليَهُودُ عُـزَيْرٌ ابْنُ اللهِ ، وَقَـالَتِ النَّصَارَى المَسِيـحُ ابْنُ اللهِ ذَلِكَ

---

(١) سورة المائدة الآيات من ٧٢ ـ ٧٧ قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي حدثنا أحمد بن عبد الرحمن ، حدثنا عبد الله بن أبي جعفر عن أبيه عن الربيع بن أنس ، قال : وقد كان قائم قام عليهم فأخذ بالكتاب والسنة زماناً فأتاه الشيطان ، فقال إنما تركب أثراً أو أمراً قد عمل قبلك فلا تحمد عليه ولكن ابتدع أمراً من قبل نفسك وادع إليه ، واجبر الناس عليه ففعل ، ثم أذكر بعد فعله زماناً فأراد أن يتوب منه فخلع سلطانه وملكه وأراد أن يتعبد فلبث في عبادته أياماً فأتى فقيل له لو أنك تبت من خطيئة عملتها فيما بينك وبين ربك عسى أن يتاب عليك . ولكن ضل فلان ، وفلان وفلان في سبيلك حتى فارقوا الدنيا وهم على الضلالة فكيف لك بهداهم فلا توبة لك أبداً ففيه وفي أشباهه سمعنا هذه الآية ﴿ **يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ، ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل** ﴾ .

(٢) سورة النساء الآيات من ١٧١ ـ ١٧٥ .

قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ ، يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾(1) .

وقال تعالى :

﴿ وَإِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ . مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ (2) .

فقد قال تعالى :

﴿ لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم ﴾ في موضعين .

وقال تعالى :

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ (3) . وقال تعالى :

﴿ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ ﴾ (4) . وقال تعالى :

---

(1) سورة التوبة الآيات من ٣٠ - ٣١ ذكر السدي وغيره أن الشبهة التي حصلت لهم في ذلك أن العمالقة لما غلبت على بني إسرائيل فقتلوا علماءهم وسبوا كبارهم بقي العزير يبكي على بني إسرائيل وذهاب العلم منهم حتى سقطت جفون عينيه فبينما هو ذات يوم إذ مر على جبانة وإذا إمرأة تبكي عند قبر وهي تقول وامطعماه واكاسياه . فقال لها ويحك من كان يطعمك قبل هذا . . ؟ قالت : الله ، قال : فإن الله حي لا يموت . قالت يا عزيز فمن كان يعلم العلماء قبل بني اسرائيل . . ؟ قال : الله . قالت : فلما تبكي عليهم . . ؟ فعرف أنه شيء قد وعظ به . وكتب لهم التوراة فقال بعض جهلتهم إنما صنع هذا لأنه ابن الله .

(2) سورة المائدة الآيات من ١١٦ - ١١٧ .

(3) سورة المائدة آية رقم ٧٣ .

(4) سورة النساء آية رقم ١٧١ قال أبو علي : التقدير ولا تقولوا هو ثالث ثلاثة . فحذف المبتدأ =

﴿ وَقَالَتِ النَّصَارَى المَسِيحُ ابْنُ اللهِ ﴾[1] فذكر الله عنهم هذه الأقوال الثلاثة . والنصارى قالت الأقوال الثلاثة . لكن من الناس من يظن أن هذا قول طائفة منهم ، وهذا قول طائفة منهم ، وهذا قول طائفة منهم وقولهم : ﴿ **ثالث ثلاثة** ﴾ قول النسطورية . وقولهم : إنه ﴿ **ابن الله** ﴾ قول الملكانية . ومنهم من يقول : قوله : ﴿ **إن الله هو المسيح ابن مريم** ﴾ قول اليعقوبية ، وقولهم : والابن وروح القدس .

وظن إبن جرير الطبري[2] أن هذه الطوائف كانوا قبل اليعقوبية والنسطورية والملكية ، كما ذكره طائفة من المفسرين كابن جرير الطبري والثعلبي وغيرهما ، ثم تارة يحكون عن اليعقوبية ان عيسى هو الله ، وعن النسطورية أنه إبن الله ، وعن المريوسية أنه ثالث ثلاثة ، وتارة يحكون عن النسطورية أنه ثالث ثلاثة ، وعن الملكية أنه الله ، ويفسرون قولهم : ﴿ **ثالث ثلاثة** ﴾ بالأب والابن وروح القدس . والصواب أن هذه الأقوال جميعها قول طوائف النصارى المشهورة الملكية ، واليعقوبية ، والنسطورية . فإن هذه الطوائف كلها تقول بالأقانيم الثلاثة الأب والإبن وروح القدس ، فتقول : إن الله ثالث ثلاثة ، وتقول عن المسيح أنه الله ، وتقول أنه ابن الله ، وهم متفقون على إتحاد

= والمضاف . والنصارى مع فرقهم مجموعون على التثليث ويقولون : إن الله جوهر واحد ، وله ثلاثة أقانيم فيجعلون كل أقنوم إلهاً ويعنون بالأقانيم الوجود ، والحياة والعلم ، وربما يعبرون عن الأقانيم بالأب والابن وروح القدس ، فيعنون بالأب الوجود ، وبالروح وبالابن المسيح . في كلام لهم فيه تخبط بيانه في أصول الدين .

(١) سورة التوبة آية رقم ٣٠ .

(٢) هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري أبو جعفر : المؤرخ المفسر الامام ولد في آمل طبرستان عام ٢٢٤ هـ واستوطن بغداد وتوفي بها عام ٣١٠ هـ وعرض عليه القضاء فامتنع والمظالم فأبى له أخبار الرسل والملوك يعرف بتاريخ الطبري ، وجامع البيان في تفسير القرآن ، واختلاف الفقهاء وغير ذلك كثير ، وكان مجتهداً في أحكام الدين لا يقلد أحداً بل قلده بعض الناس وعملوا بأقواله . [راجع تذكرة الحفاظ ٢ : ٣٥١ والوفيات ١ : ٤٥٦ وطبقات السبكي ٢ : ١٣٥ ـ ١٤٠ ومفتاح السعادة ١ : ٤٠٥ و٤١٥] .

اللاهوت والناسوت، وأن المتحد هـو الكلمة ، وهم متفقـون على عقيـدة إيمانهم التي تتضمن ذلـك . وهو قـولهم : نؤمن بالـه واحد أب ضـابط الكل ، خـالق السموات والأرض ، كل ما يرى وما لا يرى ، وبـرب واحد يسـوع المسيح ابن الله الوحيد المولود من الأب قبل كل الدهور ، نـور من نور إلـه حق من إله حق مولود غير مخلوق .

وأما قوله تعالى : ﴿ **ولا تقـولوا ثـلاثة** ﴾ . وقـوله : ﴿ **لقـد كفر الـذين قالوا إن الله ثـالث ثلاثـة** ﴾ . فقد فسـره بالتثليث المشهـور عنهم المذكـور في أمـانتهم ، ومن الناس من يقـول : ﴿ **إن الله هو المسيـح إبن مـريم** ﴾ قـول اليعقوبية . وقولهم : ﴿ **ثالث ثلاثة** ﴾ هو قول النصـارى الذين يقـولون بـالأب والإبن . وهم قـد جعلوا الله فيها ثـالث ثلاثـة ، وسموا كـل واحد من الثـلاثة بـالإله والـرب . وقد فسـره طائفـة بجعلهم عيسى وأمه إلهين يعبـدان من دون الله .

قال السدي [1] في قـوله تعـالى : ﴿ **لقد كفـر الذين قـالوا إن الله ثـالث ثـلاثة** ﴾ قـال : قالت النصـارى : إن الله هو المسيـح وأمه . فـذلـك قـولـه : ﴿ **أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ الله** ﴾ [2] .

وقـد قيل قـول ثالث أغـرب من ذلك عن أبي صخـر قال : ﴿ **لقـد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة** ﴾ قال : هو قول اليهود : ﴿ **عـزيراً ابن الله** ﴾ . وقـول النصـارى : ﴿ **المسيـح ابن الله** ﴾ . فجعلوا الله ثـالث ثـلاثـة . وهــذا ضعيف . وقد ذكر سعيد بن البطريق في أخبار النصارى أن منهم طائفة ـ يقـال

---

(١) السدي : هو إسماعيل بن عبد الرحمن السدي تابعي، حجازي الأصل سكن الكـوفة قـال فيه ابن تغري بردى : صاحب التفسير والمغازي والسير وكان إماماً عارفاً بالوقائع وأيام الناس توفي عام ١٢٨ هـ .

راجع النجوم الزاهرة ١ : ٣٠٨ واللباب ١ : ٥٣٧ وفيه وفاته سنة ١٢٧ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ١١٦ .

لهم المرسية ـ يقولون : إن مريم إله وإن عيسى إله . فقد يقال : إن هذا قول هؤلاء ، كما أن القول بأن عزيراً ابن الله قول طائفة من اليهود .

وأما الأول فمتوجه . فإن النصارى المتفقين على الأمانة كلهم يقولون : ﴿ **إن الله ثالث ثلاثة** ﴾ . والله تعالى قد نهاهم عن أن يقولوا ذلك ، فقال تعالى :

﴿ **يَا أَهْلَ الكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُوا عَلَى الله إلاَّ الحَقَّ إِنَّمَا المَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُول الله وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِالله وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُوا ثَلاَثَةٌ انْتَهُوا خَيْراً لَكُمْ** ﴾ (1) .

فذكر سبحانه في هذه الآية التثليث والإتحاد ونهاهم عنهما ، وبين أن المسيح إنما هو رسول الله ، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه . وقال : ﴿ **فآمنوا بالله ورسوله** ﴾ ثم قال : ﴿ **ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيراً لكم** ﴾ . ولم يذكر هنا أمه .

وقوله تعالى : ﴿ **وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه** ﴾ قال معمر عن قتادة : ﴿ **وكلمته ألقاها إلى مريم** ﴾ وهو قوله : ﴿ **كن** ﴾ فكان . وكذلك قال

---

(1) سورة النساء آية رقم ١٧١ .

الغلو : التجاوز في الحد ومنه غلا السعر يغلو غلاء ، وغلا الرجل في الأمر غلواً ، وغلا بالجارية لحمها وعظمها إذا أسرعت الشباب فجاوزت لداتها ويعني بذلك فيما ذكره المفسرون غلو اليهود في عيسى حتى قذفوا مريم وغلو النصارى فيه حتى جعلوه رباً فالافراط والتقصير كله سيئة وكفر ولذلك قال مطرف بن عبدالله : الحسنة بين سيئتين وقال الشاعر

وأوف ولا تستوف حقك كله   وصافح فلم يستوف قط كريم
ولا تغل في شيء من الأمر واقتصد   كلا طرفي قصد الأمور ذميم

وقال آخر :

عليك بأوساط الأمور فإنها   نجاة ولا تركب ذلولاً ولا صعبا

وفي صحيح البخاري عنه عليه السلام : لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى وقولوا عبد الله ورسوله » .

قتادة : ليس الكلمة صار عيسى ، ولكن بالكلمة صار عيسى . وكذلك قال الإمام أحمد بن حنبل في مصنفه الذي صنفه في كتبه في الرد على الجمهية ، وذكره عنه الخلال والقاضي أبو يعلى .

قال أحمد : ثم إن الجهم إدعى أمراً آخر فقال : إنا وجدنا في كتاب الله آية تدل على أن القرآن مخلوق . قلنا : أي آية ؟

قال : قول الله : ﴿ **إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ** ﴾ (١)

فقلنا : إن الله منعكم الفهم في القرآن ، عيسى (عليه السلام) تجري عليه ألفاظ لا تجري على القرآن ، لأن عيسى يجري عليه نسمه ومولود وطفل وصبي وغلام يأكل ويشرب ، وهو يخاطب بالأمر والنهي ، يجري عليه الوعد والوعيد ، وهو من ذرية نوح ومن ذرية إبراهيم ، ولا يحل لنا أن نقول في القرآن ما نقول في عيسى . هل سمعتم الله يقول في القرآن ما قول عيسى ؟ ولكن المعنى في قوله (جل ثناؤه) : ﴿ **إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ** ﴾ (٢) ، فالكلمة التي ألقاها إلى مريم حين قال له : ﴿ **كن** ﴾ فكان عيسى بـ ﴿ **كن** ﴾ وليس عيسى هو الـ ﴿ **كن** ﴾ ولكن بالـ ﴿ **كن** ﴾ كان عيسى . فالـ ﴿ **كن** ﴾ من الله قوله ، وليس الـ ﴿ **كن** ﴾ مخلوقاً ، وكذبت النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى ، وذلك

---

(١) (٢) سورة النساء آية رقم ١٧١ قال البخاري : حدثنا صدقة بن الفضل ، حدثنا الوليد ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا عمير بن هانىء ، حدثنا جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت عن النبي - ﷺ - قال : من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمد - عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه ، وأن الجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل » وكذا رواه مسلم عن داود بن رشيد عن الوليد عن ابن جابر به ومن وجه آخر قال الأوزاعي به فقوله في الآية والحديث « روح منه » كقوله تعالى : ﴿ **وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه** ﴾ أي من خلقه ومن عنده ، وليست « من » للتبعيض كما تقوله النصارى بل هي لابتداء الغاية .

راجع ابن كثير ١ : ٥٩٠

أن الجهمية قالوا : « عيسى روح الله وكلمته » لأن الكلمة مخلوقة .

قالت النصارى : روح الله من ذات الله ، وكلمة الله هن ذات الله ، كما يقال : هذه الخرقة من هذا الثوب .

وقلنا نحن : إن عيسى بالكلمة كان ، وليس عيسى هو الكلمة .

قال أحمد : وأما قوله (جل ثناؤه) : ﴿ **وروح منه** ﴾ يقول من أمره كان الروح فيه كقوله : ﴿ **وَسَخَّرَ لَكُم مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ** ﴾ [1] .

يقول من أمره . وتفسير روح الله إنما معناها أنها روح بكلمة الله خلقها الله ، كما يقول عبد الله وسماء الله . وفي نسخة روح يملكها الله خلقها الله .

وقال الشعبي [2] في قوله تعالى : ﴿ **وكلمته ألقاها إلى مريم** ﴾ : الكلمة حين قال له : ﴿ **كن** ﴾ فكان عيسى بـ ﴿ **كن** ﴾ وليس عيسى هو الـ ﴿ **كن** ﴾ ولكن بالـ ﴿ **كن** ﴾ كان .

وقال الليث [3] عن مجاهد : ﴿ **وروح منه** ﴾ قال : رسول منه . يريد

---

(١) سورة الجاثية آية رقم ١٣ .

(٢) هو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي الحميري أبو عمرو راوية من التابعين ، يضرب المثل بحفظه ، ولد عام ١٩ هـ بالكوفة ومات بها عام ١٠٣ هـ اتصل بعبد الملك بن مروان - وهو من رجال الحديث الثقات ، استقضاه عمر بن عبد العزيز ، وكان فقيهاً شاعراً واختلف في اسم أبيه ، فقيل : شراحيل ، وقيل : عبد الله نسبته الى شعب ، وهو بطن من همدان .
راجع تهذيب التهذيب ٥ : ٦٥ والوفيات ١ : ٢٤٤ وحلية الأولياء ٤ : ٣١٠ وتهذيب ابن عساكر ٧ : ١٣٨ وتاريخ بغداد ١٢ : ٢٢٧ .

(٣) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي بالولاء ، أبو الحارث إمام أهل مصر في عصره ، حديثاً وفقهاً . قال ابن تغري بردى ، كان كبير الديار المصرية ورئيسها ، وأمير من بها في عصره ، بحيث أن القاضي والنائب من تحت أمره ومشورته .
أصله من خراسان ومولده في قلقشنده عام ٩٤ هـ ووفاته بالقاهرة عام ١٧٥ هـ قال الإمام الشافعي : الليث أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به ، أخباره كثيرة وله تصانيف .

مجاهد قوله : ﴿ **فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَراً سَوِياً . قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيا قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ . . .** ﴾ (١)

والمعنى أن عيسى خلق من هذه الروح وهو جبريل روح القدس سمي روحاً كما سمي كلمة لأنه خلق بالكلمة والنصارى يقولون في أمانتهم : تجسد من مريم ومن روح القدس ، لأنه جاء كذلك في الكتب المتقدمة ، لكن ظنوا أن روح القدس هو صفة لله وجعلوها حياته وقدرته وهو رب . وهذا غلط منهم فانه لم يسم أحد من الأنبياء حياة الله ولا قدرته ولا شيئاً من صفاته روح القدس ، بل روح القدس في غير موضع من كلام الأنبياء (عليهم) السلام يراد بها ما ينزله الله على قلوب الأنبياء كالوحي ، والهدى ، والتأييد ، ويراد بها الملك ، وهكذا في تفسير ابن السائب (٢) عن أبي صالح عن ابن عباس أن عيسى بن مريم استقبل رهطاً من اليهود ، فلما رأوه قالوا : قد جاء الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة ، فقذفوه وأمه . فلما سمع عيسى ذلك قال : « اللهم أنت ربي وأنا من روحك خرجت وبكلمتك خلقتني ولم أتهم من تلقاء نفسي » . وذكر تمام الحديث .

وقد قال تعالى :

﴿ **وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ** ﴾ (٣) .

= راجع وفيات الأعيان ١ : ٤٣٨ وتهذيب التهذيب ٨ : ٤٥٩ وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٠٧ وصبح الأعشى ٣ : ٣٩٩ والنجوم الزاهرة ٢ : ٨٢ وميزان الاعتدال ٢ : ٣٦١

(١) سورة مريم آية ١٧ ـ ١٩ .

(٢) هو هشام بن محمد أبي النضر بن السائب بن بشر الكلبي ، أبو المنذر مؤرخ ، عالم بالأنساب وأخبار العرب وأيامها كأبيه كثير التصانيف من أهل الكوفة ووفاته بها عام ٢٠٤ هـ من كتبه ، الأنساب ، والأصنام وافتراق العرب وغير ذلك .

راجع ابن النديم ١ : ٩٥ وابن خلدون ٢ : ٢٦٢ ووفيات الأعيان ٢ : ١٩٥ ـ ١٩٦ ولسان الميزان ٦ : ١٩٦ وتاريخ بغداد ١٤ : ٤٥ وتاريخ العرب قبل الاسلام ١ : ٤٧

(٣) سورة الأنبياء آية رقم ٩١ .

وقال تعالى :

﴿ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُوحِنَا ﴾ (١) .

فهذا يوافق قوله تعالى :

﴿ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَراً سَوِياً قَالَتْ إِنِّي أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيّاً قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ ﴾ (٢) .

وهذا مبسوط في موضع آخر .

والمقصود هنا أنهم سواء صدقوا محمداً أو كذبوه فإنه يلزم بطلان دينهم على التقديرين . فإنه إن كان نبياً صادقاً فقد بلغ عنه الله في هذا الكتاب كفر النصارى في غير موضع ودعاهم إلى الإيمان به ، وأمر بجهادهم . فمن علم أنه نبي - ولو إلى طائفة معينة - فيجب تصديقه في كل ما أخبر به . وقد أخبر بكفر النصارى وضلالهم . فإذا ثبت هذا لم يغن عنهم الإحتجاج بشيء من الكتب ولا الإحتجاج بشيء من المعقول ، بل يعلم من حيث الجملة أن كل ما يحتجون به على صحة دينهم فهو باطل . وإن لم يبين فساد حججهم على التفصيل ، لأن الأنبياء لا يقولون إلا حقاً ، كما أن المسيح (عليه السلام) لما حكم بكفر من كذبه من اليهود كان كل ما يحتج به اليهود على خلاف ذلك باطلاً . فكل ما عارض قول النبي (ﷺ) المعصوم فهو باطل . وإن كذبوا

---

(١) سورة التحريم آية رقم ١٢ .

(٢) سورة مريم آية رقم ١٧ - ١٩ .

قال ابن جرير : حدثني أبو كريب ، حدثنا أبو بكر عن عاصم قال : قال أبو وائل وذكر قصة مريم فقال : قد علمت أن التقى ذو نهية حين قالت : إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا « قال إنما أنا رسول ربك ليهب لك غلاماً زكيا » . هكذا قرأ أبو عمرو بن العلاء أحد مشهوري القراء وقرأ آخرون « لأهب لك غلاماً زكيا » وكلا القراءتين له وجه حسن ومعنى صحيح وكل تستلزم الأخرى .

محمداً تكذيباً عاماً مطلقاً وقالوا : ليس هو نبي أصلاً ، ولا أرسل إلى أحد ، لا إلى العرب ، ولا إلى غيرهم ، بل كان من الكذابين . إمتنع مع هذا أن يصدقوه بنبوة غيرهم . فإن الطريق الذي يعلم به نبوة موسى وعيسى يعلم به نبوة محمد بطريق الأولى . فإذا قالوا : علمت نبوة موسى والمسيح بالمعجزات وعرفت المعجزات بالنقل المتواتر إلينا . قيل لهم : معجزات محمد (ﷺ) أعظم ، وتواترها أبلغ ، والكتاب الذي جاء به محمد (ﷺ) أكمل ، وأمته أفضل ، وشرائع دينه أحسن ، وموسى جاء بالعدل ، وعيسى جاء بتكميلها بالفضل ، وهو (ﷺ) قد جمع في شريعته بين العدل والفضل . فإن ساغ لقائل أن يقول : « هو مع هذا كاذب مفتر » ، كان على هذا التقدير الباطل غيره أولى أن يقال فيه ذلك ، فيبطل بتكذيبهم محمداً (ﷺ) . جميع ما معهم من النبوات إذا حكم أحد الشيئين حكم مثله ، فكيف بما هو أولى منه ؟ فلو قال قائل : « إن هارون ويوشع وداود وسليمان كانوا أنبياء وموسى لم يكن نبياً » ، أو « أن داود وسليمان ويوشع ويحيى كانوا أنبياء والمسيح لم يكن نبياً » ، أو قال ما يقوله السامرة : « إن يوشع كان نبياً ومن بعده كداود وسليمان والمسيح لم يكونوا أنبياء»، أو قال ما يقوله اليهود : « إن داود وسليمان وشيعا وحبقوق ومليخا وعاموص ودانيال كانوا أنبياء والمسيح بن مريم لم يكن نبياً » . كان هذا قولاً متناقضاً معلوم البطلان . فإن الذين نفى هؤلاء عنهم النبوة أحق بالنبوة ، وأكمل نبوة ممن أثبتوها له . ودلائل نبوة الأكمل أفضل ، فكيف يجوز إثبات النبوة للنبي المفضول دون الفاضل ؟ وصار هذا كما لو قال قائل : إن زفر [١] وابن القاسم [٢]

---

(١) هو زفر بن الهذيل بن قيس العنبري من تميم ، أبو الهذيل ، فقيه كبير من أصحاب الامام أبي حنيفة أصله من أصبهان أقام بالبصرة وولي قضاءها وتوفي بها عام ١٥٨ هـ وهو أحد العشرة الذين دونوا الكتب . جمع بين العلم والعبادة ، وكان من أصحاب الحديث فغلب عليه الرأي وهو قياس الحنفية .

راجع الجواهر المضيئة ١ : ٢٤٣ ثم ٢ : ٥٣٤ وشذرات الذهب ١ : ٢٤٣ والانتقاء ١٧٣ .

(٢) هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي المصري أبو عبد الله ، ويعرف بابن =

والمزني [1] والأثرم[2] كانوا فقهاء ، وأبا حنيفة ومالكاً والشافعي وأحمد لم يكونوا فقهاء . أو قال : إن الأخفش وابن الأنباري والمبرد كانوا نحاة ، والخليل وسيبويه والفراء لم يكونوا نحاة . أو قال : إن صاحب الملكي والمسيحي ونحوهما من كتب الطب كانوا أطباء ، وبقراط وجالينوس ونحوهما لم يكونوا أطباء . أو قال : إن كوشيار والخرقي ونحوهما كانوا يعرفون علم الهيئة ، وبطليموس [3] ونحوه لم يكن له علم بالهيئة .

ومن قال : إن داود وسليمان ومليخا وعاموص ودانيال كانوا أنبياء ، ومحمد بن عبد الله لم يكن نبياً . فتناقضه أظهر ، وفساد قوله أبين من هذا جميعه ، بل وكذلك من قال : إن موسى وعيسى رسولان ، والتوراة والإنجيل كتابان منزلان من عند الله ، ومحمداً ليس برسول ، والقرآن لم ينزل من الله .

= القاسم ، فقيه ، جمع بين الزهد والعلم ـ تفقه بالامام مالك ونظرته ، ولد عام ١٣٢ هـ بمصر ، وتوفي بها عام ١٩١ هـ له المدونة وهي من أجل كتب المالكية رواها عن الامام مالك .
راجع وفيات الأعيان ١ : ٢٧٦ وحسن المحاضرة ١ : ١٢١ والمكتبة الأزهرية ١ : ٤٠٣

(١) هو إسماعيل بن يحيى بن اسماعيل ، أبو ابراهيم المزني صاحب الامام الشافعي من أهل مصر ، كان زاهداً عالماً مجتهداً قوي الحجة ، وهو إمام الشافعيين من كتبه « الجامع الكبير » و« الجامع الصغير » و« الترغيب في العلم » نسبته إلى مزينة من مضر قال الشافعي : المزني ناصر مذهبي . توفي عام ٢١٤ هـ .
راجع وفيات الأعيان ١ : ٧١ والانتقاء ١١١ .

(٢) سبق الترجمة له .

(٣) كلوديوس بطليموس : رياضي فلكي جغرافي يوناني مصري يقال إنه ولد في « بيلوسيوم » ونشأ في الاسكندرية في القرن الثاني للميلاد وقلما يعرف شيء عن أخبار حياته ونظامه الفلكي العظيم يحتوي على كل ما عرفه من المراقبات الفلكية ، وأهم قسم من كتابه هذا قائمة كواكب مأخوذة من قائمة « ابرخوس » وكتابه المعروف عند اليونان بالسنتكس الرياضي ، وعند العرب « بالمجسطس » يبحث عن العلاقة بين الأرض والسماء هو تأثير الكواكب في الأرض ، ورأيه في الشمس والقمر الذي بدونه لا يمكن معرفة الكواكب ، وفلك الثوابت وتعيين أفلاك السيارات ترجم هذا الكتاب في خلافة المأمون نحوسنة ٨٢ م .
راجع دائرة معارف البستاني ج ٥ ص ٤٨٤ .

فبطلان قوله في غاية الظهور والبيان لمن تدبر ما جاء بـه محمد (ﷺ) ، ومـا جـاء به من قبله وتـدبر كتـابه والكتب التي قبله ، وآيـات نبوتـه ، وآيـات نبـوة هؤلاء ، وشرائع دينـه ، وشرائـع دين هؤلاء ، وهذه الجملة مفصلة مشـروحة في غيـر هذا المـوضع ، لكن المقصـود هنـا التنبيـه على مجـامـع جـوابهم ، وهؤلاء القوم لم يأتوا بدليل واحد يدل على صدق من إحتجوا به من الأنبياء . فلو ناظرهم من يكذب بهؤلاء الأنبياء كلهم من المشـركين والملاحـدة لم يكن فيما ذكروه حجة لهم . ولا حجة لهم أيضاً على المسلمين الذين يقـرون بنبوة هؤلاء فـإن جمهور المسلمين إنمـا عرفـوا صدق هؤلاء الأنبيـاء بأخبـار محمد أنهم أنبياء . فيمتنع أن يصدقوا بـالفرع مـع القدح في الأصـل الذي بـه علموا صدقهم . وأيضاً فالطريق الـذي به علمت نبـوة هؤلاء بما ثبت من معجـزاتهم وأخبـارهم ، فكذلـك تعلم نبوة محمـد بما ثبت من معجـزاته وأخبـاره بـطريق الأولى . فيمتنع أن يصدق أحد من المسلمين بنبوة واحد من هؤلاء مع تكذيبه لمحمد في كلمة مما جاء به .

فصل
في عقوبة المحاربين وقطاع الطريق

قال الله تعالى فيهم :

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَو يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِن خِلَافٍ أَوْ يُنفَوا مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [1] .

وقد روى الشافعي (رحمه الله) في سننه عن ابن عباس (رضي الله عنه) في قطاع الطريق : إذا قتلوا وأخذوا المال ، قتلوا وصلبوا . وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال . قتلوا ولم يصلبوا. وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا ، قطعت

---

(١) سورة المائدة اية رقم ٣٣ روى البخاري ومسلم من حديث أبي قلابة واسمه . عبد الله بن زيد الجرمي البصري عن أنس بن مالك أن نفراً من عكل ثمانية قدموا على رسول الله - ﷺ - فبايعوه على الاسلام فاستوخموا المدينة ، وسقمت أجسامهم - فشكوا إلى رسول الله - ﷺ - ذلك فقال : ألا تخرجوا مع راعينا في إبله فتصيبون من أبوالها وألبانها . فقالوا : بلى . فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها فصحوا ، فقتلوا الراعي وطردوا الإبل فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فبعث في آثارهم فأدركوا فجيء بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا » لفظ مسلم ، وفي لفظ لهما : من عكل أو عرنية في لفظ : وألقوا في الحرة فجعلوا يستسقون فلا يسقون ، وفي لفظ لمسلم : ولم يحسمهم ، وعند البخاري قال أبو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله . ورواه مسلم من طريق هشيم عن عبد العزيز بن صهيب وحميد عن أنس فذكر نحوه .

أيديهم وأرجلهم من خلاف . وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً ، نفوا من الأرض .

وهذا قول كثير من أهل العلم كالشافعي وأحمد ، وهو قريب من قول أبي حنيفة (رحمه الله) .

ومنهم من قال : للإمام أن يجتهد فيهم فيقتل من رأى قتله مصلحة وإن كان لم يقتل ، مثل أن يكون رئيساً مطاعاً فيهم ، ويقطع من رأى قطعه مصلحة وإن كان لم يأخذ المال ، مثل أن يكون ذا جلد وقوة في أخذ المال . كما أن منهم من يرى أنه إذا أخذوا المال قتلوا وقطعوا وصلبوا . والأول قول الأكثر . فمن كان من المحاربين قد قتل ، فإنه يقتله الإمام حداً لا يجوز العفو عنه بحال بإجماع العلماء ، ذكره ابن المنذر . ولا يكون أمره إلى ورثة المقتول ، بخلاف ما لو قتل رجلاً لعداوة بينهما أو خصومة أو نحو ذلك من الأسباب الخاصة ، فإن هذا دمه لأولياء المقتول ، إن أحبوا قتلوا ، وإن أحبوا عفوا ، وإن أحبوا أخذوا الدية ، لأنه قتله لغرض خاص .

وأما المحاربون فإنما يقتلون لأخذ أموال الناس ، فضررهم عام بمنزلة السراق ، فكان قتلهم حداً لله . وهذا متفق عليه بين الفقهاء ، حتى لو كان المقتول غير مكافىء للقاتل ، مثل أن يكون القاتل حراً والمقتول عبداً ، أو القاتل مسلماً والمقتول ذمياً أو مستأمناً ، فقد إختلف الفقهاء هل يقتل في المحاربة ؟ والأقوى أنه يقتل ، لأنه قتل للفساد العام حداً ، كما يقطع إذا أخذ أموالهم ، وكما يحبس بحقوقهم . وإذا كان المحاربون الحرامية جماعة فالواحد منهم باشر القتل بنفسه والباقون له أعوان ورده [1] له ، فقد قيل : إنه يقتل المباشر فقط ، والجمهور على أن الجميع يقتلون ولو كانوا مائة . وأن الردء والمباشر سواء وهذا هو المأثور عن الخلفاء والراشدين ، فإن عمر بن

---

(١) الردء : هو العون والمساعد للفرد والجماعة . قال الله تعالى : وأخي هارون هو أفصح مني لساناً فأرسله معي رداً يصدقني ، أي معيناً ومساعداً له في الدعوة الذي يريد القيام بها .

الخطاب (رضي الله عنه) قتل ربيئة المحاربين . والربيئة هو الناظر الذي يجلس على مكان عال ينظر منه لهم من يجيء ولأن المباشر إنما يمكن من قتله بقوة الردء ومعونته والطائفة إذا انتصر بعضها ببعض حتى صاروا ممتنعين فهم مشتركون في الثواب والعقاب كالمجاهدين . فإن النبي (ﷺ) قال : « المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ، ويرد متسريهم على قعدهم »[1] . يعني أن جيش المسلمين إذا تسرت منه سرية فغنمت مالاً فإن الجيش يشاركها فيما غنمت لأنها بظهره وقوته تمكنت ، ولكن تنفل عنه نفلاً ، فإن النبي (ﷺ) كان ينفل[2] السرية إذا كانوا في بدايتهم الربع بعد الخمس ، فإذا رجعوا إلى أوطانهم وتسرت سرية نفلهم الثلث بعد الخمس . وكذلك لو غنم الجيش غنيمة شاركته السرية ، لأنها في مصلحة الجيش كما قسم النبي (ﷺ) لطلحة والزبير يوم بدر ، لأنه كان قد بعثهما في مصلحة الجيش . فأعوان الطائفة الممتنعة وأنصارها منها فيما لهم وعليهم ، وهكذا المقتتلون على باطل لا تأويل فيه مثل المقتتلين على عصبية ودعوى وجاهلية كقيس ويمن ونحوهما ظالمتان ، كما قال النبي (ﷺ) « إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » قيل : يا رسول الله : هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟

قال : « أراد قتل صاحبه » . أخرجاه في الصحيحين .

---

(١) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الديات ٣١ باب المسلمون تتكافأ دماؤهم ٢٦٨٣ عن حنش عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ ـ وذكره .
ورواه الامام مسلم في كتاب الحج ٨٥ باب فضل المدينة ٤٧٠ عن سفيان عن الأعمش بهذا الأسناد وفيه اختلاف : ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة . والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف » .
ورواه البخاري في الجزية ١٠ ، ١٧ ، والإعتصام ٥ ، والفرائض ٢١ وأبو داود في المناسك ٩٥ ، والجهاد ١٤٧ ، والديات ١١ والترمذي في الولاء ٣ ، والنسائي في القسامة ١٠ ، ١٤ .

(٢) نفل ينفل نفلاً ، والنفل : الغنيمة ومعنى ينفل السرية : أي يعطيها من النافلة : أي الغنيمة التي حصل عليها من الحرب .

وتضمن كل طائفة ما أتلفته الأخرى من نفس ومال ، وإن لم يعرف عين القاتل ، لأن الطائفة الواحدة الممتنع بعضها ببعض كالشخص الواحد .

وأما إذا أخذوا المال فقط ولم يقتلوا ـ كما قد يفعله الأعراب كثيراً ـ فإنه يقطع من كل واحد يده اليمنى ورجله اليسرى عند أكثر العلماء كأبي حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم . وهذا معنى قول الله تعالى :

﴿ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم ﴾ [1] . . .

تقطع اليد التي يبطش بها والرجل التي يمشي عليها ، وتحسم يده ورجله بالزيت المغلي ونحوه لينحسم الدم فلا يخرج فيفضي إلى تلفه . وكذلك تحسم يد السارق بالزيت . وهذا الفعل قد يكون أزجر من القتل ، فإن الأعراب وفسقة الجند وغيرهم إذا رأوا دائماً من هو بينهم مقطوع اليد والرجل ذكروا بذلك جرمه فارتدعوا ، بخلاف القتل فإنه قد ينسى ، وقد يؤثر بعض النفوس الأبية قتله على قطع يده ورجله من خلاف ، فيكون هذا أشد تنكيلاً له ولأمثاله .

وأما إذا شهروا السلاح ولم يقتلوا نفساً ولم يأخذوا مالاً ثم أغمدوه ، أو

---

(١) جزء من آية من سورة المائدة رقم ٣٣ تكملة الآية ﴿ **من خلاف أو ينفوا من الأرض** ﴾ قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية ، من شهر السلاح في فئة الإسلام ، وأخاف السبيل ثم ظفر به ، وقدر عليه ، فإمام المسلمين فيه بالخيار ، إن شاء قتله ، وإن شاء صلبه ، وإن شاء قطع يده ورجله ، وكذا قال سعيد بن المسيب ، ومجاهد ، وعطاء ، والحسن البصري ، وإبراهيم النخعي ، والضحاك وروى ذلك كله أبو جعفر بن جرير ، وحكى مثله عن مالك بن أنس رحمه الله ومستند القول : أن ظاهر « أو » للتخيير كما في نظائر ذلك من القرآن كقوله في جزاء الصيد ﴿ **فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مسكين أو عدل ذلك صياما** ﴾ وكقوله تعالى في كفارة الفدية ﴿ **فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك** ﴾ وكقوله في كفارة اليمين ﴿ **فإطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة** ﴾ هذه كلها على التخيير فكذلك فلتكن هذه . والله أعلم .

هربوا ، أو تركوا الحراب فإنهم ينفون . فقيل : نفيهم تشريدهم فلا يتركون يأوون في بلد . وقيل : هو حبسهم . وقيل : هو ما يراه الإمام أصلح من نفي أو حبس أو نحو ذلك .

والقتل المشروع هو ضرب الرقبة بالسيف ونحوه ، لأن ذلك أوحى [١] أنواع القتل . وكذلك شرع الله قتل ما يباح قتله من الآدميين والبهائم إذا قدر عليه على هذا الوجه .

وقال النبي (ﷺ) : « إن الله كتب الإحسان على كل شيء : فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته [٢] » وقال : « إن أعف الناس قتلة أهل الإيمان » .

وأما الصلب المذكور فهو رفعهم على مكان عال ليراهم الناس ويشتهر أمرهم، وهو بعد القتل عند جمهور العلماء . ومنهم من قال : يصلبون ثم يقتلون وهم مصلبون . وقد جوز بعض العلماء قتلهم بغير السيف حتى قال : يتركون على المكان العالي حتى يموتوا حتف أنوفهم بلا قتل .

فأما التمثيل في القتل فلا يجوز إلا على وجه القصاص . وقد قال عمران بن حصين [٣] (رضي الله عنهما) : « ما خطبنا رسول الله (ﷺ)

---

(١) أوحى : بمعنى أسرع أنواع القتل والحديث الذي روي عن رسول الله ﷺ : إذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة .

(٢) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الصيد والذبائح ١١ باب الأمر بإحسان الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة ـ ٥٧ ـ (١٩٥٥) عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس وذكره ، ورواه أبو داود في كتاب الأضاحي ١١ ، والنسائي في الضحايا ٢٢ ، ٢٦ ، ٢٧ وابن ماجه في كتاب الذبائح ٣ باب إذا ذبحتهم فأحسنوا الذبح ٣١٧٠ بسنده عن شداد بن أوس وذكره . ورواه الامام أحمد بن حنبل ٤ : ١٢٣ ، ١٢٤ ١٢٥ (حلبي) .

(٣) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف ، القدوة الامام صاحب رسول الله ﷺ ـ أسلم هو وأبوه وأبو هريرة في وقت سنة سبع ، وله عدة أحاديث ، ولي قضاء البصرة ، وكان عمر بعثه إلى أهل البصرة ليفقههم، فكان الحسن يحلف ما قدم عليهم البصرة خير لهم من عمران بن =

خطبة إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المثلة حتى الكفار إذا قتلناهم فإنا لا نمثل بهم بعد القتل ولا نجد آذانهم وأنوفهم ، ولا نبقر بطونهم ، إلا أن يكونوا فعلوا ذلك بنا ، فنفعل بهم ما فعلوا . والترك أفضل كما قال الله تعالى :

﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ . وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللهِ ﴾ [1]

قيل : إنها نزلت لما مثل المشركون بحمزة وغيره من شهداء أحد (رضي الله عنهم) ، فقال النبي (ﷺ) : « لئن أظفرني الله بهم لأمثلن بضعفي ما مثلوا بنا » فأنزل الله هذه الآية . وإن كانت قد نزلت قبل ذلك بمكة مثل قوله :

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ . . . [2]

= حصين . وقال : ما مسست ذكري بيمين منذ بايعت بها رسول الله - ﷺ - واعتزل الفتنة ولم يحارب مع علي - ﷺ ، وتوفي عمران سنة اثنتين وخمسين - رضي الله عنه . **مسنده مائة** وثمانون حديثاً اتفق الشيخان على تسعة أحاديث ، وانفرد البخاري بأربعة أحاديث ومسلم بتسعة .

(١) سورة النحل آية رقم ١٢٦ - ١٢٧ .
قال محمد بن إسحاق عن بعض أصحابه عن عطاء بن يسار . قال : نزلت سورة النحل كلها بمكة ، وهي مكية إلا ثلاث آيات من آخرها نزلت بالمدينة بعد أحد حين قتل حمزة - رضي **الله عنه ومثل به . فقال رسول الله - ﷺ - لئن أظهرني الله عليهم لأمثلن بثلاثين** رجلاً منهم ، فلما سمع المسلمون ذلك قالوا : والله لئن ظهرنا عليهم لنمثلن بهم مثلة لم يمثلها أحد من العرب قط فأنزل الله تعالى قوله : **﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ﴾** إلى آخر السورة ، وهذا مرسل وفيه رجل مبهم لم يسم ، وقد روي هذا من وجه آخر متصل .
روى الواحدي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - لما أشرف على حمزة فرآه صريعاً فلم ير شيئاً أوجع لقلبه منه وقال : والله لأقتلن منهم سبعين رجلاً فنزلت الآية ، وانظر ما رواه ابن عباس في سبب نزول هذه الآية في أسباب النزول للنيسابوري ١٦٣ - ١٦٥ ، ولباب النقول للسيوطي ١٣٥ - ١٣٦ .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ٨٥ .

وقوله :

﴿ وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ (١) .

وغير ذلك من الآيات التي نزلت بمكة ، ثم جرى بالمدينة سبب يقتضي الخطاب فأنزلت مرة ثانية . فقال النبي (ﷺ) : « بل نصبر » .

وفي صحيح مسلم عن بريدة بن الخصيب (رضي الله عنه) قال : كان النبي (ﷺ) إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أوفى حاجة نفسه أوصاهم بتقوى الله تعالى ، وبمن معه من المسلمين خيراً ، ثم يقول : « اغزو بسم الله وفي سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً » (٢) .

---

(١) سورة هود آية رقم ١١٤ يقول إن فعل الخيرات يكفر الذنوب السالفة كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد ، وأهل السنن عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال : كنت إذا سمعت من رسول الله ـ حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه ، وإذا حدثني عنه أحد استحلفته فإذا حلف لي صدقته ، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر أنه سمع رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : ما من مسلم يذنب ذنباً فيتوضأ ويصلي ركعتين إلا غفر له » . وفي الصحيحين عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان أنه توضأ لهم كوضوء رسول الله ـ ﷺ ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يتوضأ ، وقال : من توضأ وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه » .

(٢) هذا جزء من حديث طويل رواه الامام مسلم في كتاب الجهاد ٢ باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ٢ (١٧٣١) حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريده عن أبيه قال كان رسول الله ـ ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : وذكره .

وفيه إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) فأيتهن ما أجابوك فأقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام الخ ورواه أبو داود في الجهاد ٨٣ والترمذي في الديات ١٤ وابن ماجه في الجهاد ٣٨ والدارمي في الجهاد والسيرة والموطأ في الجهاد ١١ ، وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٣٠٠ ، ٤ ، ٢٤٠ ، ٥ : ٣٥٨ (حلبي) .

ولو شهروا السلاح في البنيان لا في الصحراء لأخذ المال فقد قيل : إنهم ليسوا محاربين ، بل هم بمنزلة المختلس والمنتهب ، لأن المطلوب يدركه الغوث إذا إستغاث بالناس .

وقال أكثرهم : إن حكمهم في البنيان والصحراء واحد . وهذا قول مالك في المشهور عنه ، والشافعي ، وأكثر أصحاب أحمد ، وبعض أصحاب أبي حنيفة ، بل هم في البنيان أحق بالعقوبة منهم في الصحراء ؛ لأن البنيان محل الأمن والطمأنينة ، ولأنه محل تناصر الناس وتعاونهم ، فاقدامهم عليه يقتضي شدة المحاربة والمغالبة ، ولأنهم يسلبون الرجل في داره جميع ماله ، والمسافر لا يكون معه غالباً إلا بعض ماله . وهذا الصواب لا سيما هؤلاء المحترفون الذين تسميهم العامة في الشام ومصر المنسر ، وكانوا يسمون ببغداد « العيارين » .

ولو حاربوا بالعصي والحجارة والمقذوفة بالأيدي ، أو المقاليع ونحوها فهم محاربون أيضاً . وقد حكى عن بعض الفقهاء : «لا محاربة إلا بالمحدد» . وحكى بعضهم الإجماع على أن المحاربة تكون بالمحدد والمثقل .

وسواء كان فيه خلاف أو لم يكن فالصواب الذي عليه جماهير المسلمين أن من قاتل على أخذ المال بأي نوع كان من أنواع القتال [1] فهو محارب قاطع ، كما أن من قاتل المسلمين من الكفار ـ بأي نوع كان من أنواع القتال ـ فهو حربي ، ومن قاتل الكفار من المسلمين بسيف أو رمح أو سهم أو حجارة أو عصا فهو مجاهد في سبيل الله .

وأما إذا كان يقتل النفوس سراً لأخذ المال ، مثل الذي يجلس في خان يكريه لأبناء السبيل ، فإذا إنفرد بقوم منهم قتلهم وأخذ أموالهم [2] ، أو يدعو

(١) سقط من (ب) جملة (بأي نوع كان من أنواع القتال) .

(٢) لقد كثر هذا النوع وخصوصاً في هذا القرن ولقد ساعدت الاختراعات الحديثة هؤلاء على =

إلى منزله من يستاجره لخياطة او طب أو نحو ذلك فيقتله ويأخذ ماله ، وهذا يسمى القتل غيلة ، ويسميهم بعض العامة المعرجين . فإذا كان أخذ المال فهل هو كالمحاربين أو يجري عليهم حكم القود ؟ فيه قولان للفقهاء : أحدهما ـ أنهم كالمحاربين ، لأن القتل بالحيلة كالقتل مكابرة، كلاهما لا يمكن الإحتراز منه، بل قد يكون ضرر هذا أشد لأنه لا يدري به .

والثاني ـ أن المحارب هو المجاهر بالقتال ، وأن هذا المغتال يكون أمره إلى ولي الدم .

والأول أشبه بأصول الشريعة ، بل قد يكون ضرر هذا أشد لأنه لا يدري به .

واختلف الفقهاء أيضاً فيمن يقتل السلطان كقتلة عثمان ، وقاتل علي (رضي الله عنهما) [1] : هل هم كالمحاربين فيقتلون حداً ، أو يكون أمرهم إلى أولياء الدم ؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره ، لأن في قتله فساداً .

= مهمتهم فهم يستعملون العقاقير المنومة والمخدرة مع ضحاياهم ثم يسلبون منهم أموالهم وكل ما لديهم فلو وجدت الحدود الرادعة لقطعت أيديهم وأرجلهم واستراح المجتمع من شرهم .

(١) نحن هنا أمام حادثتين كان لهما أعمق الأثر السيء في تاريخ المسلمين الأول الفتنة الكبرى والتي أثارها اليهود بقيادة عبد الله بن سبأ عندما أوعز لجيوش المسلمين المتجه إلى إعلاء كلمة الله أن تعود إلى المدينة لكي تقوم من أمر الخلافة في زعمهم ـ فكانت الكارثة وكانت الفتنة التي أدت إلى مقتل عثمان رضي الله ـ والذي ارتكب هذه الجريمة البشعة جماعة مسلحة وليس واحداً ـ أما جريمة مقتل علي رضي الله عنه ـ فلم يكن هناك جماعة مسلحة ، ولم يكن هناك ثورة عارمة كما حدث في الجريمة الأولى ، وإنما كان هناك ثلاث كما تروي كتب التاريخ تعاهدوا فيما بينهم على قتل ثلاثة ـ لكي يريحوا المسلمين من الخلافات والمنازعات فنفذ أحدهم جريمته في علي ـ رضي الله عنه ـ وسلم الآخران . فهنا والله أعلم ـ الوضع يختلف ـ وإن كان الجميع يدخل في نطاق قول الله تعالى : ﴿ **إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف** ﴾ . وصدق الله العظيم .

فصل

وهذا كله إذا قدر عليه ، فأما إذا طلبهم السلطان أو نوابه لإقامة الحد بلا عدوان فامتنعوا عليه ، فإنه يجب على المسلمين قتالهم باتفاق العلماء حتى يقدر عليهم كلهم . ومتى لم ينقادوا إلا بقتال يفضي إلى قتلهم كلهم ، قوتلوا ، وإن أفضى إلى ذلك سواء كانوا قد قتلوا أو لم يقتلوا . ويقتلون في القتال كيفما أمكن في العنق وغيره .

ويقاتل من قاتل معهم ممن يحميهم ويعينهم . فهذا قتال ،وذاك إقامة حد ، وقتال هؤلاء أوكد من قتال الطوائف الممتنعة عن شرائع الإسلام ، فإن هؤلاء قد تحزبوا لفساد النفوس والأموال ، وهلاك الحرث والنسل ، ليس مقصودهم إقامة دين ولا ملك .

وهؤلاء كالمحاربين الذين يأوون إلى حصن أومغارة أورأس جبل أوبطن واد ونحو ذلك ، يقطعون الطريق على من مر بهم . وإذا جاءهم جند ولي الأمر يطلبهم للدخول في طاعة المسلمين والجماعة لإقامة الحدود قاتلوهم ودفعوهم ، مثل الأعراب الذين يقطعون الطريق على الحاج ، أو غيره من الطرقات أو الجبلية الذين يعتصمون برؤوس الجبال أو المغارات لقطع الطريق، وكالأحلاف الذين تحالفوا لقطع الطريق بين الشام والعراق . ويسمون ذلك النهيضة ، فإنهم يقاتلون كما ذكرنا . ولكن قتالهم ليس بمنزلة قتال الكفار ، إذا لم يكونوا كفاراً، ولا تؤخذ أموالهم إلا أن يكونوا أخذوا أموال الناس بغير حق ، فإن عليهم ضمانها ، فيؤخذ منهم بقدر ما أخذوا ، وإن لم نعلم عين الأخذ ،

وكذلك لو علم عينه فان الردء والمباشر سواء كما قلنا ، لكن إذا عرف عينه كان قرار الضمان عليه ، ويرد ما يؤخذ منه على أرباب الأموال ، فإن تعذر الرد عليهم كان لمصالح المسلمين من رزق الطائفة المقاتلة لهم وغير ذلك ، بل المقصود من قتالهم التمكن منهم لإقامة الحدود ومنعهم من الفساد . فإذا جرح الرجل منهم جرحاً مثخناً لم يجهز عليه حتى يموت ، إلا أن يكون قد وجب عليه القتل . وإذا هرب وكفانا شره لم نتبعه، إلا أن يكون عليه حد ، أو نخاف عاقبته ، ومن أسر منهم أقيم عليه الحد الذي يقام على غيره . ومن الفقهاء من يشدد فيهم حتى يرى غنيمة أموالهم وتخميسها، وأكثرهم يأبون ذلك . فأما إذا تحيزوا إلى مملكة طائفة خارجة عن شريعة الإسلام وأعانوهم على المسلمين ، قوتلوا كقتالهم .

وأما من كان لا يقطع الطريق ، ولكنه يأخذ خفارة أو ضريبة من أبناء السبيل على الرؤوس والدواب والأحمال ونحو ذلك ، فهذا مكاس [١] ، عليه عقوبة الماكسين . وقد اختلف الفقهاء في جواز قتله ، وليس هو من قطاع الطريق ، فإن الطريق لا ينقطع به مع أنه أشد الناس عذاباً يوم القيامة حتى قال النبي (ﷺ) في الغامدية : لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له » [٢] .

---

(١) المكاسون : طائفة كانت تأخذ أموالاً من البائع والمشتري في الأسواق في الجاهلية بدون وجه حق .

(٢) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الحدود **٢١** باب من قتل دون ماله فهو شهيد **٢٥٨٠** ثنا سفيان عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل عن النبي - ﷺ وذكره ورواه الامام مسلم في كتاب الإيمان **٦٢** باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه وأن من قتل دون ماله فهو شهيد ، **٢٢٦** - بسنده عن سليمان الأحول أن ثابتاً مولى عمر بن عبد الرحمن أخبره أنه لما كان بين عبد الله **ابن** عمرو بين عنبسه بن أبي سفيان ما كان تيسروا للقتال فركب خالد بن العاص الى عبد الله **ابن** عمرو فوعظه خالد فقال عبد الله بن عمرو وذكره. ورواه الإمام أحمد بن حنبل في المسند ١ : ٧٩، ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ، ٢٠٥ (حلبي)

ويجوز للمظلومين الذين تراد أموالهم قتل المحاربين باجماع المسلمين . ولا يجب أن يبذل لهم من المال لا قليل ولا كثير إذا أمكن قتالهم ، فإن النبي (ﷺ) قال : « من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون حرمته فهو شهيد » .

وهذا الذي يسميه الفقهاء الصائل ، وهو الظالم بلا تأويل ولا ولاية . فإذا كان مطلوبه المال ، جاز منعه بما يمكن . فإذا لم يندفع إلا بالقتال قوتل ، وإن ترك القتال وأعطاهم شيئاً من المال جاز . وأما إذا كان مطلوبه الحرمة ـ مثل أن يطلب الزنا بمحارم الانسان ، أو يطلب من المرأة أو الصبي المملوك أو غيره الفجور به ـ فإنه يجب عليه أن يدفع نفسه بما يمكن ولو بالقتال [1] . ولا يجوز التمكين منه بحال ، بخلاف المال فانه يجوز التمكين منه ، لأن بذل المال جائز ، وبذل الفجور بالنفس أو بالحرمة غير جائز .

وأما إذا كان مقصوده قتل الإنسان جاز له الدفع عن نفسه ، وهل يجب عليه قتله أم لا ؟ على قولين للعلماء في مذهب أحمد وغيره . وهذا إذا كان للناس سلطان ، فأما إذا كان ـ والعياذ بالله ـ فتنة مثل أن يختلف سلطانان للمسلمين ويقتتلان على الملك ، فهل يجوز للإنسان إذا دخل أحدهما بلد الآخر وجرى السيف أن يدفع عن نفسه في الفتنة أو يستسلم فلا يقاتل فيها ؟ على قولين لأهل العلم في مذهب أحمد وغيره . فإذا ظفر السلطان بالمحاربين الحرامية وقد أخذوا الأموال التي للناس ـ فعليه أن يستخرج منهم الأموال التي للناس ، ويردها عليهم مع إقامة الحد على أبدانهم .

وكذلك السارق ، فإن امتنعوا عن إحضارهم المال ـ بعد ثبوته عليهم ـ عاقبهم بالحبس والضرب حتى يمكنوا من أخذه باحضاره أو توكيل من يحضره

---

(١) لقول الرسول ﷺ من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون عرضه فهو شهيد »

والاخبار بمكانه ، كما يعاقب كل ممتنع من حق وجب عليه أداؤه ، فإن الله قد أباح للرجل في كتابه أن يضرب امرأته [1] إذا نشزت فامتنعت من الحق الواجب عليها حتى تؤديه . فهؤلاء أولى وأحرى . وهذه المطالبة والعقوبة حق لرب المال ، فإن أراد هبتهم المال ، أو المصالحة عليه ، أو العفو عن عقوبتهم فله ذلك ، بخلاف إقامة الحد عليهم ، فإنه لا سبيل إلى العفو عنه بحال .

وليس للإمام أن يلزم رب المال بترك شيء من حقه ، وإن كانت الأموال قد تلفت بالأكل وغيره عندهم أو عند السارق ، فقيل : يضمنونها لأربابها كما يضمن سائر الغارمين . وهو قول الشافعي وأحمد (رضي الله عنهما) . وتبقى مع الإعسار في ذمتهم إلى ميسرة [2] ، وقيل : لا يجتمع العزم والقطع . وهو قول أبي حنيفة (رحمه الله) ، وقيل : يضمنونها مع اليسار فقط دون الإعسار . وهو قول مالك (رحمه الله) .

ولا يحل للسلطان أن يأخذ من أرباب الأموال جعلاً عن طلب المحاربين وإقامة الحد ، وارتجاع أموال الناس منهم ، ولا على طلب السارقين ، لا لنفسه ولا للجند الذين يرسلهم في طلبهم . بل طلب هؤلاء من نوع الجهاد في سبيل الله ، فيخرج فيه جند المسلمين ، كما يخرج في

---

(١) قال تعالى : ﴿ واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيرا ﴾ . سورة النساء آية رقم ٣٤ .
والنشوز الارتفاع ، فالمرأة الناشز هي المرتفعة على زوجها التاركة لأمره المعرضة عنه المبغضة له فمتى ظهر له منها أمارات النشوز فليعظها وليخوفها عقاب الله في عصيانه فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته وحرم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والإفضال وقد قال رسول الله - ﷺ - لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها » . وروى البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه . قال قال رسول الله - ﷺ ! إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت عليه لعنتها الملائكة حتى تصبح » ورواه مسلم ولفظه : إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح » .

(٢) قال تعالى : ﴿ وإن كان ذا عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾ .

غيـره من الغزوات التي تسمى البيكـار ، وينفق على المجاهـدين في هـذا من المال الذي ينفق منه على سائر الغزاة . فإن كان لهم أقطاع أو عطاء يكفيهم ، وإلا أعطاهم تمام كفاية غزوهم من مال المصالح من الصدقات . فإن هذا من سبيل الله [1] . فإن كان على أبناء السبيل [2] المأخوذين زكاة مثل التجار الذين قد يؤخذون فأخذ الإمام زكاة أموالهم وأنفقها في سبيل الله كنفقة الذين يطلبون المحاربين جاز . ولو كانت لهم شوكة قوية تحتاج إلى تأليف فأعطى الإمام من الفيء والمصالح أو الـزكاة لبعض رؤسـائهم يعينهم على إحضار البـاقين ، أو لتـرك شره فيضعف البـاقـون ونحـو ذلـك ، جـاز . وكـان هؤلاء من المؤلفـة قلوبهم . وقد ذكر مثل ذلك غيـر واحد من الأئمـة كأحمد وغيره . وهـو ظاهـر بالكتاب والسنة وأصول الشريعة .

ولا يجوز أن يرسل الإمام من يضعف عن مقاومة الحرامية ولا من يـأخذ مالاً من المأخوذين التجار ونحوهم من أبنـاء السـبيل ، بل يـرسل من الجنـد الأقوياء الأمناء ، إلا أن يتعذر ذلك ، فيرسل الأمثل فـالأمثل . فـإن كان بعض نواب السلطان أو رؤساء القرى ونحوهم يأمرون الحرامية بالأخذ في الباطن أو الـظاهر حتى إذا أخـذوا شيئاً قـاسمهم ودافع عنهم [3] ، وأرضى المـأخـوذين

---

(١) قـال تعالى : ﴿ **إنمـا الصدقـات للفقـراء والمسـاكين والعـاملين عليهـا والمؤلفـة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل** ﴾ سورة التوبة آية رقم ٦٠ .

وفي سبيل الله : الغزاة الذين لا حق لهم في الديوان ، وعند الإمام أحمد والحسن وإسحاق : والحج من سبيل الله للحديث .

(٢) ابن السبيـل : هو المسـافر المجتـاز في بلد ليس معه شيء يستعين بـه على سفره فيعـطى من الصدقات ما يكفيه إلى بلده ، وإن كـان له مـال » لأبى داود عن عطيـة العوفي عن أبي سعيـد الخدري قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله وابن السبيل ، أو جار فقير فيهدي إليك أو يدعوك » .

(٣) لقد انتشر هذا الوبـاء الخطيـر في كثير من بـلاد المسلمين أن رجل الأمن يسـاعد اللصـوص ولقد صدق الشاعر عندما تساءل فقال :

بـالمـلح نصـلح مـا نخـشـى تـغـيـره فـكـيـف بـالـملح إن حـلت بـه الـغيـر كيف . . ؟

ببعض أموالهم أو لم يرضهم ، فهذا أعظم جرماً من مقدم الحرامية ، لأن ذلك يمكن دفعه بدون ما يندفع به هـذا . والواجب أن يقـال فيه مـا يقال في الـردء والعون لهم .

أ ـ فـان قتلوا ، قتـل هـو على قـول أميـر المؤمنين عمـر بن الخـطاب (رضي الله عنه) وأكثر أهل العلم .

ب ـ وإن أخذوا المال ، قطعت يده ورجله .

حـ ـ وإن قتلوا وأخذوا المال ، قتل وصلب . وعلى قول طائفة من أهل العلم : يقـطع ويقتل ويصلب . وقيـل : يخير بين هـذين ، وإن كان لم يـأذن لهم ، لكن لما قدر عليهم قاسمهم الأموال وعطل بعض الحقوق والحدود .

ومن آوى محارباً أو سارقاً أو قاتلاً ونحوهم ممن وجب عليه حـد أو حق لله تعالى أو لآدمي ، ومنعه ممن يستوفي منه الواجب بلا عدوان ، فهو شـريكه في الجرم وقد لعنه الله ورسوله .

روى مسلم في صحيحـه عن علي بن أبي طـالب (رضي الله عنـه) قال : قال رسول الله (ﷺ) :

« لعن الله من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً » [1] .

وإذا ظفر بهذا الذي آوى المحدث ، فإنه يطلب منه إحضاره أو الإعلام بـه ، فإن إمتنـع عوقب بـالحبس والضرب مـرة بعد مـرة حتى يمكن من ذلـك

(١) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الأضاحي ٨ باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله ٤٣ (١٩٧٨) حدثنا مروان بن معاوية الفزاري حدثنا منصور بن حيان حدثنا أبو الطفيـل عامـر ابن واثلة قال كنت عند علي بن أبي طالب فأتاه رجل فقال مـا كان النبي ـ ﷺ يسـر إليك قـال : فغضب وقال ما كان النبي ـ ﷺ ـ يسر إلي شيئاً يكتمه الناس غير أنه قد حـدثني بكلمات أربـع قال : فقال ما هن؟يا أميـر المؤمنين قال : قـال : لعن الله من لعن والديـه، ولعن الله من ذبح لغيـر الله ، ولعن الله من آوى محدثـاً ، ولعن الله من غير منـار الأرض » . ورواه النسـائي في الضحايا ٣٤ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ١٠٨ ، ١١٨ ، ١٥٢ .

المحدث ، كما ذكرنا أنه يعاقب الممتنع من أداء المال الواجب . فما وجب حضوره من النفوس والأموال يعاقب من منع حضورها . ولو كان رجلاً يعرف مكان المال المطلوب بحق ، أو الرجل المطلوب بحق ، وهو الذي يمنعه ، فإنه يجب عليه الإعلام به والدلالة عليه . ولا يجوز كتمانه ، فإن هذا من باب التعاون على البر والتقوى . وذلك واجب ، بخلاف ما لو كان النفس أو المال مطلوباً بباطل ، فانه لا يحل الإعلام به ، لأنه من التعاون على الإثم والعدوان ، بل يجب الدفع عنه لأن نصر المظلوم واجب ، ففي الصحيحين عن أنس بن مالك (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (ﷺ) : « أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » . قلت : يا رسول الله ، أنصره مظلوماً ، فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : « تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه » [1] .

وروى مسلم نحوه عن جابر . وفي الصحيحين عن البراء ابن عازب (رضي الله عنه) قال : « أمرنا رسول الله (ﷺ) بسبع ، ونهانا عن سبع : أمرنا بعيادة المريض ، وإتباع الجنازة ، وتشميت العاطس ، وإبرار القسم ، وإجابة الدعوة ، ونصره **المظلوم** . ونهانا عن خواتيم الذهب ، وعن الشرب بالفضة ، وعن المياثر ، وعن لبس الحرير ، والقس ، والديباج ، والإستبرق » [2] .

---

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب المظالم ٤ وكتاب الاكراه ٧ ورواه الامام الترمذي في الفتن ٦٨ والدارمي في كتاب الرقاق ٤٠ والامام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٩٩ ، ٢٠١ (حلبي) .

(٢) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب الجنائز ٢ والمظالم ٥ والنكاح ٧١ وكتاب الأشربة ٢٨ وكتاب اللباس ٢٦ ، ٤٥ وكتاب الأدب ١٢٤ والاستئذان ٨ ورواه الامام مسلم في كتاب اللباس والزينة ٢ باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، وخاتم الذهب والحرير على الرجل وإباحته للنساء ، وإباحة العلم ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع . ٣ ـ ٢٠٦٦) عن أشعث بن أبي الشعثاء وحدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا أشعث ، حدثني معاوية بن سويد بن مقرن قال : دخلت على البراء بن عازب فسمعته يقول أمرنا رسول الله ـ ﷺ ـ بسبع ونهانا عن سبع وذكره . ورواه الترمذي في كتاب الأدب ٤٥ .

فإن امتنع هذا العالم به من الإعلام بمكانه جاز عقوبته بالحبس وغيره حتى يخبر به ، لأنه امتنع من حق واجب عليه لا تدخله النيابة ، فعوقب كما تقدم . ولا تجوز عقوبته على ذلك إلا إذا عرف أنه عالم به . وهذا مطرد في ما تتولاه الولاة والقضاة وغيرهم في كل من امتنع من واجب من قول أو فعل . وليس هذا مطالبة للرجل بحق وجب على غيره ، ولا عقوبة على جناية غيره حتى يدخل في قوله تعالى :

﴿ وَلاَ تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[1] .

ومن قول النبي (ﷺ) : « ألا لا يجني جان إلا على نفسه »[2] .

وإنما ذلك مثل أن يطالب بمال قد وجب على غيره وهو ليس وكيلاً ولا ضامناً ولا له عنده مال ، أو يعاقب الرجل بجريمة قريبه أو جاره من غير أن يكون قد أذنب لا بترك واجب ولا بفعل محرم ، فهذا الذي لا يحل ، فأما هذا فإنما يعاقب على ذنب نفسه ، وهو أن يكون قد علم مكان الظالم الذي يطلب حضوره لاستيفاء الحق ، أو مكان المال الذي قد تعلق به حقوق المستحقين ،

---

(١) سورة فاطر آية رقم ١٨ وتكملة الآية ﴿ وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى إنما تنذر الذين يخشون ربهم بالغيب وأقاموا الصلاة ومن تزكى فإنما يتزكى لنفسه وإلى الله المصير ﴾ . ومثله قوله تعالى : ﴿ لا يجزي والد عن ولده ، ولا مولود هو جاز عن والده شيئاً ﴾ ويقول تعالى : ﴿ يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه لكل امرىء منهم يومئذ شأن يغنيه ﴾ .

(٢) هذا جزء من حديث طويل رواه ابن ماجه في المناسك ٧٦ باب الخطبة يوم النحر ٣٠٥٥ عن شبيب بن غرقدة عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه قال سمعت رسول الله - ﷺ - يقول في حجة الوداع يا أيها الناس ألا أي يوم أحرم ثلاث مرات قالوا : يوم الحج الأكبر قال : فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا لا يجني جان إلا على نفسه ، ولا يجني والد على ولده ولا مولود على والده ألا إن الشيطان قد أيس أن يعبد في بلدكم هذا أبداً ، ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحتقرون من أعمالكم فيرضى بها الخ .

ورواه الترمذي في كتاب الفتن ٢ والتفسير سورة ٩ وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ١٤ (حلبي) .

فيمتنع من الإعانة والنصرة الواجبة عليه في الكتاب والسنة والإجماع ، إما محاباة وحمية لذلك الظالم ـ كما قد يفعل أهل المعصية بعضهم ببعض ـ وإما معاداة أو بغضاً للمظلوم ، وقد قال الله تعالى :

﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾[1] .

وإما إعراضاً عن القيام لله ، والقيام بالقسط الذي أوجبه الله ، وجبناً وفشلاً وخذلاناً لدينه كما يفعله التاركون لنصر الله ورسوله ودينه وكتابه ، الذين إذا قيل لهم انفروا في سبيل الله إثاقلوا إلى الأرض ، وعلى كل تقدير فهذا الضرب يستحق العقوبة باتفاق العلماء . ومن لم يسلك هذه السبل عطل الحدود ، وضيع الحقوق ، وأكل القوى الضعيف ، وهو يشبه من عنده مال الظالم المماطل من عين أو دين ، وقد إمتنع من تسليمه لحاكم عادل يوفي به دينه ، أو يؤدي منه النفقة الواجبة عليه لأهله أو أقاربه أو مماليكه أو بهائمه . وكثيراً ما يجب على الرجل حق بسبب غيره ، كما تجب عليه النفقة بسبب حاجة قريبه ، وكما تجب الدية على عاقلة القاتل .

وهذا الضرب من التعزير عقوبة لمن علم أن عنده مالاً أو نفساً يجب إحضاره ، وهو لا يحضره ، كالقطاع والسراق وحماتهم ، أو علم أنه خبير به وهو لا يخبر بمكانه .

فأما إن إمتنع من الإخبار والإحضار لئلا يعتدي عليه الطالب أو يظلمه فهذا محسن . وكثيراً ما يشتبه أحدهما بالآخر ويجتمع شبهه وشهرته . والواجب تمييز الحق من الباطل . وهذا يقع كثيراً في الرؤساء من أهل البادية والحاضرة . وإذا إستجار بهم مستجير ، أو كان بينهما قرابة أو صداقة فإنهم يرون الحمية الجاهلية والعزة بالاثم والسمعة عند الأوباش أنهم ينصرونه وإن كان ظالماً مبطلاً

(١) سورة المائدة آية رقم ٨ .

على المحق المظلوم، لا سيما إن كان المظلوم رئيساً يناوئهم ويناوئونه ، فيرون في تسليم المستجير بهم إلى من يناوئهم ذلاً أو عجزاً . وهذا على الإطلاق جاهلية محضة ، وهم من أكبر أسباب فساد الدين والدنيا .

وقد ذكر أنه إنما كان سبب حرب من حروب الأعراب ، كحرب البسوس التي كانت بين بني بكر وتغلب إلى نحو هذا . وكذا سبب دخول الترك المغول دار الإسلام ، واستيلاؤهم على ملوك ما وراء النهر وخراسان كان سببه نحو هذا . ومن أذل نفسه لله أعزها . ومن بذل الحق من نفسه فقد أكرم نفسه ، فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم . ومن اعتز بالظلم في منع وفعل الإثم فقد أذل نفسه وأهانها . قال الله تعالى :

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ العِزَّةَ فَلِلَّهِ العِزَّةُ جَمِيعاً ﴾ (١) .

وقال تعالى عن المنافقين :

﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ ، وللهِ العِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكِنَّ المُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (٢) .

وقال الله تعالى في صفة هذا الضرب :

---

(١) سورة فاطر اية رقم١٠ .

(٢) سورة المنافقون آية رقم ٨ وفي سبب نزول هذه الآية قال الامام أحمد حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن الحكم عن محمد بن كعب القرظي ، عن زيد بن أرقم قال كنت مع رسول الله - ﷺ - في غزوة تبوك فقال عبد الله بن أبي لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعزمنها الأذل . قال فأتيت النبي -ﷺ - فأخبرته قال : فحلف عبد الله بن أبي أنه لم يكن شيء من ذلك قال : فلامني قومي ، وقالوا ما أردت الى هذا . .؟ قال : فانطلقت فنمت كئيباً حزيناً قال : فأرسل إلي نبي الله - ﷺ - فقال : إن الله قد أنزل عذرك وصدقك . قال فنزلت هذه الآية ﴿ **هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا** ﴾ حتى بلغ : ﴿ **لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل** ﴾ .

ورواه البخاري عند هذه الآية عن آدم بن أبي إياس عن شعبة ثم قال : وقال ابن أبي زائدة عن الأعمش عن عمرو عن ابن أبي ليلى عن زيد عن النبي ﷺ - ورواه الترمذي ، والنسائي عنده أيضاً من حديث شعبة به .

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ الله عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الخِصَامِ . وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الحَرْثَ وَالنَّسْلَ ، وَالله لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ . وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ الله أَخَذَتْهُ العِزَّةُ بِالإِثْمِ ، فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ المِهَادُ ﴾ (١) .

وإنما الواجب على من إستجار به مستجير ان كان مظلوماً ينصره ، ولا يثبت أنه مظلوم بمجرد دعواه ، فطالما اشتكى الرجل وهو ظالم ، بل يكشف خبره من خصمه وغيره ، فإن كان ظالماً رده عن الظلم بالرفق إن أمكن اما من صلح أو حكم بالقسط ، وإلا فبالقوة . وإن كان كل منهما ظالماً كأهل الأهواء ، من قيس ويمن ونحوهم ، وأكثر المتداعين من أهل الأمصار والبوادي ، أو كانا جميعاً غير ظالمين ـ لشبهة أو تأويل أو غلط وقع فيما بينهما ـ سعى بينهما بالإصلاح أو الحكم ، كما قال الله تعالى ﴿ وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ الله ، فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ، إِنَّ الله يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ . إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ، وَاتَّقُوا الله لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (٢) .

وقال تعالى :

﴿ لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلاَّ مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاَحٍ بَيْنَ النَّاسِ ، وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ الله فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ﴾ (٣)

---

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٠٤ ـ ٢٠٦ .

(٢) سورة الحجرات آية رقم ٩ ـ ١٠ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١١٤ روى ابن مردويه حدثنا محمد بن زيد بن حنيش قال : دخلنا على سفيان الثوري نعوده فدخل علينا سعيد بن حسان فقال له الثوري الحديث الذي كنت حدثتنيه عن أم صالح ردده علي ، فقال حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة قالت قال رسول الله ﷺ ـ كلام ابن آدم كله عليه لا له إلا ذكر الله عز وجل أو أمر بمعروف أو نهي عن منكر . فقال سفيان أو ما سمعت الله في كتابه يقول : لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر =

وقد روى أبو داود في السنن ، « عن النبي (ﷺ) أنه قيل له : أمن المعصية أن ينصر الرجل قومه في الحق ؟

قال : لا . قال : ولكن من المعصية أن ينصر الرجل قومه في الباطل . » [1] .

وقال : « خيركم الدافع عن قومه ما لم يأثم » [2] .

وقال : « مثل الذي ينصر قومه بالباطل كبعير تردى في بئر فهو يجر بذنبه » [3] .

وقال : « من سمعتموه يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا » [4] .

وكل ما خرج عن دعوة الإسلام والقرآن ـ من نسب ، أو بلد ، أو جنس ، أو مذهب ، أو طريقة ـ فهو من عزاء الجاهلية . بل لما إختصم رجلان من المهاجرين والأنصار فقال المهاجري : يا للمهاجرين ! وقال الأنصاري : يا

= بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس » فهو هذا بعينه ، أو ما سمعت الله يقول ﴿ **يوم يقوم الروح والملائكة صفاً لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن وقال صوابا** ﴾ فهو هذا بعينه ، أو ما سمعت الله يقول في كتابه ﴿ **والعصر إن الإنسان لفي خسر** ﴾ الخ فهو هذا بعينه ، وقد روى هذا الحديث الترمذي وابن ماجه من حديث محمد بن يزيد بن حنيش عن سعيد بن حسان به ، ولم يذكر أقوال الثوري إلى آخرها ثم قال الترمذي : حديث غريب لا يعرف إلا من حديث ابن حنيش .

(١) الحديث رواه أبو داود في السنن وأحمد بن حنبل في المسند ٤ : ١٠٧ (حلبي)

(٢) ورد هذا الحديث بلفظ مختلف في سنن أبي داود « كتاب الأدب » ولفظه « خيركم الدافع عن عشيرته . . الخ » الحديث .

(٣) الحديث رواه أبو داود في كتاب « الأدب »

(٤) الحديث رواه الامام أحمد في المسند ٥ : ١٣٦ (حلبي)

للأنصار ! قال النبي (ﷺ) : « أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم » ؟ [1]
وغضب لذلك غضباً شديداً .

---

(١) هذا جزء من حديث طويل عند البخاري في كتاب المناقب ٨ باب ما ينهى عن دعوى الجاهلية ٣٥١٨ ـ أخبرنا مخلد بن يزيد أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابراً رضي الله عنه يقول : غزونا مع النبي ـ ﷺ ـ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسر أنصارياً فغضب الأنصاري غضباً شديداً حتى تداعوا وقال الإنصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين فخرج النبي ـ ﷺ ـ فقال : ما بال دعوى أهل الجاهلية . . . ؟

فصل

وأما السارق فيجب قطع يده اليمنى بالكتاب والسنة والإجماع . قال الله تعالى :

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنَ الله ، وَالله عَزِيزٌ حَكِيمٌ . فَمَن تَابَ مِن بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ الله يَتُوبُ عَلَيْهِ ، إِنَّ الله غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (١) .

ولا يجوز بعد ثبوت الحد بالبينة ـ أو بالإقرار ـ تأخيره لا بحبس ولا مال يفتدى به ولا غيره ، بل تقطع يده في الأوقات المعظمة وغيرها ، فإن إقامة الحد من العبادات ، كالجهاد في سبيل الله . فينبغي أن يعرف أن إقامة الحدود رحمة من الله بعباده ، فيكون الوالي شديداً في إقامة الحد ، لا تأخذه رأفة في دين الله

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٣٨ ـ ٣٩ يقال : إن أول من قطع الأيدي في الجاهلية قريش قطعوا رجلاً يقال له دويك مولى لبني مليح بن عمرو من خزاعة كان قد سرق كنز الكعبة ، ويقال سرقه قوم فوضعوه عنده ، وقد ذهب بعض الفقهاء من أهل الظاهر إلى أنه متى سرق السارق شيئاً قطعت يده به سواء كان قليلاً أو كثيراً لعموم هذه الآية وقد روى ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق عبد المؤمن عن نجدة الحنفي قال سألت ابن عباس عن قوله « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما » أخاص أم عام . . ؟ فقال بل عام وتمسكوا بما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده ، وأما الجمهور فاعتبروا النصاب في السرقة .

الفتاوى جـ٢٨ ص٣٢٩

فيعطله ، ويكون قصده رحمة الخلق بكف الناس عن المنكرات ، لا شفاء غيظه وإرادة العلو على الخلق ، بمنزلة الوالد إذا أدب ولده ، فإنه لو كف عن تأديب ولده كما تشير به الأم رقة ورأفة لفسد الولد ، وإنما يؤدبه رحمة به ، وإصلاحاً لحاله ، مع أنه يود ويؤثر أن لا يحوجه إلى تأديب ، وبمنزلة الطبيب الذي يسقي المريض الدواء الكريه ، وبمنزلة قطع العضو المتآكل والحجم وقطع العروق بالفصاد ونحو ذلك ، بل بمنزلة شرب الإنسان الدواء الكريه ، وما يدخله على نفسه من المشقة لينال به الراحة .

فهكذا شرعت الحدود ، وهكذا ينبغي أن تكون نية الوالي في إقامتها ، فإنه متى كان قصده صلاح الرعية والنهي عن المنكرات بجلب المنفعة لهم ، ودفع المضرة عنهم ، وإبتغى بذلك وجه الله تعالى وطاعة أمره ، ألان الله له القلوب ، وتيسرت له أسباب الخير ، وكفاه العقوبة البشرية ، وقد يرضى المحدود إذا أقام عليه الحد . وأما إذا كان غرضه العلو عليهم ، وإقامة رياسته ليعظموه أو ليبذلوا له ما يريد من الأموال ، انعكس عليه مقصوده .

ويروى أن عمر بن عبد العزيز [1] **(رضي الله عنه)** قبل أن يلي الخلافة كان نائباً للوليد بن عبد الملك [2] على مدينة النبي (ﷺ) وكان قد ساسهم

---

(١) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي القرشي ، أبو حفص الخليفة الصالح ، والملك العال ، وربما قيل له خامس الخلفاء الراشدين وهو من ملوك الدولة المروانية ولد عام ٦١ هـ وتوفي عام ١٠١ هـ ولي الخلافة بعهد سليمان بن عبد الملك بالشام سنة ٩٩ هـ مدة خلافته سنتان ونصف يقال : دس له السم .

راجع فوات الوفيات ٢ : ١٠٥ وتهذيب التهذيب ٧ : ٤٧٥ وحلية الأولياء ٥ : ٢٥٣ - ٣٥٣

(٢) هو الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي الدمشقي الذي أنشأ جامع بني أمية . بويع بعهد من أبيه ، وكان مترفاً ، قليل العلم ، نهمته في البناء وفتح بوابة الأندلس ، وبلاد الترك ، وكان لحنة ، وحرص على النحو أشهراً فما نفع ، وغزا الروم مرات في دولية أبيه وحج ، وقيل : كان يختم في ثلاث ، وختم في رمضان سبع عشرة ختمة . مات في جمادى الآخر سنة ست وتسعين ، وله إحدى وخمسون سنة ، وكان في الخلافة عشر سنين سوى أربعة أشهر وقبره بباب صغير .

=

سياسة صالحة ، فقدم الحجاج من العراق وقد سامهم سوء العذاب ، فسأل أهل المدينة عن عمر : كيف هيبته فيكم ؟ قالوا : ما نستطيع أن ننظر إليه . قال : كيف محبتكم له ؟ قالوا : هو أحب إلينا من أهلنا . قال : فكيف أدبه فيكم ؟ قالوا : ما بين الثلاثة الأسواط إلى العشرة . هذه هيبته ، وهذه محبته ، وهذا أدبه . هذا أمر من السماء .

وإذا قطعت يده حسمت واستحب أن تعلق في عنقه . فإن سرق ثانياً قطعت رجله اليسرى . فإن سرق ثالثاً ورابعاً ففيه قولان للصحابة ومن بعدهم من العلماء : أحدهما ـ تقطع أربعته في الثالثة والرابعة ، وهو قول أبي بكر (رضي الله عنه) ، ومذهب الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين .

والثاني ـ أنه يحبس ، وهو قول علي (رضي الله عنه) والكوفيين وأحمد في روايته الأخرى .

وإنما تقطع يده إذا سرق نصاباً وهو ربع دينار ، أو ثلاثة دراهم عند جمهور العلماء من أهل الحجاز وأهل الحديث وغيرهم كمالك والشافعي وأحمد . ومنهم من يقول : دينار أو عشرة دراهم . فمن سرق ذلك قطع بالإتفاق . وفي الصحيحين عن ابن عمر (رضي الله عنهما) « أن رسول الله (ﷺ) قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم » [1] .

= راجع المعارف ٣٥٩ وتاريخ اليعقوبي ٣ : ٢٧ ، والطبري ٦ : ٤٩٥ ومروج الذهب ٣ : ٣٦٥ وتاريخ ابن عساكر ١٧ : ٤٢٠ وتاريخ ابن الأثير ٥ : ٨ وتاريخ الاسلام ٤ : ٦٥ والعبر ١ : ١١٤ وفوات الوفيات ٤ : ٢٥٤ كانت قديماً إذا قطعت وضعت في زيت مغلي حتى يجف الدم . أما الآن فهناك الوسائل الحديثة الطبية التي تغني عن ذلك . ولكن أين تطبيق حدود الله . . ؟ ومن من الملوك والرؤساء يعد العدة ويبيع نفسه لله ويطبق شرع الله من . . ؟

(١) الحديث عند البخاري في كتاب الحدود ١٣ باب قول الله تعالى ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ﴾ ٦٧٩٥ حدثني مالك بن أنس عن نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ وذكره .

وفي لفظ لمسلم « قطع سارقاً في مجن قيمته ثلاثة دراهم » . والمجن الترس[1] .

وفي الصحيحين عن عائشة (رضي الله عنها) قالت : قال رسول الله (ﷺ) : « تقطع اليد في ربع دينار **فصاعداً** »[2] .

وفي رواية لمسلم : « لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً » .

وفي رواية للبخاري قال : « اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك » .

وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم . والدينار إثنا عشر درهماً .

ولا يكون السارق سارقاً حتى يأخذ المال من حرز . فأما المال الضائع من صاحبه ، والثمر الذي يكون في الشجر في الصحراء بلا حائط ، والماشية التي لا راعي عندها ، ونحو ذلك ، فلا قطع فيه . لكن يعزر الآخذ ، ويضاعف عليه الغرم ، كما جاء به الحديث .

وقد اختلف أهل العلم في التضعيف ، وممن قال به أحمد وغيره ، قال رافع بن خديج : سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : « لا قطع في ثمر ولا في

---

(1) الحديث عند الامام مسلم في كتاب الحدود باب ٥ ، ٦ .

(2) الحديث عند البخاري في كتاب الحدود ١٣ باب قول الله تعالى ﴿ **والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما** ﴾

٦٧٩٠ - عن ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير وعمرة عن عائشة - عن النبي - ﷺ وذكره .

الإسلام حريص جد الحرص على أطراف الإنسان ، ولكن اليد لما خانت هانت ، وفي ذلك إشارة إلى الشبهة التي نسبت إلى أبي العلاء المعري في قوله :

يد بخمس مئين عسجد وديت ... ما بالها **قطعت** في ربع دينار

فأجاب القاضي عبد الوهاب المالكي بقوله :

صيانة العضو أغلاها وأرخصها ... صيانة المال فافهم حكمة الباري

كثر »[1] . والكثر جمار النخل . رواه أهل السنن .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده (رضي الله عنه) ، قال : « سمعت رجلاً من مزينة يسأل رسول الله (ﷺ) قال : يا رسول الله ، جئت أسألك عن الضالة من الإبل ، قال : معها حذاؤها[2] وسقاؤها[3] : تأكل الشجر وترد الماء فدعها حتى يأتيها باغيها ، قال : فالضالة من الغنم ؟ قال : لك أو لأخيك أو للذئب ، تجمعها حتى يأتيها باغيها . قال : « فالحريسة التي تؤخذ من مراتعها ؟ قال : فيها ثمنها مرتين ، وضرب نكال . وما أخذ من عطنه[4] ففيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن . قال يا رسول الله ، فالثمار وما أخذ منها من أكمامها[5] ؟ قال : من أخذ منها بفمه ولم يتخذ خبنة[6] فليس عليه شيء ، ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب نكال . وما أخذ من أجرانه ففيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن ، وما لم يبلغ ثمن المجن ففيه غرامة مثليه ، وجلدات نكال[7] . رواه أهل السنن . لكن

---

(١) الحديث عند أبي داود في كتاب الحدود ١٣ ، والترمذي في الحدود ١٩ والنسائي في الحدود ١٣ ، وابن ماجه في الحدود ٢٧ ، والدارمي في الحدود ٧ والموطأ في الحدود ٣٢ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٤٦٣ ، ٤ : ١٤٠ ، ١٤٢ (حلبي) .

(٢) حذاؤها بكسر المهملة ثم ذال معجمة ، والمراد هنا خفها

(٣) سقاؤها : هو بكسر أوله والمراد بذلك أجوافها لأنها تشرب فتكتفي به أياماً .

(٤) العطن : مبرك الإبل حول الحوض .

(٥) الأكمام : جمع كم وهو وعاء الطلع للنخل .

(٦) الخبنة : وضع الشيء المسروق خلسة في السراويل .

(٧) الحديث عند البخاري في كتاب العلم ٢٨ باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره ، ٩١ حدثنا سليمان بن بلال المديني عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد ابن خالد الجهني أن النبي ـ ﷺ ـ سأله رجل عن اللقطة وذكره . وأيضاً في كتاب المساقاة ١٢ ، وكتاب اللقطة ٢ ـ ٤ ، ٩ ، ١١ وكتاب الطلاق ٢٢ ورواه الامام مسلم في اللقطة ١ ، ٢ ، ٥ ، وأبو داود في اللقطة ، والترمذي في الأحكام ٣٥ وابن ماجه في اللقطة ١ ، والموطأ في الأقضية ٤٦ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٨٠ ، ١٨٦ ، ٢٠٣ ، ٤ : ١١٥ ، ١١٧ (حلبي)

هـذا سياق النسـائي ، ولذلـك قال النبي (ﷺ) : « ليس عـلى المنتهب ولا على المختلس ولا الخائن قطع »[1] .

فالمنتهب الذي ينهب الشيء ، والناس ينظرون ، والمختلس الذي يجتذب الشيء ، فيعلم بـه قبل أخـذه ، وأما الـطرار وهـو البـطاط الـذي يبط الجيـوب والمناديل والأكمام ونحوها ، فإنه يقطع على الصحيح .

(١) الحديث عند ابن مـاجه في الحـدود ٢٦ ، وأبو داود في الحـدود ١٤ ، والترمـذي في الحـدود ١٨ والنسائي في السارق ١٣ والدارمي في الحدود ٨ وأحمد بن حنبل في المسند ٣ : ٣٨٠ (حلبي) .

فصل

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا الله وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الوَسِيلَةَ ﴾ [1] .

قال عامة المفسرين كابن عباس ومجاهد وعطاء والفراء : الوسيلة : القربة .

قال قتادة : تقربوا إلى الله بما يرضيه .

قال أبو عبيدة : توسلت إليه أي تقربت .

وقال عبد الرحمن بن زيد : تحببوا إلى الله . والتحبب والتقرب إليه إنما هو بطاعة رسوله . فالإيمان بالرسول وطاعته هو وسيلة الخلق إلى الله ، ليس لهم وسيلة يتوسلون بها البتة إلا الإيمان برسوله وطاعته . وليس لأحد من الخلق وسيلة إلى الله تبارك وتعالى إلا توسله بالإيمان بهذا الرسول الكريم وطاعته . وهذه يؤمر بها الإنسان حيث كان من الأمكنة ، وفي كل وقت . وما حض من العبادات بمكان كالحج ، أو زمان كالصوم والجمعة ، فكل في مكانه وزمانه .

---

(1) سورة المائدة آية رقم ٣٥ « الوسيلة » قال سفيان الثوري عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس أي القربة ، وكذا قال مجاهد وأبو وائل والحسن ، وقتادة ، وعبد الله بن كثير ، والسدي ، وابن زيد وغير واحد ، وقال قتادة : أي تقربوا إليه بطاعته ، والعمل بما يرضيه وقرأ : أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة » وأنشد ابن جرير قول الشاعر :

إذا غفل الواشون عدنا لوصلنا   وعاد التصافي بيننا والوسائل

الفتاوى الكبرى جـ٢٧   ٩٤
ط السعودية ص ٤٢٢ / ٤٢٥

وليس لنفس الحجرة من داخل فضلاً عن جدارها من خارج إختصاص شيء في شرع العبادات ولا فعل شيء منها . فالقرب من الله أفضل منه بالبعد منه باتفاق المسلمين . والمسجد خص بالفضيلة في حياته (ﷺ) قبل وجود القبر . فلم تكن فضيلة مسجده لذلك ، ولا استحب هو (ﷺ) ولا أحد من أصحابه ولا علماء أمته أن يجاور أحد عند قبر ، ولا يعكف عليه ، لا قبره المكرم ولا قبر غيره . ولا أن يقصد السكنى قريباً من قبر ، أي قبر كان . وسكنى المدينة النبوية هو أفضل في حق من تتكرر طاعته لله ورسوله فيها أكثر . كما كان الأمر لما كان الناس مأمورين بالهجرة إليها . فكانت الهجرة إليها والمقام بها أفضل من جميع البقاع ، مكة وغيرها ، بل كان ذلك واجباً من أعظم الواجبات . فلما فتحت مكة قال النبي (ﷺ) : « لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد ونية » [1] .

وكان من أتى من أهل مكة وغيرهم ليهاجر ويسكن المدينة يأمره أن يرجع إلى مدينته ، ولا يأمره بسكناها . كما كان عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يأمر الناس عقب الحج أن يذهبوا إلى بلادهم لئلا يضيقوا على أهل مكة . وكان يأمر كثيراً من أصحابه وقت الهجرة أن يخرجوا إلى أماكن أخرى لولاية مكان وغيره . وكانت طاعة الرسول بالسفر إلى غير المدينة أفضل من المقام عنده بالمدينة حين كانت دار الهجرة ، فكيف بها بعد ذلك ؟ إذ كان الذي ينفع الناس طاعة الله ورسوله . وأما ما سوى ذلك فإنه لا ينفعهم لا قرابة ولا مجاورة ولا غير ذلك .

---

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الجهاد والسير ١ باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ﴾ الخ الآية .
٢٧٨٣ حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا سفيان قال : حدثني منصور عن مجاهد عن طاوس ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما قال : رسول الله - ﷺ - وذكره . وفيه زيادة (وإذا استنفرتم فانفروا) .

كما ثبت عنه في الحديث الصحيح أنه قال : « يا فاطمة بنت محمد ، لا أغني عنك من الله شيئاً . يا صفية عمة رسول الله ، لا أغني عنك من الله شيئاً . يا عباس عم رسول الله ، لا أغني عنك من الله شيئاً »[1] .

وقال (ﷺ) : « إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء ، إنما وليي الله وصالح المؤمنين »[2] .

وقال : « إن أوليائي المتقون حيث كانوا ومن كانوا » .

---

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب التفسير ٢ باب وأنذر عشيرتك الأقربين ٤٧٧١ ـ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرنا سعيد **بن** المسيب ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : قام رسول الله ﷺ حتى أنزل الله ﴿ **وأنذر عشيرتك الأقربين** ﴾ قال : يا معشر قريش ـ أو كلمة نحوها ـ اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئاً ، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً وذكره ورواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان باب في قوله تعالى ﴿ **وأنذر عشيرتك الأقربين** ﴾

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب ١٤ باب تُبَل الرحم ببلالها) **٥٩٩** ـ حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه قال : سمعت النبي ـ ﷺ ـ جهاراً غير سر يقول : إن آل أبي ـ قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر بياض ـ ليسوا بأوليائي إنما وليي الله وصالح المؤمنين » زاد عنبسه بن عبد الواحد عن بيان عن قيس عن عمرو بن العاص قال : سمعت النبي ـ ﷺ : ولكن لهم رحم **أبلها** ببلالها : يعني أصلها بصلتها .

وقال شيخ الاسلام رحمه الله
فصل

قوله : ﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾ (١) قيل : اللام لام كي ، أي يسمعون ليكذبوا ويسمعون لينقلوا إلى قوم آخرين لم يأتوك ، فيكونون كذابين ونمامين جواسيس ، والصواب أنها لام التعدية ، مثل قوله : « سمع الله لمن حمده » فالسماع مضمن معنى القبول أي قابلون للكذب ويسمعون من قوم آخرين لم يأتوك ويطيعونهم ، فيكون ذمالهم على قبول الخبر الكاذب وعلى طاعة غيره من الكفار والمنافقين ، مثل قوله : ﴿ وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ ﴾ (٢) أي هم يطلبون أن يفتنوكم وفيكم من يسمع منهم فيكون قد ذمهم على اتباع الباطل في نوعي الكلام خبره وإنشائه ، فإن باطل الخبر الكذب ، وباطل الإنشاء طاعة غير الرسل وهذا بعيد ثم قال : ﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ (٣) فذكر أنهم في غذائي الجسد والقلب يغتذون الحرام، بخلاف

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٤١ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٤٧ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٤٢ .

والسحت في اللغة : أصله الهلاك والشدة ، قال الله تعالى : فيسحتكم بعذاب » وقال الفرزدق :

وعض زمان يابن مروان لم يدع من المال إلا مسحتاً أو مجلف =

من يأكل الحلال ولا يقبل إلا الصدق ، وفيه ذم لمن يروج عليه الكذب ويقبله ، أو يؤثره لموافقته هواه ويدخل فيه قبول المذاهب الفاسدة ، لأنها كذب لا سيما إذا اقترن بذلك قبولها لأجل العوض عليها ، سواء كان العوض من ذي سلطان أو وقف أو فتوح أو هدية أو أجرة أو غير ذلك ، وهو شبيه بقوله : ﴿ **إِنَّ كَثِيراً مِنَ الأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ** ﴾ [1] أهل البدع وأهل الفجور الذين يصدقون بما كذب به على الله ورسوله وأحكامه ، والذين يطيعون الخلق في معصية الخالق .

ومثله : ﴿ **هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَى مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ، تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ، يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَاذِبُونَ** ﴾ [2] فإنما تنزلت بالسمع الذي يخلط

= وسمى المال الحرام سحتاً لأنه يسحت الطاعات أي يذهبها ويستأصلها وقال الفراء أصله كلب الجوع يقال رجل مسحوت المعدة أي أكول

(١) سورة التوبة آية رقم ٣٤ .

(٢) سورة الشعراء آية رقم ٢٢١ - ٢٢٣ روى البخاري من حديث الزهري أخبرني يحيى بن عروة ابن الزبير أنه سمع عروة بن الزبير يقول : قالت عائشة رضي الله عنها - سأل ناس النبي - ﷺ عن الكهان فقال : إنهم ليسوا بشيء » قالوا : يا رسول الله فإنهم يحدثون بالشيء يكون حقاً . فقال النبي - ﷺ - تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرقرها في أذن وليه كقرقرة الدجاج فيخلطون معها أكثر من مائة كذبة » . وروى البخاري أيضاً حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا عمرو ، قال : سمعت عكرمة ، **سمعت** أبا هريرة يقول : إن النبي - ﷺ - قال : إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله كأنها سلسلة على صفوان . فإذا فزع عن قلوبهم . قالوا : ماذا قال ربكم . . ؟ قالوا للذي قال : الحق وهو العلي الكبير فيسمعها مسترقو السمع ومسترقو السمع هكذا بعضهم فوق بعض - وصفه سفيان بيده فحرفها وبدد بين أصابعه فيسمع الكلمة فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الآخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة . فيقال : أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا . . ؟ فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء » تفرد به البخاري ، وروى مسلم من حديث الزهري عن علي بن الحسين عن ابن عباس عن رجال من الأنصار قريباً من هذا » والله أعلم .

فيه بكلمة الصدق ألف كلمة من الكذب على من هو كذاب فاجر ، فيكون سماعاً للكذب من مسترقة السمع .

ثم قال في السورة : ﴿ **لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ** ﴾ [1] فقول الإثم وسماع الكذب وأكل السحت أعمال متلازمة في العادة وللحكام منها خصوص ، فإن الحاكم إذا ارتشى سمع الشهادة المزورة ، والدعوى الفاجرة ، فصار سماعاً للكذب أكّالاً للسحت قائلاً للإثم . ولهذا خير نبيه ﷺ بين الحكم بينهم وبين تركه ؛ لأنه ليس قصدهم قبول الحق وسماعه مطلقاً ؛ بل يسمعون ما وافق أهواءهم وإن كان كذباً ، وكذلك العلماء الذين يتقولون الروايات المكذوبة .

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٦٣ .

فصل

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ ﴾ . الى قوله تعالى ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللهِ ؟ ﴾[1] .

يعلم من هذا أن التوراة التي كانت موجودة بعد خراب بيت المقدس وبعد مجيء بختنصر ، وبعد مبعث المسيح ، وبعد مبعث محمد ـ ﷺ ـ فيها حكم الله .

والتوراة التي كانت عند يهود المدينة على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ وإن قيل : إنه غير بعض ألفاظها بعد مبعثه ، فلا نشهد على كل نسخة في العالم بمثل ذلك .

فإن هذا غير معلوم لنا ، وهو أيضاً متعذر ، بل يمكن تغيير كثير من النسخ وإشاعة ذلك عند الاتباع حتى لا يوجد عند كثير من الناس إلا ما غير بعد ذلك ، ومع هذا فكثير من نسخ التوراة والإنجيل متفقة في الغالب إنما

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٤١ ـ ٤٣ .

١ ـ الجواب الصحيح جـ١ صـ٢٦٨ ـ ٢٨٠

يختلف في اليسير من ألفاظها ، فتبديل ألفاظ اليسير من النسخ بعد مبعث الرسول ممكن لا يمكن أحد أن يجزم بنفيه ، ولا يقدر أحد من اليهود والنصارى أن يشهد بأن كل نسخة في العالم بالكتابين متفقة الألفاظ ، إذ هذا لا سبيل لأحد الى علمه والاختلاف اليسير في ألفاظ هذه الكتب موجود في الكثير من النسخ كما قد تختلف نسخ بعض كتب الحديث ، أو تبدل بعض ألفاظ بعض النسخ ، وهذا بخلاف القرآن المجيد الذي حفظت ألفاظه في الصدور ، وبالنقل المتواتر لا يحتاج أن يحفظ في كتاب كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [(١)] وذلك أن اليهود قبل النبي -ﷺ- وعلى عهده وبعده منتشرون في مشارق الأرض ومغاربها ، وعندهم نسخ كثيرة من التوراة . وكذلك النصارى عندهم نسخ كثيرة من التوراة ، ولم يتمكن أحد من جمع هذه النسخ وتبديلها ، ولو كان هذا ممكناً لكان ذلك من الوقائع العظيمة التي تتوفر الدواعي على نقلها ! وكذلك في الانجيل قال تعالى : ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنْجِيلِ بِمَا أَنزَلَ الله فِيهِ ﴾ [(٢)]

فعلم أن في هذا الإنجيل حكماً أنزله الله تعالى ، ولكن الحكم هو من باب **الأمر والنهي** ، **وذلك** لا يمنع أن يكون التغيير في باب الأخبار ، وهو **الذي وقع فيه التبديل لفظاً** ، وأما الأحكام التي في التوراة ، فما يكاد أحد يدعى التبديل **في ألفاظها** ، وقد ذكر طائفة من العلماء أن قوله تعالى في **الإنجيل** : **﴿ وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ﴾** .

هو خطاب لمن كان على دين المسيح قبل النسخ والتبديل لا الموجودين بعد مبعث محمد - ﷺ - .

وهذا القول يناسب مناسبة ظاهرة لقراءة من قرأ : **﴿ وليحكم أهل الإنجيل ﴾** بكسر اللام كقراءة حمزة ، **فإن** هذه لام كي ، **فإنه** تعالى قال :

---

(١) سورة الحجر آية رقم ٩ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٧ .

﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَنُورٌ ، وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدىً وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ ، وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنْجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فِيهِ وَمَن لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ ﴾ [1] فإذا قرأ ﴿ وليحكم ﴾ كان المعنى وآتيناه الإنجيل لكذا وكذا ، وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ، وهذا يوجب الحكم بما أنزل الله في الإنجيل الحق ولا يدل على أن الانجيل الموجود في زمن الرسول هو ذلك الإنجيل .

وأما قراءة الجمهور ﴿ وليحكم أهل الإنجيل ﴾ فهو أمر بذلك . فمن العلماء من قال : هو أمر لمن كان الإنجيل الحق موجوداً عندهم أن يحكموا بما أنزل الله فيه ، وعلى هذا يكون قوله تعالى ﴿ وليحكم ﴾ أمراً لهم قبل مبعث محمد ـ ﷺ . وقال آخرون : لا حاجة الى هذا التكليف ، فإن القول في الإنجيل كالقول في التوراة .

وقد قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَن يُرِدِ اللهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللهِ شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ، سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ المُقْسِطِينَ ، [2] وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ

(1) سورة المائدة آية رقم ٤٦ ـ ٤٧ .

(2) قال الإمام أحمد حدثنا ابراهيم بن العباس ، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس . قال : قال ابن عباس أنزلها الله في الطائفتين من اليهود =

مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا أَنْـزَلْنَا التَّـوْرَاةَ فِيهَا هُـدىً وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَـارُ بِمَا اسْتُحفِـظُوا مِن كِتَابِ الله وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَـدَاءَ فَلَا تَخْشَـوُا النَّاسَ وَاخْشَـوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِـآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَنْ لَمْ يَحْكُم بِمَـا أَنْزَلَ الله فَـأُولَئِكَ هُمُ الكَـافِرُونَ ، وَكَتَبْنَـا عَلَيْهِمْ فِيهَـا أَنَّ النَّفْسَ بِـالنَّفْسِ وَالعَيْنَ بِـالعَيْنِ وَالأَنْفَ بِـالأَنْفِ وَالأُذُنَ بِـالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ فمن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله فَأُولَئِكَ هُمِ الظَّالِمُونَ ، وَقَفَّيْنَـا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَـرْيَمَ مُصَدِّقـاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنْجِيلَ ﴾ [1] .

فهذا قد صرح بأن أولئـك الذين تحـاكموا الى النبي ـ ﷺ ـ من اليهـود عنـدهم التـوراة فيهـا حكم الله ثم تـولـوا عن حكم الله وقـال بعـد ذلـك :

﴿ وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ﴾

وهـذه لام الأمر ، وهـو أمر من الله أنـزله على لسـان محمد . وأمـر من مات قبل هـذا الخطاب ممتنـع ، وإنما يكـون الأمر أمـراً لمن آمن به من بعـد خطاب الله لعباده بالأمر ، فعلم أنه أمر لمن كان موجوداً حينئذ أن يحكمـوا بما أنزل الله في الإنجيل ، والله أنزل في الإنجيل الأمر باتبـاع محمد ـ ﷺ ـ كمـا أمر أهل التوراة أن يحكموا بما أنزله مما لم ينسخه المسيح .

= وكانت إحداهما قد قهـرت الأخرى في الجـاهلية حتى ارتضـوا واصطلحـوا على أن كل قتيـل قتلتـه العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقاً وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق فكانوا على ذلك حتى قدم النبي ـ ﷺ ـ فقتلت الذليلة من العزيـزة قتيلاً فـأرسلت العزيـزة الى الـذليلة أن ابعثوا لنـا بمائـة وسق ، فقالت الـذليلة وهل كـان في حيين دينهما واحـد ونسبهمـا واحد ، وبلدهما واحد دية بعضهم نصف دية بعض إنما أعـطيناكم هـذا خوفاً منكم لنـا وفرقـاً منكم فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم فكـادت الحرب تهيـج بينهما ثم ارتضـوا على أن يجعلوا رسول الله ـ ﷺ ـ بينهم ـ ثم دسوا له بعض أراء المنافقين فأعلم الله رسوله بذلك ـ فنزلت هذه الآية .

(١) سورة المائدة من ٤١ ـ ٤٦ .

وما نسخه فقد أمروا فيه باتباع المسيح ، وقد أمروا في الانجيل باتباع محمد ﷺ ـ لمن حكم من أهل الكتاب بعد مبعث محمد ـ ﷺ ـ بما أنزله الله في التوراة والإنجيل ولم يحكم بما يخالف حكم محمد ـ ﷺ ـ إذ كانوا مأمورين في التوراة والإنجيل باتباع محمد ـ ﷺ ـ كما قال تعالى : ﴿ **الَّذِين يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ والإِنْجِيلِ** ﴾[1] .

وقال تعالى : ﴿ **وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الحَقِّ** ﴾[2] . فجعل القرآن مهيمناً . والمهيمن : الشاهد الحاكم المؤتمن فهو يحكم بما فيها مما لم ينسخه الله ويشهد بتصديق ما فيها مما لم يبدل ولهذا قال : ﴿ **لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً** ﴾ .

وقد ثبت في الصحاح والسنن والمسانيد هذا . ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما أنه قال : إن اليهود جاءوا الى رسول الله ـ ﷺ ـ فذكروا له أن امرأة منهم ورجلاً زنيا فقال لهم رسول الله ـ ﷺ ـ ما

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٥٧ . قال ابن جرير حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن عمرو . فقلت أخبرني عن صفة رسول الله ـ ﷺ ـ في التوراة قال : أجل . والله إنه لموصوف في التوراة كصفته في القرآن ﴿ **يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً** ﴾ وحرزاً للأميين ، أنت عبدي ورسولي ، اسمك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ، ويفتح به قلوباً غلفاً وآذاناً صماً ، وأعيناً عمياً . قال عطاء ثم لقيت كعباً فسألته عن ذلك فما اختلف حرفاً إلا أن كعباً قال بلغته : قال قلوباً غلوفيا ، وآذاناً صموميا وأعيناً عموميا » . وقد رواه البخاري في صحيحه عن محمد بن سنان عن فليح عن هلال بن علي فذكر باسناده نحوه . وزاد بعد قوله : ليس بفظ ولا غليظ « لا صخاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح » .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٨ .

تجدون في التوراة في شأن الرجم . . ؟

قالوا : نفضحهم ويجلدون .

فقال عبد الله بن سلام : كذبتم . إن فيها الرجم . فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم . فقرأ ما قبلها وما بعدها . فقال له عبد الله : ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم .

فقالوا : صدق يا محمد . فأمر بهما النبي - ﷺ ، فرجما »[1] . وأخرج البخاري عن عبد الله بن عمر أنه قال : أتى رسول الله - ﷺ - بيهودي ويهودية قد زنيا ، فانطلق حتى جاء يهودي . فقال : ما تجدون في التوراة على من زنى . . ؟

قالوا : نسود وجوههما ويطاف بهما .

قال : فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين .

قال : فجاؤوا بها فقرأوها حتى إذا مروا بآية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم ، وقرأ ما بين يديها وما وراءها . فقال عبد الله بن سلام : مره فليرفع يده فرفعها . فإذا تحتها آية الرجم .

قالوا : صدق فيها آية الرجم ، ولكننا نتكاتمه بيننا ، وأن أحبارنا أحدثوا التحميم والتحبية . فأمر رسول الله - ﷺ - برجمهما فرجما »[2] .

---

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب المناقب ٢٦ باب قول الله تعالى ﴿ **يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وإن فريقاً منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون** ﴾ . **٣٦٣٥** أخبرنا مالك بن أنس عن نافع عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه أن اليهود جاؤوا الى رسول الله - ﷺ - وذكره .
وفيه زيادة قال عبد الله : فرأيت الرجل يجنأ على المرأة يقيها الحجارة »

(٢) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الحدود ٢٤ باب الرجم في البلاط **٦٨١٩** - حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان ، حدثني عهد الله بن دينار عن ابن عمر - رضي الله عنهما قال أتى رسول الله - ﷺ - بيهودي ويهودية - وذكره . وفي سنن أبي داود في كتاب الأقضية .

وأخـرج مسلم عن البراء بن عـازب ـ رضي الله عنه أنـه قال : مـر علي رسول الله ـ ﷺ ـ بيهودي محمم مجلود فدعاهم . فقـال : هكذا تجـدون حد الزاني في كتابكم . . ؟

قالوا : نعم . فدعى رجلاً من علمائهم. فقال : أنشدك الله الذي أنـزل التوراة على موسى ، أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم . . ؟

قالوا : لا ، ولولا أنك نشـدتني بهذا لم أخبـرك ، نجد الـرجم ، ولكنه كثر في أشرافنا . فكنا إذا أخذنا الشـريف تركنـاه ، وإذا أخذنـا الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمـه على الشريف والـوضيع فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم .

فقال رسول الله ـ ﷺ ـ اللهم أني أول من أحيـا أمرك إذ أمـاتوه فـأمر بـه فرجم » [1] .

فأنزل الله تعـالى : ﴿ **يَا أَيُّهَـا الرَّسُـولُ لاَ يَحْزُنـكَ الَّذِينَ يُسَـارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ** ـ إلى قوله ـ **فَأُوْلَئِـكَ هُمُ الكَافِـرُونَ** ـ إلى ـ **الظَّالِمُونَ** ـ الى ـ **الفَاسِقُونَ** ﴾[2] قال هي في الكفارة كلها .

وفي صحيـح مسلم عن جابـر بن عبد الله أنـه قـال : رجم النبي ـ ﷺ ـ رجلاً من أسلم ، ورجلاً من اليهود » [3] .

وأمـا السنن ففي سنن أبي داود عن زيـد بن أسلم عن ابن عمـر ـ رضي

---

(١) قال الإمام أحمد : حدثنا أبو معاوية ـ حدثنا الأعمش عن عبد الله بـن مرة عن البراء بن عازب وذكره . وانفرد بإخراجه مسلم دون البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه من غير وجه عن الأعمش به .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤١ ـ ٤٧ .

(٣) وقال الإمام أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي في مسنده : حدثنا سفيان حدثنا مجالد بن سعيد الهمداني عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ـ قال : وذكره . ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث مجالد به نحوه ، ثم رواه أبو داود عن الشعبي وإبراهيم النخعي مرسلاً .

الله عنهما أنه قال : أتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله - ﷺ الى القف فأتاهم في بيت المدارس فقالوا : يا أبا القاسم إن رجلاً منا زنى بامرأة فاحكم بينهم ، فوضعوا لرسول الله - ﷺ - وسادة فجلس عليها ثم قال : ائتوني بالتوراة فأتي بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها ، وقال : آمنت بك وبمن أنزلك ثم قال : ائتوني بأعلمكم فأتي بشاب ثم ذكر قصة الرجم [1] .

وأخرجه أيضاً أبو داود وغيره عن أبي هريرة أنه قال : « زنى رجل من اليهود بامرأة فقال بعضهم لبعض **اذهبوا بنا** الى هذا النبي ، فإنه بنى بعث بالتخفيف فإن أفتانا بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله ، فقلنا نبي من أنبيائك .

قالوا : فأتوا النبي - ﷺ - وهو جالس في المسجد في أصحابه فقالوا : يا أبا القاسم ما ترى في رجل وامرأة - منهم - زنيا - فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدارسهم ، فقام على الباب فقال أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحصن . . ؟

قالوا : نحمم ونجبيه ، ونجلده - والتجبية أن يحمل الزانيان على حمار ويقابل أقفيتهما ويطاف بهما . قال : وسكت شاب منهم ، فلما رآه النبي - ﷺ - ساكتاً أنشده . فقال : اللهم إذ أنشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم .

فقال النبي - ﷺ - فما أول ما ارتخصتم أمر الله . .؟ قال : زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ثم زنى رجل في أسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه . وقالوا : لا يرجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمه فاصطلحوا هذه العقوبة بينهم .

قال النبي - ﷺ - فإني أحكم بما في التوراة ، فأمر بهما فرجما » [2] .

---

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

(٢) الحديث رواه أبو داود في كتاب الأقضية . قال أبو داود : حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا =

قال الزهري : فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم : ﴿ **إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا** ﴾ [١] .

وكان النبي ـ ﷺ ـ منهم ، وأيضاً فقد تحاكموا إليه في القود الذي كان بين بني قريظة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة ، فكان إذا قتل بعض إحدى القبيلتين فتيلاً من الأخرى فيقتلونه ولم يضعفوا الدية ، وإذا قتل من القبيلة الشريفة قتلوا به وأضعفوا الدية . قال أبو داود سليمان بن الأشعث في سننه : حدثنا محمد بن العلا ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن علي بن صالح ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان قريظة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به ، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة ودى مائة وسق من تمر .

فلما بعث النبي ـ ﷺ ـ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فقالوا : ادفعوه إلينا نقتله فقالوا : بيننا وبينكم محمد فأتوه فنزلت : ﴿ **وإنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُم بِالقِسْطِ** ﴾ [٢] .

والقسط : النفس بالنفس ثم نزلت : ﴿ **أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ** . . . ؟ ﴾ [٣] قال أبو داود : قريظة والنضير من ولد هارون . وبسط هذا له موضع آخر ، وعلى كل قول ، فقد أخبر الله عز وجل أن في التوراة الموجودة بعد المسيح عليه السلام حكم الله ، وأن أهل الكتاب اليهود تركوا حكم الله الذي في التوراة مع كفرهم بالمسيح ، وهذا ذم من الله لهم على ما تركوه من حكمه الذي جاء به الكتاب ، ولم

= ابن وهب ، حدثنا هشام بن سعد أن زيد بن أسلم حدثه عن ابن عمر ـ رضي الله عنه وذكره . ورواه أحمد أيضاً وابن جرير .

(١) سورة المائدة آية رقم ٤٤ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٢ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٥٠ وتكملة الآية ﴿ **ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون** ﴾ .

ينسخه الرسول الثاني .

وهذا من التبديل الثاني الذي ذموا عليه ، ودل على أن في التوراة الموجودة بعد مبعث المسيح حكماً أنزله الله أمروا أن يحكموا به ، وهكذا يمكن أن يقال في الإنجيل .

ومعلوم أن الحكم الذي أمروا أن يحكموا به من أحكام التوراة . لم ينسخه الإنجيل ولا القرآن ، فكذلك ما أمروا أن يحكموا به من أحكام الإنجيل هو مما لم ينسخه القرآن ، وذلك أن الدين الجامع أن يعبد الله وحده ويأمر بما أمر الله به ويحكم بما أنزله الله في أي كتاب أنزله ولم ينسخه فإنه يحكم به .

ولهذا كان مذهب جماهير السلف والأئمة أن شرع من قبلنا شرع لنا [1] ما لم يرد شرعنا بخلافه ، ومن حكم بالشرع المنسوخ فلم يحكم بما أنزل الله في القرآن وفيه الناسخ ، والمنسوخ . فهكذا القول في جنس الكتب المنزلة .

قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ فاحْكم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ الله وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُم شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً [2] وَلَوْ شَاءَ الله لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِيَبْلُوَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقوا الخَيْرَاتِ إِلَى الله مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُم

---

(١) قال تعالى : ﴿ شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً والذي أوحينا إليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم إليه الله يجتبي إليه من يشاء ويهدي إليه من ينيب ﴾ .

سورة الشورى آية رقم ١٣

(٢) اختلف العلماء في معنى (شرعة و منهاجاً) قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن يوسف بن أبي اسحاق عن أبيه عن التميمي عن ابن عباس (لكل جعلنا منكم شرعة) قال : سبيلا ، وحدثنا أبو سعيد ، حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن ابن عباس (ومنهاجا) قال سنة ، وكذا روى العوفي عن ابن عباس (شرعة ومنهاجاً) سبيلاً وسنة وكذا روي عن مجاهد وعكرمة ، والحسن البصري ، وقتادة والضحاك ، والسدي وأبي =

بِمَا كُنْتُم فِيهِ تَخْتَلِفُونَ وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ الله وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ الله إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ الله أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيراً مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ، أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ الله حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا اليَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ الله لَا يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ ، فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى الله أَن يَأْتِيَ بِالفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ ، وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِالله جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي الله بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى المُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ الله وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ الله يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَالله وَاسِعٌ عَلِيمٌ ، إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ الله وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ، وَمَنْ يَتَوَلَّ الله وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ الله هُمُ الغَالِبُونَ ﴾ (١) .

= اسحاق السبيعي أنهم قالوا في قوله شرعة ومنهاجاً) أي سبيلاً وسنة ، وعن ابن عباس أيضاً ومجاهد أي وعطاء الخرساني عكسه « شرعة ومنهاجاً » أي سنة وسبيلاً ، والأول أنس فإن الشرعة وهي الشريعة أيضاً ـ هي ما يبتدأ فيه الى الشيء ـ ومنه يقال شرع في كذا اي ابتدأ فيه ، وكذا الشريعة ـ وهي ما يشرع فيها الى الماء أما المنهاج : فهو الطريق الواضح السهل ، والسنن الطرائق ، وهذا أخبار عن الأمم المختلفة الأديان باعتبار ما بعث الله به رسله الكرام من الشرائع المختلفة في الأحكام المتفقة في التوحيد ـ كما ثبت في صحيح البخاري ـ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ قال : نحن معاشر الأنبياء إخوة لعلات ديننا واحد » يعني بذلك التوحيد الذي بعث الله به كل رسول أرسله وضمنه كل كتاب أنزله قال تعالى : ﴿ **وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون** ﴾ وقال تعالى ﴿ **ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن أعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت** ﴾ والله أعلم .

(١) سورة المائدة الآيات ٤٨ ـ ٥٦ .

فقد أمر نبيه محمداً - ﷺ - أن يحكم بما أنزل الله إليه وحذره اتباع أهوائهم وبين أن المخالف لحكمه هو حكم الجاهلية حيث قال تعالى : **﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾** وأخبره تعالى أنه جعل لكل من أهل التوراة ، والانجيل والقرآن شرعة ومنهاجاً وأمره تعالى بالحكم بما أنزل الله أمر عام لأهل التوراة والانجيل والقرآن ، ليس لأحد في وقت من الأوقات أن يحكم بغير ما أنزل الله والذي أنزله الله هو دين واحد اتفقت عليه الكتب والرسل . وهم متفقون في أصول الدين وقواعد الشريعة ، وإن تنوعوا في الشريعة والمنهاج بين ناسخ ومنسوخ فهو شبيه بتنوع حال الكتاب ، فإن المسلمين كانوا أولاً مأمورين بالصلاة لبيت المقدس ، ثم أمروا أن يصلوا الى المسجد الحرام ، وفي كلا الأمرين إنما اتبعوا ما أنزل الله عز وجل . وكذلك موسى عليه السلام ، كان مأموراً بالسبت محرماً عليه ما حرمه الله في التوراة ، وهو متبع ما أنزله الله عز وجل والمسيح - ﷺ - أحل بعض ما حرمه الله في التوراة ، وهو متبع ما أنزل الله عز وجل ، فليس في أمر الله لأهل التوراة والإنجيل أن يحكموا بما أنزل الله أمر بما نسخ كما أنه ليس في أمر أهل القرآن أن يحكموا بما أنزل الله أمر بما نسخ بل إذا كان ناسخ ومنسوخ بالذي أنزل الله هو الحكم بالناسخ دون المنسوخ فمن حكم بالمنسوخ (فقد حكم) بغير ما أنزل الله ، ومما يوضح هذا قوله تعالى : **﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِن رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثيراً مِنْهُم مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَبِّكَ طُغْيَاناً وَكُفْراً فَلَا تَأْسَ عَلَى القَوْمِ الكَافِرِينَ ﴾** [1] .

فإن هذا يبين أن هذا أمر لمحمد - ﷺ - أن يقول لأهل الكتاب الذي بعث إليهم : أنهم ليسوا على شيء حتى يقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم . فدل ذلك على أنهم عندهم ما يعلم أنه منزل من الله وأنهم

(١) سورة المائدة آية رقم ٦٨ .

مأمورون باقامته إذ كان ذلك مما قرره محمد ـ ﷺ ، ولم ينسخه ، ومعلوم أن كل ما أمر الله به على لسان نبي ولم ينسخه النبي الثاني بل أقره كان الله آمراً به على لسان نبي بعد نبي ، ولم يكن في بعثه الثاني ما يضاد وجوب اتباع ما أمر به النبي الأول ، وقرره النبي الثاني . ولا يجوز أن يقال : إن الله ينسخ بالكتاب الثاني جميع ما شرعه بالكتاب الأول ، إنما المنسوخ قليل بالنسبة الى ما اتفقت عليه الكتب والشرائع . وأيضاً ففي التوراة والانجيل ما يدل على نبوة محمد ـ ﷺ ـ فإذا حكم أهل التوراة والإنجيل بما أنزل الله فيهما ، حكموا بما أوجب عليهم اتباع محمد ـ ﷺ ـ وهذا يدل على أن في التوراة والإنجيل ما يعلمون أن الله أنزله ، إذ لا يؤمرون أن يحكموا بما أنزل الله ولا يعلمون ما أنزل الله ، والحكم إنما يكون في الأمر والنهي ، والعلم ببعض معاني الكتب لا ينافي عدم العلم ببعضها ، وهذا متفق عليه في المعاني ، فإن المسلمين ، واليهود والنصارى متفقون على أن في الكتب الالهية الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له [1] ، وأنه أرسل الى الخلق رسلاً من البشر ، وأنه أوجب العدل وحرم الظلم والفواحش والشرك ، وأمثال ذلك من الشرائع الكلية وأن فيها الوعد بالثواب والوعيد بالعقاب بل هم متفقون على الإيمان باليوم الآخر وقد تنازعوا في بعض معانيها واختلفوا في تفسير ذلك كما اختلفت اليهود والنصارى في المسيح المبشر به النبوات ، هل هو المسيح بن مريم عليه السلام ، أو مسيح آخر ينتظر ؟ والمسلمون يعلمون أن الصواب في هذا مع النصارى ، لكن لا يوافقنهم على ما أحدثوا فيه من الافك والشرك .

---

(١) قال تعالى : ﴿ لقد أرسلنا نوحاً إلى قومه ·فقال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ﴾ « الأعراف آية ٥٩ .

وقال تعالى : ﴿ والى عاد أخاهم هوداً قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره أفلا تتقون ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ والى ثمود أخاهم صالحاً قال يا قوم أعبد الله ما لكم من إله غيره ﴾ . الأعراف آية رقم ٧٣ .

وقال تعالى : ﴿ وإلى مدين أخاهم شعيباً قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره ﴾ سورة الأعراف آية رقم ٨٥ .

وكذلك يقال إذا بدل قليل من ألفاظها الخبرية لم يمنع ذلك أن يكون أكثر ألفاظها لم يبدل ، لا سيما إذا كان في نفس الكتاب ما يدل على المبدل وقد يقال إن ما بدل من ألفاظ التوراة والانجيل ففي نفس التوراة والانجيل ما يدل على تبديله فبهذا يحصل الجواب عن شبهة من يقول : إنه لم يبدل شيء من ألفاظها ، فإنهم يقولون : إذا كان التبديل قد وقع في ألفاظ التوراة والانجيل قبل مبعث محمد ـ ﷺ لم يعلم الحق من الباطل فسقط الاحتجاج بهما ووجوب العمل بهما على أهل الكتاب فلا يذمون حينئذ على ترك اتباعهما . والقرآن قد ذمهم على ترك الحكم بما فيها واستشهد بهما في مواضع . وجواب ذلك أن ما وقع من التبديل قليل ، والأكثر لم يبدل ، والذي لم يبدل فيه ألفاظ صريحة بينة بالمقصود تبين غلط ما خالفها ، ولها شواهد ونظائر متعددة ، يصدق بعضها بعضاً ، بخلاف المبدل فإنه ألفاظ قليلة ، وسائر نصوص الكتب يناقضها ، وصار هذا بمنزلة كتب الحديث المنقولة عن النبي ـ ﷺ ـ فإنه إذا وقع في سنن أبي داود والترمذي أو غيرهما أحاديث قليلة ضعيفة كان في الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ـ ﷺ ـ ما يبين ضعف تلك ، بل وكذلك صحيح مسلم فيه ألفاظ قليلة غلط ، وفي نفس الأحاديث الصحيحة مع القرآن ما يبين غلطها ، مثل ما روي : أن الله خلق التربة يوم السبت ، وجعل خلق المخلوقات في الأيام السبعة ، فإن هذا الحديث قد بين أئمة الحديث ، كيحيى بن معين [1] ، وعبد الرحمن بن مهدي [2] ،

---

(١) يحيى بن معين بن عون بن زياد المري بالولاء أبو زكريا من أئمة الحديث ومؤرخي رجاله ، نعته الذهبي بسيد الحفاظ ، وقال العسقلاني إمام الجرح والتعديل . وقال ابن حنبل : أعلمنا بالرجال ، ومن كلامه كتبت بيدي ألف ألف حديث . له التاريخ والعلل في الرجال رواية أبي الفضل العباس بن محمد بن حاتم ، ومعرفة الرجال ، والكنى والأسماء ، وكان أبوه على خراج الري ولد عام ٢٣٣ هـ وخلف له أبوه ثروة كبيرة فانفقها في طلب الحديث ، وتوفي بالمدينة حاجاً عام ٧٧٥ هـ . راجع تذكرة الحفاظ ٢ : ١٦ وتهذيب ٢٧٠ ـ ٢٧١ ووفيات الأعيان ٢ : ٢٧٤ وتاريخ بغداد ١٤ : ١٧٧ .

(٢) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري البصري اللؤلؤي أبو سعيد من كبار حفاظ =

والبخاري وغيرهم أنه غلط ، وأنه ليس في كلام النبي - ﷺ - بل صرح البخاري في تاريخه الكبير أنه من كلام كعب الأحبار ، كما قد بسط في موضعه ، والقرآن يدل على غلط هذا ، وبين أن الخلق في ستة أيام وثبت في الصحيح أن آخر الخلق كان يوم الجمعة فيكون أول الخلق يوم الأحد ، وكذلك ما روي أنه - ﷺ - صلى الكسوف بركوعين أو ثلاثة ، فإن الثابت المتواتر عن النبي - ﷺ ، في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمرو وغيرهم أنه « صلى كل ركعة بركوعين » ولهذا لم يخرج البخاري إلا ذلك ، وضعف الشافعي والبخاري ، وأحمد ، فإن النبي - ﷺ - إنما صلى الكسوف مرة في أخذ الروايتين عنه وغيرهم . حديث الثلاثة والأربع .

فإن النبي - ﷺ - إنما صلى الكسوف مرة واحدة ، وفي حديث الثلاث والأربع أنه صلاها يوم مات ابراهيم ابنه ، وأحاديث الركوعين كانت ذلك اليوم فمثل هذا الغلط إذا وقع كان في نفس الأحاديث الصحيحة ما يبين أنه غلط ، والبخاري إذا روى الحديث بطرق في بعضها غلط في بعض الألفاظ ذكر معه الطرق التي تبين ذلك الغلط ، كما قد بسطنا الكلام على ذلك في موضعه .

فكذلك إذا قيل ، إنه وقع تبديل في بعض ألفاظ الكتب المتقدمة كان في الكتب ما يبين ذلك الغلط ، وقد قدمنا أن المسلمين لا يدعون أن كل نسخة في العالم من زمن محمد - ﷺ - بكل لسان من التوراة والإنجيل والزبور بدلت ألفاظها ، فإن هذا لا أعرف أحداً من السلف قاله . وإن كان من المتأخرين من قد يقول ذلك ، كما في بعض المتأخرين من يجوز الاستنجاء بكل ما في العالم من نسخ التوراة والإنجيل .

= الحديث وله فيه تصانيف حدث ببغداد ولد عام ١٣٥ هـ ببغداد وتوفي بها عام ١٩٨ هـ وقيل في البصرة قال الشافعي : لا أعرف له نظير في الدنيا .

راجع تهذيب التهذيب ٦ : ٢٧٩ وحلية الأولياء ٩ : ٣ وتاريخ بغداد ١٠ : ٢٤٠ واللباب ٣ : ٧٢ .

فليست هـذه الأقوال ونحـوها من أقـوال سلف الأمة وأئمتهـا . وعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، لما رأى بيد كعب الأحبار نسخة من التوراة قال : يـا كعب إن كنت تعلم أن هذه هي التوراة التي أنـزلها الله على مـوسى بن عمران فاقرأها فعلق الأمر على ما يمتنع العلم به ، ولم يجزم عمر ـ رضي الله عنه بأن ألفاظ تلك مبدلة لما لم يتأمل كل ما فيها .

والقرآن والسنة المتـواترة يـدلان على أن التوراة والإنجيـل الموجـودين في زمن النبي ـ ﷺ ـ فيهما ما أنـزله الله عـز وجل ، والجـزم بتبديـل ذلك في جميع النسخ التي في العـالم متعذر ، ولا حـاجة بنـا الى ذكره ، ولا علم لنـا بـذلك ولا يمكن أحـد من أهل الكتـاب أن يـدعي أن كـل نسخـة في العـالم بجميع الألسنة من الكتب متفقة على لفظ واحد ، فإن هذا ممـا لا يمكن أحد من البشر أن يعرفه باختيـاره ، وامتحانـه ، وإنما يعلم مثـل هذا بـالوحي ،وإلا فلا يمكن أحد من البشر أن يقابل كل نسخة موجودة في العالم بـل نسخة من جميـع الألسنة بـالكتب الأربعة والعشـرين ، وقد رأينـاها مختلفـة في الألفـاظ اختلافاً بينـاً ، والتوراة هي أصـح الكتب وأشهرهـا عند اليهـود ، والنصارى ، ومـع هذا فنسخـة السامـرة مخالفـة لنسخة اليهـود والنصـارى ، حتى في نفس الكلمات العشر ، ذكـر في نسخة الســامرة منهـا ـ من أمر استقبـال الطور ـ مـا ليس في نسخة اليهود والنصـارى وهذا ممـا يبين أن التبديـل وقع في كثيـر من نسـخ هذه الكتب ، فـإن عند الســامرة نسخـاً معتمدة تخـالف بعضها بعضـاً ، مخالفة كثيرة في كثير من الألفاظ والمعاني يقطع من رآها أن كثيـراً منها كـذب على زبور داود عليه السلام ، وأما الأناجيل فـالاضطراب فيهـا أعظم منهـا في التوراة [1] .

فإن قيل : فإذا كانت الكتب المتقدمة منسوخة ، فلماذا ذم أهل الكتـاب

---

(١) يراجع ما كتبه ابن حزم عن اضطرابات الانجيل والتوراة والتحريف الذي وقع فيهما والتناقضات الموجودة في الأناجيل الأربعة » في كتابه « الفصل في الملل والأهواء والنحل » بتحقيقنا .

عن تـرك الحكم بما أنـزل الله منها . . ؟ قيـل النسخ لم يقـع إلا في قليـل من الشرائع ، وإلا فالاخبار عن الله ، وعن اليوم الآخر ، وغير ذلك فلم تنسخ .

وكذلك الدين الجامـع ، والشرائـع الكلية لا نسـخ فيها ، وهـو سبحانـه ذمهم على ترك اتباع الكتاب الأول ، لأن أهل الكتـاب كفروا من جهتين ، من جهـة تبديلهم الكتـاب الأول ، وترك الإيمـان ، والعمـل ببعضـه ، ومن جهـة تكذيبهم بالكتاب الثاني وهو القرآن كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنزَلَ الله قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَهُمْ ، قُلْ فلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ الله مِن قَبْلُ إن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (١)

فبين أنهم كفروا قبل مبعثـه بما أنـزل عليهم وقتلوا الأنبياء ، كمـا كفروا حين مبعثـه بما أنـزل عليه . قـال تعالى : ﴿ الَّـذِينَ قَالُـوا إنَّ الله عَهِدَ إِلَيْنَـا أَلَّا نُؤْمِنَ لِـرَسُولٍ حَتَّى يَـأْتِينَا بِقُـرْبَانٍ تَـأْكُلُهُ النَّارُ قُـلْ قَدْ جَـاءَكُمْ رُسُـلٌ مِن قَبْلِي بِالبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٢) .

وقال تعالى : ﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُـذِّبَ رُسُلٌ مِن قَبْلِكَ جَـاءُوا بِالبَيِّنَـاتِ وَالزُّبُرِ وَالكِتَابِ المُنِيرِ ﴾ (٣)

وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا لَوْلاَ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَىٰ أَوَ لَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ قَالُوا سِحْرَانِ تَـظَاهَرَا وَقَـالُوا إنَّـا بِكُلٍ كَافِـرُونَ ، قُلْ فَـأْتُوا بِكِتَـابٍ مِنْ عِنْدِ الله هُـوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَـا أَتَّبِعْهُ إن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٤) .

وإذا كان الأمر كذلك فهـو سبحانـه يذمهم على تـرك اتباع مـا أنزلـه في

(١) سورة البقرة آية رقم ٩١ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٨٣ .

(٣) سورة آل عمران آية رقم١٨٤ .

(٤) سورة القصص آية رقم ٤٨ - ٤٩ .

التوراة والانجيل وعلى ترك اتباع ما أنزلـه في القرآن ، وبين كفـرهم بالكتـاب الأول ، وبـالكتـاب الثـاني ، وليس في شيء من ذلـك أمـرهم أن يحكمـوا بالمنسوخ من الكتاب الأول ، كما ليس فيـه أمرهم أن يحكمـوا بالمنسـوخ في الكتاب الثاني

فصل

قوله تعالى في سورة المائدة : ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَهُدىً وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ ، وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنْجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللهُ فِيهِ وَمَن لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ﴾[1]

فهذا ثناء منه على المسيح ، والانجيل وأمر للنصارى بالحكم بما أنزل الله[2] فيه ، كما أثنى على موسى والتوراة بأعظم مما عظم به المسيح والإنجيل فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يسارِعُونَ فِي الكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ، وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾[3] أي قائلون للكذب مصدقون مستجيبون مطيعون لقوم آخرين لم يأتوك فهم مصدقون للكذب مطيعون لما يخالفك وأنت رسول الله .

ولفظ « السميع » يراد به الاحساس بالصوت ، ويراد به فهم المعنى ، ويراد به قبوله فيقال : فلان سمع ما يقول فلان . أي يصدقه أو يطيعه ويقبل

(١) سورة المائدة آية رقم ٤٦ - ٤٧ .

(٢) سقط من (ب) لفظ (الجلالة) .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٤١ .

الجواب الصحيح جـ١ صـ٢٠٩ - ٢٠٢

عنه بقوله : ﴿ سماعون للكذب ﴾ . أي : مصدقون به وإلا مجرد سماع صوت الكاذب ، وفهم كلامه ليس مذموماً على الإطلاق ، وكذلك سماعون لقوم آخرين لم يأتوك . أي مستجيبون لهم مطيعون لهم كما قال في حق المنافقين ، وفيكم سماعون لهم أي : مستجيبون مطيعون لهم . ومن قال : إن المراد به الجاسوس فهو غالط كغلط من قال : سماعون لهم : هو الجواسيس ، فإن الجاسوس إنما ينقل خبر القوم الى من لا يعرفه ، ومعلوم أن النبي - ﷺ - كان ما يذكره ويأمر به ويفعله يراه ويسمعه كل من بالمدينة مؤمنهم ومنافقهم ، ولم يكن يقصد أن يكتم يهود المدينة ما يقوله ويفعله . خلاف من كان يأتيهم من اليهود وهم يصدقون الكذب ، ويطيعون لليهود الآخرين الذين لم يأتوه ، والله نهى نبيه - ﷺ - أن يحزنه المسارعون في الكفر من هاتين الطائفتين المنافقتين الذين أظهروا الإيمان به ، ولم تؤمن قلوبهم ، ومن أهل الكتاب الذين يطلبون أن يحكم بينهم ، وليس مقصودهم أن يطيعوه ويتبعوا حكمه بل إن حكم بما يهوونه قبلوه ، وإن حكم بخلاف ذلك لم يقبلوه ، لكونهم مطيعين لقوم آخرين لم يأتوه .

قال تعالى : ﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾ [1] .

أي لم يأتك أولئك القوم الآخرون يقولون . أي يقول السماعون : ﴿ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَن يُرِدِ الله فِتْنَتَهُ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ الله شَيْئاً أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ الله أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [2] .

والحكم يفتقر الى الصدق والعدل فلا بد أن يكون الشاهد صادقاً

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٤١ .
(٢) سورة المائدة آية رقم ٤١ .

والحاكم عادلاً ، وهؤلاء يصدقون الكاذبين من الشهود ويتبعون حكم المخالفين للرسل الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ، وإذا لم يكن قصدهم اتباع الصدق والعدل فليس عليك أن تحكم بينهم بل إن شئت فاحكم بينهم وإن شئت فلا تحكم .

ولكن إذا حكمت فلا تحكم إلا بما أنزل الله إليك ، إذ هو العدل .

قال تعالى : ﴿ **سَمَّاعون لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالقِسْطِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ المُقْسِطِينَ** ﴾ (١) .

ثم قال : ﴿ **وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالمُؤْمِنِينَ ، إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدىً وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلاَ تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلاَ تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَناً قَلِيلاً وَمَن لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ، وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالعَيْنَ بِالعَيْنِ وَالأَنْفَ بِالأَنْفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَن لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾ (٢)

فهذا ثناؤه على التوراة ، واخباره أن فيها حكم الله ، وأنه أنزل التوراة ، ﴿ **وفيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا** ﴾ وقال عقب ذكرها : ﴿ **ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون** ﴾

وهذا أعظم مما ذكره في الإنجيل فإنه قال في الإنجيل : ﴿ **وآتيناه**

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٤٢ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٣ - ٤٥ .

الإنجيل فيه هدى ونور ﴾ .

وقال فيه : ﴿ وليحكم أَهْلُ الإنجيلِ بِمَا أَنْزَلَ الله فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله فأُولئِكَ همُ الفاسقُون ﴾ .

وقال في التوراة : ﴿ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا ﴾ [1]

وقال عقب ذكرها : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُم بِما أَنْزَلَ الله فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ ﴾ [2]

فهو سبحانه مع اخباره بانزال الكتابين يصف التوراة بأعظم مما يصف به الانجيل . كما قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدَىً وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا ﴾ [3]

وإذا كان ما ذكره من مدح موسى والتوراة لم يوجب ذلك مدح اليهود الذين كذبوا المسيح ومحمداً - ﷺ عليهما وسلم تسليما ، وليس فيه ثناء على دين اليهود المبدل المنسوخ باتفاق المسلمين والنصارى ، فكذلك أيضاً ما ذكره من مدح المسيح والإنجيل ليس فيه مدح النصارى الذين كذبوا محمداً ﷺ - وبدلوا أحكام التوراة والانجيل ، واتبعوا المبدل المنسوخ .

واليهود توافق المسلمين على أنه ليس فيهما ذكر مدح للنصارى ، والنصارى توافق المسلمين على أنه ليس فيما ذكر مدح لليهود بعد النسخ والتبديل . فعلم اتفاق أهل الملل كلها المسلمون ، واليهود ، والنصارى ، على أنه ليس فيما ذكر في القرآن من ذكر التوراة والإنجيل ، وموسى

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٤٤ وتكملة الآية ﴿ والربانيون والأحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾

(٢) سورة المائدة آية رقم ٤٤ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٤٤ .

وعيسى ، مـدح لأهل الكتـاب الذين كـذبـوا محمـداً ﷺ ، ولا مـدح لـدينهم المبدل قبل مبعثه ، فليس في ذلك مـدح لمن تمسك بـدين مبدل ، ولا بـدين منسوخ ، فكيف بمن تمسك بدين مبدل منسوخ .

فصل

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى المُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (١) وهذه حال من قاتل المرتدين وأولهمَ الصديق ومن اتبعه الى يوم القيامة فهم الذين جاهدوا المرتدين كأصحاب مسيلمة الكذاب وما نعي الزكاة وغيرهما وهم الذين فتحوا الأمصار وغلبوا فارس والروم ، وكانوا أزهد الناس ، كما قال عبد الله بن مسعود لأصحابه :

« أنتم أكثر صلاة وصياماً من أصحاب محمد ، وهم كانوا خيراً منكم . قالوا : لم يا أبا عبد الرحمن . . ؟

قال : لأنهم كانوا أزهد في الدنيا وأرغب في الآخرة . فهؤلاء هم الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم ، بخلاف الرافضة فإنهم أشد الناس خوفاً من لوم اللائم ومن عدوهم وهم كما قال الله تعالى : ﴿ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ العَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ قَاتَلَهُمُ اللهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ (٢)

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٥٤ .

(٢) سورة المنافقون آية رقم ٤ قال الامام أحمد ، حدثنا يزيد عبد الملك بن قدامة الجمحي عن =

ولا يعيشـون في أهـل القبلة إلا من جنس اليهـود في أهـل الملل . ثم يقال : من هؤلاء الذين زهدوا في الدنيا ولم تأخـذهم في الله لومـة لائم ممن لم يبايع أبـا بكر وعمـر وعثمان ـ رضي الله عنهم ، وبـايع عليـاً . .؟ فإنـه من المعلوم أن في زمن الثلاثة لم يكن أحد منحازاً عن الثلاثة ، مظهراً لمخالفتهم ومبايعة علي ، بـل كل النـاس كانـوا مبايعين لهم ، فغـاية مـا يقال أنهم كـانوا يكتمون تقديم علي ، وليست هذه حال من لا تأخذه في الله لومة لائم . وأمـا في حـال ولاية علي ، فقـد كان رضي الله عنـه من أكثر النـاس لومـاً لمن معه على قلة جهـادهم ونكولهم عن القتـال فأين هؤلاء الـذين لا تأخـذهم في الله لومة لائم من هؤلاء الشيعة . . ؟

وإن كذبوا على أبي ذر من الصحابة ، وسلمان ، وعمار ، وغيرهم فمن المتواتر أن هؤلاء كانوا من أعظم الناس تعظيماً لأبي بكر وعمر واتباعاً لهمـا ، وإنمـا ينقل عن بعضهم التعنت على عثمـان لا على أبي بكر وعمـر ، وسيأتي الكلام على ما جرى لعثمان ـ رضي الله عنه . ففي خلافة أبي بكر ، وعمـر ، وعثمـان ، لم يكن أحد يسمى من الشيعـة ، ولا تضاف الشيعـة الى أحـد [1] الى أحد ، لا عثمان ولا غيرهما ، فلما قتل عثمان تفرق المسلمون فمال قـوم الى عثمـان ، ومال قـوم الى علي ، واقتتلت الطائفتـان ، وقتـل حينئـذ شيعـة عثمان شيعة علي .

وفي صحيـح مسلم عن سعد بن هشـام أنه أراد أن يغـزو في سبيـل الله وقـدم المدينـة ، فأراد أن يبيـع عقاراً (لـه) بها فيجعله في السـلاح والكراع ويجاهد الـروم حتى الموت ، فلمـا قدم المـدينة لقى أنـاسـاً من أهـل المدينـة

= إسحاق بن بكير أبي الفرات عن سعيد بن أبي سعيـد بن أبي سعيد المقبـري عن أبيه عن أبي هـريرة ـ رضي الله عنـه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : إن للمنـافقين علامـات يعرفـون بهـا تحيتهم لعنة ، وطعامهم نهبة ، وغنيمتهم غلول ، ولا يقربون المساجد إلا هجراً ، ولا يـأتون الصـلاة إلا دبراً ، مستكبرين لا يألفون ولا يؤلفون ، خشب بالليل صخب بالنهار » .

(١) سبق أن تكلمنا عن الشيعة في كلمة وافية .

فنهوه عن ذلك وأخبروه أن رهطاً ستة أرادوا ذلك في حياة النبي - ﷺ - فنهاهم نبي الله - ﷺ - وقال : أليس لكم بي أسوة . . ؟ » فلما حدثوه بذلك راجع امرأته وقد كان طلقها وأشهد على رجعتها ، فأتى ابن عباس - رضي الله عنهما - وسأله عن وتر رسول الله - ﷺ - فقال له ابن عباس : ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله - ﷺ ؟

قال : من . . ؟ قال : عائشة - رضي الله عنها ، فأتها فاسألها ، ثم ائتني فاخبرني بردها عليك .

قال : فانطلقت اليها ، فأتيت على حكيم بن أفلح ، فاستلحقته إليها . فقال : ما أنا بقاربها لأني نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئاً فأبت فيهما إلا مضياً .

قال : فأقسمت عليه ، فجاء فانطلقنا الى عائشة - رضي الله عنها وذكر الحديث [1] . وقال معاوية لابن عباس : أنت على ملة علي . . ؟

فقال : لا على ملة علي، ولا على ملة عثمان ، أنا على ملة رسول الله - ﷺ .

وكانت الشيعة أصحاب علي يقدمون عليه أبا بكر وعمر ، وإنما كان النزاع في تقدمه على عثمان ، ولم يكن حينئذ يسمى أحد لا إمامياً ولا رافضياً وإنما سموا رافضة ، وصاروا رافضة لما خرج زيد بن علي بن الحسين بالكوفة في خلافة هشام فسألته الشيعة عن أبي بكر وعمر ، فترحم عليهما فرفضه قوم . فقال رفضتموني ، رفضتموني ، فسموا رافضة . وتولاه قوم فسموا زيدية

(١) هذا جزء من حديث طويل ورد في صحيح مسلم في : باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ٢ : ١٦٨ - ١٧٠ ويوجد خلاف في النص الذي أورده ابن تيمية وما جاء في لفظ مسلم .

وحكيم بن أفلح : حجازي روى عن ابن مسعود ، وعائشة - رضي الله عنها وذكره ابن حبان في الثقات .

لانتسابهم إليه [1] .

ومن حينئذ انقسمت الشيعة الى رافضة إمامية وزيدية ، وكلما زادوا في البدعة زادوا في الشر ، فالزيدية خير من الرافضة : أعلم ، وأصدق وأزهد ، وأشجع .

ثم بعد أبي بكر عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ وهو الذي لم تكن تأخذه في الله لومة لائم ، وكان أزهد الناس باتفاق الخلق كما قيل فيه : رحم الله عمر لقد تركه الحق ماله من صديق .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ منها قوله : **﴿ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ ﴾**[2] **والصواب عطفه على قوله : ﴿ مَنْ لَعَنَهُ الله ﴾** فعل ماض معطوف على ما قبله من الأفعال الماضية ؛ لكن المتقدمة الفاعل الله مظهراً أو مضمراً ، وهذا الفعل اسم من عبد الطاغوت وهو الضمير في عبد ، ولم يعد حرف **﴿ من ﴾** لأن هذه الأفعال لصنف واحد وهم اليهود .

---

(1) يراجع ما كتبه صاحب الفرق بين الفرق في نشأة الرافضة ـ فهو لا يخرج كثيراً عما كتبه **الامام** ابن تيمية . وأيضاً ما كتبه الأشعري في كتابه « مقالات الاسلاميين » عند حديثه على نشأة الرافضة .

(2) سورة المائدة آية رقم ٦٠ والآية : **﴿ قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت أولئك شر مكاناً وأضل عن سواء السبيل ﴾** .

والطاغوت مؤنثه من طغى يطغى ـ وحكى الطبري يطغو اذا جاوز الحد بزيادة عليه . ووزنه فعلوت ، ومذهب سيبويه أنه اسم مذكر مفرد كأنه اسم جنس يقع للقليل والكثير ، ومذهب أبي على أنه مصدر كرهبوت وجبروت ، وهو يوصف به الواحد والجمع . وقلبت لامه الى موضع العين وقيل أصل طاغوت في اللغة مأخوذ من الطغيان يؤدي معناه من غير اشتقاق .

فصل
في بطلان الاستدلال بالمتشابه

قال تعالى : ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا اليَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَاناً وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾[1] .

فذكر القسيسين والرهبان ، لئلا يقال : إن هذا قيل عن غيرنا فدل هذا على أفعالنا وحسن نياتنا ، ونفى عنا اسم الشرك بقوله : اليهود والذين أشركوا أشد الناس عداوة للذين آمنوا ، والذين قالوا إنا نصارى أقربهم مودة .

والجواب أن يقال تمام الكلام : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَىٰ الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ وَمَا لَنَا لاَ نُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ القَوْمِ الصَّالِحِينَ ، فَأَثَابَهُمُ اللهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ المُحْسِنِينَ ﴾[2] .

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٨٢ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٨٣ ـ ٨٥ القسيس وقس واحد القسيسون وقد يجمع على قسوس ، والرهبان : جمع راهب ، وهو العابد مشتق من الرهبة وهي الخوف ، كراكب وركبان ، وفارس وفرسان . قال ابن جرير وقد يكون الرهبان واحداً وجمعه رهابين مثل قربا وقرابين =

الجواب الصحيح ج٢ ص٥٥ الى ٦٢

فهو سبحانه لم يعد بالثواب في الآخرة إلا لهؤلاء الذين آمنوا بمحمد - ﷺ - الذين قال فيهم : ﴿ **وإذا سمعوا ما أنزل الى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين** ﴾ .

والشاهدون هم الذين شهدوا له بالرسالة فشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ، وهم الشهداء الذين قال فيهم : ﴿ **وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً** ﴾ [1] .

ولهذا قال ابن عباس وغيره ﴿ **فاكتبنا مع الشاهدين** ﴾ قال : محمد - ﷺ - وأمته .

وكل من شهد للرسول بالتصديق فهو من الشاهدين كما قال الحواريون : ﴿ **رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ** ﴾

وقال تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَجَاهِدُوا فِي اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ المُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ** ﴾ [2] .

وأما قوله في أول الآية : ﴿ **لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى** ﴾ . فهو كما أخبر سبحانه وتعالى ، فإن عداوة المشركين واليهود للمؤمنين أشد من

= وجرذان وجراذين وقد يجمع على رهابنه ، ومن الدليل على أنه يكون عند العرب واحداً قول الشاعر

لو عاينت رهبان دير في القلل ... لانحدر الرهبان يمشي ونزل

(١) سورة البقرة آية ١٤٣ .

(٢) سورة الحج آية رقم ٧٧ - ٧٨ .

عـداوة النصـارى . والنصـارى أقـرب مـودة لهم ، وهـذا معـروف من أخـلاق اليهود ، فإن اليهود فيهم من البغض والحسد والعداوة ما ليس في النصـارى . وفي النصارى من الرحمة والمودة ما ليس في اليهود ، والعـداوة أصلها البغض فاليهود كانوا يبغضون أنبياءهم فكيف ببغضهم للمؤمنين .

وأما النصارى فليس في الدين الذي يدينون بـه عداوة ولا بغض لأعـداء الله الـذين حـاربـوا الله ورسـولـه وسعـوا في الأرض فســاداً فكيف بعـداوتهم وبغضهم للمؤمنين المعتــدلين أهـل ملة ابـراهيم المؤمنين بجميــع الكتب والرسل . . ؟

وليس في هـذا مـدح للنصـارى بـالإيمـان بـالله ولا وعـد لهم بـالنجـاة من العـذاب واستحقـاق الثـواب ، وإنمـا فيـه أنهم أقـرب مـودة . وقـولـه تعالى : ﴿ **ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون** ﴾ .

أي بسبب هؤلاء . وسبب تـرك الاستكبـار يصيـر فيهم من المـودة مـا يصيرهم بذلك خيراً من المشركين وأقرب مودة من اليهود والمشركين .

ثم قال تعالى : ﴿ **وإذا سمعوا ما أنزل الى الرسـول ترى أعينهم تفيض من الـدمع ممـا عرفـوا من الحق** ﴾ فهؤلاء الذين مـدحهم بالإيمـان ووعـدهم بثواب الآخرة والضمير وإن عاد الى المتقدمين فالمـراد به جنس المتقـدمين لا كل واحد منهم ، كقوله تعالى : ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُـوا لَكُمْ فَاخْشوهُمْ فَزَادَهُمْ إيماناً وَقَالُوا حَسْبُنَا الله وَنِعْمَ الوَكِيلُ** ﴾ [1] .

وكـان جنس الناس قـالوا لهم : إن جنس النـاس ، قـد جمعـوا ويمتنـع العمـوم فإن القـائل من النـاس ، والمقول لـه من النـاس ، والمقـول عنـه من الناس ، ويمتنع أن يكون جميع الناس قال لجميع الناس : إنـه قد جمـع لكم جميع الناس .

---

(١) سورة ال عمران اية رقم ١٧٣ .

ومثل هذا قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتْ اليَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ الله ﴾ (١) .

أي جنس اليهود قال هذا ، لم يقل هـذا كل يهـودي . ومن هذا أن في النصارى من رقة القلوب التي تـوجب لهم الإيمان مـا ليس في اليهود ، وهـذا حق ، وأما قولهم : ونفى عنا اسم الشرك فلا ريب أن الله فرق بين المشـركين وأهل الكتاب في عـدة مواضـع ، ووصف من أشرك منهم في بعض المـواضع بل قد ميز بين الصابئين والمجوس ، وبين المشركين في عـدة مواضـع ، وكلا الأمرين حق ، فالأول كقوله تعالى : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ﴾(٢). وقولـه تعالى : ﴿ إِنَّ الَّـذِينَ آمَنُوا وَالَّـذِينَ هَادُوا وَالصَّـابِئِينَ وَالنَّصَارَىٰ وَالمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّـاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُـوا اليَهُودَ وَالَّـذِينَ أَشْرَكُوا ﴾(٤) . وأمـا وصفهم بالشـرك ففي قولـه تعالى : ﴿ اتَّخَـذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِـنْ دُونِ الله وَالمَسِيـحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَـا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُـدُوا إِلَهاً وَاحِداً لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

فنـزه نفسه عن شـركهم وذلك أن أصـل دينهم ليس فيه شـرك ، فإن الله إنما بعث رسله بالتوحيد ، والنهي عن الشـرك كما قـال تعالى : ﴿ وَاسْـأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِن رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ (٥) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَـدْ بَعَثْنَا فِي كُـلِّ أُمَّةٍ رَسُـولاً أَنِ اعْبُدُوا الله وَاجْتَنِبُـوا الـطَّاغُوتَ ﴾ (٦) وقـال تعالى : ﴿ وَمَـا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَسُـولٍ إِلَّا نُوحِيَ

(١) سورة التوبة آية رقم ٣٠ .
(٢) سورة البينة آية رقم ١ .
(٣) سورة الحج آية رقم ١٧ .
(٤) سورة المائدة آية رقم ٨٢ .
(٥) سورة الزخرف آية رقم ٤٥ .
(٦) سورة النحل آية رقم ٣٦ .

إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ [1] .

فالمسيح صلوات الله عليه وسلامه ، ومن قبله من الرسل إنما دعوا الى عبادة الله وحده لا شريك له ، وفي التوراة من ذلك ما يعظم وصفه لم يأمر أحد من الأنبياء بأن يعبد ملك ولا نبي ولا كوكب ولا وثن ، ولا أن تسأل الشفاعة الى الله من ميت ولا غائب ، ولا نبي ، ولا ملك ، فلم يأمر أحد من الرسل بأن يدعو الملائكة ويقول : اشفعوا لنا عند الله ، ولا يدعو الأنبياء والصالحين الموتى والغائبين ويقول : اشفعوا لنا الى الله ولا تصور تماثيلهم لا مسجدة ذات ظل ، ولا مصورة في الحيطان ، ولا يجعل دعاء تماثيلهم وتعظيمها قربة وطاعة سواء قصدوا دعاء أصحاب التماثيل ، أو تعظيمهم والاستشفاع بهم ، وطلبوا منهم أن يسألوا الله تعالى ، وجعلوا تلك التماثيل تذكرة بأصحابها وقصدوا دعاء التماثيل ، ولم يستشعروا أن المقصود دعاء أصحابها كما فعله جهال المشركين ، وإن كان في هذا جميعه إنما يعبدون الشيطان ، وإن كانوا لا يقصدون عبادته ، فإنه يتصور لهم في صورة ما يظنون أنها صورة الذي يعظمونه ويقول : أنا الخضر ، أنا المسيح ، أنا جرجس ، أنا الشيخ فلان . كما قد وقع هذا لغير واحد من المنتسبين الى المسلمين والنصارى ، وقد يدخل الشيطان في بعض التماثيل فيخاطبهم ، وقد يقضي بعض حاجاتهم فبهذا السبب وأمثاله ظهر الشرك قديماً وحديثاً ، وفعل النصارى وأشباههم ما فعلوه من الشرك .

وأما الأنبياء والرسل صلوات الله عليهم وسلامه فنهوا عن هذا كله ولم يشرع أحد منهم شيئاً من ذلك فالنصارى لا يأمرون بتعظيم الأوثان المجسدة ، ولكن بتعظيم التماثيل المصورة ، فليسوا على التوحيد المحض ، وليسوا كالمشركين الذين يعبدون الأوثان ، ويكذبون الرسل ، فلهذا جعلهم الله نوعاً غير المشركين تارة ، وذمهم على ما أحدثوه من الشرك تارة . وإذا أطلق لفظ

---

(1) سورة الأنبياء آية رقم ٢٥ .

الشرك فطائفة من المسلمين تدخل فيه جميع الكفار من أهل الكتاب وغيرهم كقوله تعالى :

﴿ وَلاَ تَنْكَحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ ـ إلى قوله ـ وَلاَ تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَى يؤمنوا ﴾[1] .

فمن الناس من يجعل اللفظ عاماً لجميع الكفار لا سيما النصارى ثم من هؤ لاء من ينهى عن نكاح هؤلاء كما كان عبد الله بن عمر ينهى عن نكاح هؤلاء ويقول لا أعظم شركاً من أن يقول : عيسى ربنا .

وهذا قول طائفة من الشيعة وغيرهم .

وأما جمهور السلف والخلف فيجوزون نكاح الكتابيات ويبيحون ذبائحهم لكن إذا قالوا : لفظ المشركين عام ، قالوا : هذه الآية مخصوصة أو منسوخة بآية المائدة ، وهو قوله تعالى : **﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾**[2] وطائفة أخرى تجعل لفظ المشركين اذا أطلق لا يدخل فيه أهل الكتاب وأما كون النصارى فيهم شرك كما ذكره الله . فهذا متفق عليه بين المسلمين كما نطق به القرآن كما أن المسلمين متفقون على أن قوله : **﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ﴾** .

لأن النصارى لم يدخلوا في لفظ الذين أشركوا كما لم يدخلوا في لفظ اليهود . وكذلك قوله : **﴿ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين ﴾** . ونحو ذلك . وهذا لأن لفظ الواحد تتنوع دلالته بالأفراد ،

---

(١) سورة البقرة آية رقم ٢٢١ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٥ .

والاقتران فيدخل فيه مع الأفراد ، والتجريد ما لا يدخل فيه عند الاقتران ، كلفظ المعروف والمنكر في قوله تعالى : ﴿ **يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ** ﴾ (1)

فإنه يتناول جميع ما أمر الله به فإنه معروف ، وجميع ما نهى عنه فإنه منكر ، وفي قوله : ﴿ **لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِن نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ** ﴾ (2)

فهنا قرن الصدقة بالمعروف والإصلاح بين الناس .

وكذلك المنكر في قوله : ﴿ **إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ** ﴾ (3) .

قرن الفحشاء بالمنكر وقوله : ﴿ **إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** ﴾ (4)

قرن الفحشاء بالمنكر والبغي .

وكذلك لفظ البر والإيمان ، وإذا أفرده دخل فيه الأعمال والتقوى كقوله تعالى : ﴿ **وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ** ﴾ (5) وقال : ﴿ **إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ** ﴾ (6) . وقوله : ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ** ﴾ (7) . وقوله : ﴿ **لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي** ﴾ (8) .

---

(1) سورة الأعراف آية رقم ١٥٧ .
(2) سورة النساء آية رقم ١١٤ .
(3) سورة العنكبوت آية رقم ٤٥ .
(4) سورة النحل آية رقم ٩٠ .
(5) سورة البقرة آية رقم ١٧٧ .
(6) سورة الانفطار آية رقم ١٣ .
(7) سورة الأنفال آية رقم ٢ وتكملتها ﴿ الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ﴾
(8) سورة الفتح آية رقم ٥ .

وقال : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ الله وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ، وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ (١) .

وقد يقرنه بغيره كقوله : ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوى﴾ (٢) وقوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ (٣)

وكذلك لفظ الفقير والمسكين إذا أفرد أحدهما دخل فيه لفظ الآخر .
وقد يجمع بينهما في قوله : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ﴾ (٤).
فيكونان هنا صنفين ، وفي تلك المواضع صنف واحد ، فكذلك لفظ الشرك في مثل قوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِد الحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ (٥) يدخل فيه جميع الكفار أهل الكتاب وغيرهم عند عامة العلماء ، لأنه أفرده وجرده ، وإن كانوا إذا قرن بأهل الكتاب كانا صنفين .

وفي صحيح مسلم - عن بريدة أن النبي - ﷺ : كان إذا أرسل أميراً على سرية ، أو جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ، وأوصاه بمن معه من المسلمين خيراً وقال لهم :

« اغزوا بسم الله في سبيل الله ، في دعة قاتلوا من كفر بالله ، أغزوا ولا

---

(١) سورة الأنفال آية رقم ٢ عند تفسير هذه الآية قال الحافظ أبو القاسم الطبراني : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا أبو كريب حدثنا زيد بن الحباب حدثنا ابن لهيعة عن خالد بن يزيد السكسكي عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن أبي الجهم عن الحارث بن مالك الأنصاري أنه مر برسول الله - ﷺ - فقال له : كيف أصبحت يا حارث ؟ قال : أصبحت مؤمناً حقاً . قال : أنظر ماذا تقول فإن لكل شيء حقيقة فما حقيقة إيمانك . . ؟ فقال : عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت ليلي وأظمأت نهاري ، وكأني أنظر الى عرش ربي بارزاً وكأني أنظر الى أهل الجنة يتزاورون فيها ، وكأني أنظر الى أهل النار يتضاغون فيها . فقال : يا حارث عرفت فالزم » . ثلاثاً .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٢ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٧٧ .

(٤) سورة التوبة آية رقم ٦٠ .

(٥) سورة التوبة آية رقم ٢٨ .

تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليداً ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى إحدى خلال ثلاث فإنهم ما أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فإن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما عليهم .

فإن أبوا أن يتحولوا عنها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المسلمين وليس لهم في الغنيمة والفيء نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا فاسألهم الجزية ، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم [1] .

وهذا الحديث كان بعد نزول آية الجزية ، وهي إنما نزلت عام تبوك لما قاتل النبي ـ ﷺ ـ النصارى بالشام ، واليهود باليمن .

وهذا الحكم ثابت في أهل الكتاب باتفاق المسلمين كما دل عليه الكتاب والسنة ولكن تناعوا في الجزية هل تؤخذ من غير أهل الكتاب . . ؟ وهذا مبسوط في موضعه .

---

(١) الحديث رواه أبو داود في كتاب الجهاد باب ٨٢ ، والترمذي في كتاب الديات باب ١٤ وفي كتاب السير ٤٧ وفي كتاب فضائل القرآن ١٧ ورواه ابن ماجه في كتاب الجهاد باب ٣٨ والدارمي في السير باب ٥ ، والموطأ في كتاب الجهاد ١١ ورواه الامام أحمد بن حنبل في المسند : ٢ : ٥٢٤ ، ٤ : ٢٤٠ ، ٥ : ٣٥٢ ، ٣٥٨ (حلبي)

فصل
في ادعاء النصارى أن القرآن سوى بين جميع الأديان .

قالوا في سورة المائدة عند قوله تعالى : ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ** ﴾ (١)

فساوى بهذا القول بين سائر الناس : اليهود والمسلمين وغيرهم .

والجواب أن يقال أولاً : لا حجة لكم في هذه الآية على مطلوبكم ، فإنه يسوي بينكم وبين اليهود والصابئين ، وأنتم مع المسلمين متفقون على أن اليهود كفار من بعث المسيح إليهم فكذبوه .

وكذا الصابئون من حيث بعث إليهم رسول فكذبوه ، فهم كفار ، فإن كان في الآية مدح لدينكم الذي أنتم عليه بعد مبعث محمد - ﷺ - ففيها مدح دين اليهود أيضاً ، وهذا باطل عندكم وعند المسلمين .

وإن لم يكن فيها مدح اليهود بعد النسخ والتبديل فليس فيها مدح لدين النصارى بعد النسخ والتبديل .

وكذلك يقال لليهودي إن احتج بها على صحة دينه .

وأيضاً فإن النصارى يكفرون اليهود فإن كان دينهم حقاً لزم كفر اليهود

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٦٩ .

١ - الجواب الصحيح ج٢ ص٦٢ الى ٦٧

وإن كان باطلاً لزم بطلان دينهم فلا بد من بطلان أحد الدينين فيمتنع أن تكون الآية مدحتهما ، وقد سوت بينهما .

فعلم أنها لم تمدح واحداً منهما بعد النسخ والتبديل ، وإنما معنى الآية أن المؤمنين بمحمد - ﷺ - والذين هادوا الذين اتبعوا موسى عليه السلام وهم الذين كانوا على شريعته قبل النسخ والتبديل ، والنصارى الذين اتبعوا المسيح عليه السلام ، وهم الذين كانوا على شريعته قبل النسخ والتبديل . والصابئون [١] : وهم الصابئون الحنفاء كالذين كانوا من العرب وغيرهم على دين إبراهيم وإسماعيل ، وإسحاق قبل التبديل والنسخ .

فإن العرب من ولد إسماعيل وغيره الذين كانوا جيران البيت العتيق الذي بناه ابراهيم ، وإسماعيل كانوا حنفاء على ملة ابراهيم الى أن غير دينه بعض ولاة خزاعة ، وهو عمرو بن لحى ، وهو أول من غير دين إبراهيم بالشرك وتحريم ما لم يحرمه الله ، ولهذا قال النبي - ﷺ - رأيت عمرو بن لحى يجر قصبه - أي أمعاءه - في النار » [٢] .

وهو أول من بحر البحيرة وسيب السوائب ، وغير دين إبراهيم .

---

(١) الصابئون : طائفة من النصارى والمجوس ليس لهم دين ، قاله مجاهد ، وعنه من اليهود والمجوس . وقال سعيد بن جبير : من اليهود والنصارى ، وعن الحسن والحكم : إنهم كالمجوس ، وقال قتادة : هم قوم يعبدون الملائكة ويصلون الى غير القبلة ، ويقرأون الزبور ، وقال وهب بن منبه : هم قوم يعرفون الله وحده وليست لهم شريعة يعملون بها ولم يحدثوا كفراً وقيل يؤمنون بالنبيين كلهم ويصومون كل سنة ثلاثين يوماً ويصلون الى اليمن كل يوم خمس صلوات وقيل غير ذلك .

(٢) الحديث عند البخاري في كتاب المناقب ٩ باب قصة خزاعة ٣٥٧١ عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب قال : البحيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يجلها أحد من الناس ، والسائبة التي يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شيء . قال : وقال أبو هريرة - قال النبي - ﷺ - وذكره . ورواه الإمام مسلم في الكسوف ٩ ، ١٠ ، والجنة ٥٠ ، ٥١ والامام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٧٥ ، ٣٦٦ ، ٣ : ٣١٨ ، ٣٥٣ ، ٣٧٤ ، ٥ : ١٣٧ .

وكذلك بنو إسحاق الذين كانوا قبل مبعث موسى متمسكين بدين ابراهيم كانوا من السعداء المحمودين ، فهؤلاء الذين كانوا على دين موسى والمسيح وابراهيم ونحوهم الذين مدحهم الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُم أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ (1)

فأهل الكتاب بعد النسخ والتبديل ليسوا ممن آمن بالله ، ولا باليوم الآخر وعمل صالحاً كما قال تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ ، وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حتى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ (2) .

---

(1) سورة البقرة آية رقم ٦٢ .

(2) سورة التوبة آية رقم ٢٩ .

وقال شيخ الاسلام رحمه الله
فصل

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ الله لَكُمْ ، وَلاَ تَعْتَدُوا إنَّ الله لا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ ، وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ الله حَلاَلاً طَيِّباً ﴾ [(١)] الآية . ومن المشهور في التفسير : أنها نزلت بسبب جماعة من الصحابة كانوا قد عزموا على الترهب ، وفي الصحيحين عن أنس : « أن رجالاً سألوا أزواج النبي ﷺ ، عن عبادته في السر، فتقالوا ذلك » [(٢)] وذكر الحديث وفي الصحيحين عن سعد قال : ردَّ النبي ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له لاختصينا » [(٣)] وعن عكرمة أن علي بن أبي طالب وابن مسعود وعثمان

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٨٧ .

(٢) الحديث عند الامام مسلم ـ في كتاب النكاح ٥ ـ ١٤٠١ وليس فيه لفظ (فتقالوا ذلك) فقال بعضهم لا أتزوج النساء ، وقال بعضهم لا آكل اللحم ، وقال بعضهم لا أنام على الفراش . الخ .
وفي البخاري في كتاب النكاح ١ باب الترغيب في النكاح عن أنس بن مالك واللفظ للبخاري .

(٣) الحديث عند الامام مسلم في كتاب النكاح (١) باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ٨ ـ عن ابن شهاب أنه قال : أخبرني سعيد بن المسيب ، أنه سمع سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه يقول ـ وذكره .
وعند البخاري في كتاب النكاح ٨ باب ما يكره من التبتل والخصاء ٥٠٧٣ ـ حدثنا ابراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب سمع سعيد بن المسيب يقول سمعت سعد بن أبي وقاص يقول : وذكره .

ابن مظعون والمقداد ، وسالما مولى أبي حذيفة في أصحاب لهم تبتلوا ، فجلسوا في البيوت ، واعتزلوا النساء ، ولبسوا المسوح [(١)] ، وحرموا الطيبات من الطعام واللباس ، إلا ما يأكل ويلبس أهل السياحة من بني إسرائيل وهموا بالاختصاء ، وأجمعوا لقيام الليل وصيام النهار ، فنزلت هذه الآية [(٢)] ، وكذلك ذكر سائر المفسرين ما يشبه هذا المعنى .

وقد ذمَّ الله الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ، وذم الذين يتبعون الشهوات ، والذين يريدون أن تميلوا ميلاً عظيماً ، ويريدون ميل المؤمنين ميلاً عظيماً ، وذم الذين اتبعوا ما أترفوا فيه ، والذين يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام .

وأكثر الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات شربة الخمر ، كما قال تعالى : **﴿ إنَّما يُريدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ فِي الخَمْرِ وَالمَيْسَرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ الله وَعَنِ الصَّلاَةِ ﴾** [(٣)] فجمعوا بين الشهوة المحرمة

---

(١) المسوح ـ جمع مسح بكسر فسكون وهو كساء من شعر يلبسه الرهبان .

(٢) راجع الترمذي ٤ : ٩٧ وابن جرير ١٠ : ٥٢٠ وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب ، وروى البخاري ٨ : ٢٠٧ عن عبد الله بن مسعود . قال : كنا نغزو مع النبي ـ ﷺ ، وليس معنا نساء ، فقلنا ألا نختص ؟ فنهانا عن ذلك ، فرخص لنا بعد ذلك أن نتزوج المرأة بالثوب ثم قرأ **﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾** .

(٣) سورة المائدة آية رقم ٩١ قال الامام الواحدي : أخبرنا أبو سعيد بن أبي بكر المطوعي ، قال : حدثنا أبو عمرو محمد بن أحمد الخيري ، قال حدثنا أحمد بن علي الموصلي ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، قال : حدثنا الحسن أبو موسى . قال : حدثنا زهير ، قال : حدثنا سماك **ابن حرب**، قال : حدثني مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال :
أتيت على نفر من المهاجرين والأنصار ، فقالوا تعال نطعمك ونسقيك خمراً ، وذلك قبل أن تحرم الخمر ، فأتيتهم في حش ـ والحش البستان ـ فإذا رأس جزور مشوي عندهم ودن خمر ، فأكلت وشربت معهم ، وذكرت الأنصار والمهاجرين ، فقلت : المهاجرين خير من الأنصار ، فأخذ رجل أحد لحيي الرأس فضربني به فجدع أنفي فأتيت رسول الله ـ ﷺ ـ فأخبرته فأنزل الله في [يعني نفسه] شأن الخمر **﴿ إنما الخمر والميسر ﴾** الآية .
راجع الدر المنثور ٢ : ٣١٥ وتفسير الطبري ١٠ : ٥٦٩ والناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس ٤٠ ، وتفسير الخازن ٢ : ٧٤ ورواه الامام مسلم عن أبي خيثمة ٧ : ١٢٦

وترك ذكر الله وإضاعة الصلاة ، وكذلك غيرهم من أهل الشهوات .

ثم نهى سبحانه عن تحريم ما أحل من الطيبات ، وعن الاعتداء في تناولها وهو مجاوزة الحد ، وقد فسر الاعتداء في الزهد والعبادة بأن يحرموا الحلال ويفعلوا من العبادة ما يضرهم فيكونوا قد تجاوزوا الحد وأسرفوا وقيل : لا يحملنكم أكل الطيبات على الإسراف وتناول الحرام من أموال الناس فإن آكل الطيبات والشهوات المعتدي فيها لا بد أن يقع في الحرام لأجل الإسراف في ذلك .

والمقصود بالزهد ترك ما يضر العبد في الآخرة ، وبالعبادة فعل ما ينفع في الآخرة ، فإذا ترك الإنسان ما ينفعه في دينه وينفعه في آخرته وفعل من العبادة ما يضر فقد اعتدى وأسرف وإن ظن ذلك زهداً نافعاً وعبادة نافعة قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والنخعي : ﴿ **ولا تعتدوا** ﴾ أي لا تجبوا أنفسكم ، وقال عكرمة لا تسيروا بغير سيرة المسلمين : من ترك النساء ، ودوام الصيام والقيام ، وقال مقاتل : لا تحرموا الحلال ، وعن الحسن لا تأتوا ما نهى الله عنه ، وهذا ما أريد به لا تحرموا الحلال ولا تفعلوا الحرام فيكون قد نهى عن النوعين ؛ لكن سبب نزول الآية وسياقها يدل على قول الجمهور ، وقد يقال هذا مثل قوله : ﴿ **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا** ﴾ [1] وقوله في تمام الآية : ﴿ **وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ الله حَلَالًا طَيِّبًا** ﴾ [2] الآية . وكذلك الأحاديث الصحيحة كقول أحدهم : لا أتزوج النساء ، وقول الآخر لا آكل اللحم . كما في حديث أنس المتقدم ، وهذا مما يدل على أن صوم الدهر مكروه ، وكذلك مداومة قيام الليل .

---

(١) سورة الأعراف اية رقم ٣١ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ٨٨ .

فصل

وهذا الذي جاءت به شريعة الإسلام هو الصراط المستقيم ، وهو الذي يصلح به دين الإنسان ، كما قال النبي ﷺ : « أعدل الصيام صيام داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً »[1] وفي رواية صحيحة : « أفضل » والأفضل هو الأعدل الأقوم ، وهذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ، وهي وسط بين هذين الصنفين : أصحاب البدع وأصحاب الفجور أهل الإسراف والتقشف الزائد ولهذا كان السلف يحذرون من هذين الصنفين . قال الحسن : هو المبتدع في دينه والفاجر في دنياه ، وكانوا يقولون : احذروا صاحب الدنيا أغوته

---

(١) هذا جزء من حديث طويل أخرجه الامام مسلم ـ في كتاب الصيام ٣٥ باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به ، أو فوت به حقاً ١٨١ (١١٥٩) بسنده عن سعيد بن المسيب وأبو سلمة ابن عبد الرحمن أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : أخبر رسول الله ـ ﷺ أنه كان يقول لأقومن الليل ولأصومن النهار ما عشت فقال رسول الله ﷺ ـ آنت الذي تقول ذلك . .؟ فقلت له : قد قلته يا رسول الله . فقال رسول الله ـ ﷺ ـ فإنك لا تستطيع ذلك . فصم وأفطر ، ونم ، وقم ، وصم من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها ، وذلك مثل صيام الدهر قال : قلت : فإني أطيق أكثر من ذلك قال « صم يوماً وافطر يومين » قال : قلت : فإني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله . قال : صم يوماً وافطر يوماً وذلك صيام داود عليه السلام وهو أعدل انصيام . . قال قلت فإني أطيق أفضل من ذلك قال رسول الله ـ ﷺ ـ لا أفضل من ذلك » .

وأخرجه البخاري في كتاب حديث الأنبياء ٣٧ وأبو داود في الصوم ٥٣ والنسائي في الصيام ٧٦ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٨٨ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ .

دنياه ، وصاحب هوى متبع لهواه ، وكانوا يأمرون بمجانبة أهل البدع والفجور فـ « القسم الأول » أهل الفجور ، وهم المترفون المنعمون ، أوقعهم في الفجور ما هم فيه .

و« القسم الثاني » المترهبون ، أوقعهم في البدع غلوهم وتشديدهم هؤلاء : ﴿ فاسْتَمْتِعُوا بِخَلَاقِهِمْ ﴾ (١) وهؤلاء خاضوا كما خاض الذين من قبلهم وذلك أن الذين يتبعون الشهوات المنهى عنها أو يسرفون في المباحات ويتركون الصلوات والعبادات المأمور بها يستحوذ عليهم الشيطان والهوى فينسيهم الله والدار الآخرة ويفسد حالهم ، كما هو مشاهد كثيراً منهم .

والذين يحرمون ما أحل الله من الطيبات ـ وإن كانوا يقولون : إن الله لم يحرم هذا : بل يلتزمون أن لا يفعلوه ، إما بالنذر وإما باليمين ، كما حرم كثير من العباد والزهاد أشياء ـ يقول أحدهم : لله عليَّ أن لا آكل طعاماً بالنهار أبداً ، ويعاهد أحدهم أن لا يأكل الشهوة الملائمة ، ويلتزم بقصده وعزمه وإن لم يحلف ولم ينذر ، فهذا يلتزم أن لا يشرب الماء ، وهذا يلتزم أن لا يأكل الخبز ، وهذا يلتزم أن لا يشرب الفقاع ، وهذا يلتزم أن لا يتكلم قط وهذا يجب نفسه ، وهذا يلتزم أن لا ينكح ولا يذبح . وأنواع هذه الأشياء من الرهبانية التي ابتدعوها على سبيل مجاهدة النفس ، وقهر الهوى والشهوة . ولا ريب أن مجاهدة النفس مأمور بها ، وكذلك قهر الهوى والشهوة ، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله والكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله » (٢)

---

(١) سورة التوبة آية رقم ٦٩ .

(٢) الحديث أخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد ٣١ باب ذكر الموت والاستعداد له ٤٢٦٠ ـ ثنا بقية لبن الوليد ، حدثني ابن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب ، عن أبي يعلى شداد بن أوس قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ وذكره . ورواه الامام أحمد في المسند ٤ : ١٢٤ (حلبي) ورواه الترمذي في فضائل الجهاد باب فضل الجهاد ٢ باب ما جاء في فضل من مات مرابطاً ١٦٧١ =

لكن المسلم المتبع لشريعة الإسلام هو المحرم ما حرمه الله ورسوله ، فلا يحرم الحلال ولا يسرف في تناوله ؛ بل يتناول ما يحتاج إليه من طعام أو لباس أو نكاح ، ويقتصد في ذلك ، ويقتصد في العبادة ، فلا يحمل نفسه ما لا يطيق .

فهذا تجده يحصل له من مجاهدات النفس وقهر الهوى ما هو أنفع له من تلك الطريق المبتدعة الوعرة القليلة المنفعة ، التي غالب من سلكها ارتد على حافره ، ونقض عهده ، ولم يرعها حق رعايتها ، وهذا يثاب على ذلك ما لا يثاب على سلوك تلك الطريق ، وتزكو به نفسه ، وتسير به إلى ربه ، ويجد بذلك من المزيد في إيمانه ما لا يجده أصحاب تلك الطريق ، فإنهم لا بد أن تدعوهم أنفسهم إلى الشهوات المحرمة ، فإنه ما من بني آدم إلّا من أخطأ أو همّ بخطيئة إلا يحيى ابن زكريا [1] وقد قال تعالى : ﴿ وَخُلِقَ الإِنْسَانُ ضَعِيفاً ﴾ [2] . قال طاوس [3] في أمر النساء وقلة صبره عنهن كما تقدم ، فميل النفس إلى النساء عام في طبع جميع بني آدم ، وقد يبتلي كثير منهم بالميل إلى الذكران ، كما هو المذكور عنهم ؛ فيبتلي بالميل إلى المردان ، وإن لم

= بسنده عن فضالة بن عبيد ، بلفظ « المجاهد من جاهد نفسه » .

قال الترمذي في الباب عن عقبة بن عامر ، وجابر وقال : حديث فضاله بن عبيد : حديث حسن صحيح .

(١) الحديث أخرجه أحمد بن حنبل في المسند ١ : ٢٥٤ ـ ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ، قال أنا علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : وذكره وفيه زيادة [وما ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى عليه السلام »

(٢) سورة النساء آية رقم ٢٨ .

(٣) هو طاوس بن كيسان الخولاني الهمداني بالولاء أبو عبد الرحمن من أكابر التابعين تفقهاً في الدين ورواية للحديث وتقشفاً في العيش وجرأة على وعظ الخلفاء والملوك أصله من الفرس ، مولده ومنشأه في اليمن توفي حاجاً عام ١٠٦ هـ

راجع تهذيب التهذيب ٥ : ٨ وصفة **الصفوة** ٣ : ١٦٠

يفعل الفاحشة الكبرى ابتلى بما هو دون ذلك من المباشرة والمشاهدة ، ولا يكاد أن يسلم أحدهم من الفاحشة إما في سره وإما بينه وبين الأمرد ، ويحصل للنفس من ذلك ما هو معروف عند الناس .

وقد ذكر الناس من أخبار العشاق ما يطول وصفه ، فإذا ابتلى المسلم ببعض ذلك كان عليه أن يجاهد نفسه في الله ، وهو مأمور بهذا الجهاد ليس أمراً أوجبه وحرمه هو على نفسه ، فيكون في طاعة نفسه وهواه ؛ بل هو أمر حرمه الله ورسوله ولا حيلة فيه ، فيصير بالمجاهدة في طاعة الله ورسوله .

وفي حديث رواه أبو يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً : « من عشق فعفَّ وكتم وصبر ثم مات فهو شهيد » [1] . وأبو يحيى في حديثه

---

(١) الحديث رواه الخطيب في ترجمة محمد بن داود الأصبهاني عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ فهو شهيد ، ورواه جعفر السراج في مصارع العشاق عن سويد بلفظ : من عشق فظفر فعف فمات مات شهيداً ورواه ابن المرزبان عن أبي بكر الأزرق ثم صار بعد يرويه موقوفاً وهو مما أنكره يحيى بن معين وغيره على سويد ، حتى أن الحاكم قال في تاريخه : يقال إن يحيى لما ذكر هذا الحديث قال : لو كان لي فرس ورمح غزوت سويداً قال في المقاصد : لكنه لم ينفرد به ، وقد رواه الزبير بن بكار عن مجاهد مرفوعاً بسند صحيح ، وذكره ابن حزم في معرض الاحتجاج فقال :

فإن أهلك هوى أهلك شهيداً وإن تمنى بقيت قرير عين
روى هذا لنا قوم ثقات نأوا بالصدق عن كذب ومين

وقال في الدرر : حديث من عشق فعف فكتم فهو شهيد له طرق عن ابن عباس ، وأخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور ، والخطيب في تاريخ بغداد ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ، والديلمي بلا سند عن أبي سعيد رفعه : العشق من غير ريبة كفارة للذنوب . وعند الطبراني في الأوسط ، والنسائي عن ابن عباس أن النبي ـ ﷺ بعث سرية فغنموا ، وفيهم رجل ، فقال : اللهم إني لست منهم ، عشقت امرأة فلحقتها فدعوني أنظر إليها نظرة ، ثم اصنعوا بي ما بدا لكم فنظروا فإذا امرأة أدجاء فقال لها أسلمي حبيش قبل نفاد العيش . ثم قدموه فضربوا عنقه ، فجاءت المرأة فوقفت عليه فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت ، فلما قدموا على رسول الله ـ ﷺ ـ أخبروه بذلك . فقال رسول الله ـ ﷺ ـ أما كان فيكم رجل رحيم . . . ؟؟؟

وأخرجه الخرائطي والديلمي وغيرهما : ولفظ بعضهم : من عشق فعف فكتم ، فصبر فمات فهو شهيد » وله طرق عند البيهقي .

نظر ، لكن المعنى الذي ذكره دل عليه الكتاب والسنة ، فإن الله أمر بالتقوى والصبر فمن التقوى أن يعف عن كل ما حرمه الله من نظر بعين ، ومن لفظ بلسان ومن حركة بيد ورجل ، ومن الصبر أن يصبر عن شكوى ما به إلى غير الله عز وجل . فإن هذا هو الصبر الجميل .

وأما الكتمان فيراد به شيئان :

« أحدهما » أن يكتم بثه وألمه ، فلا يشكو الى غير الله ، فمتى شكا إلى غير الله نقص صبره ، وهذا أعلى الكتمانين ؛ لكن هذا لا يقدر عليه كل أحد ؛ بل كثير من الناس يشكو ما به ، وهذا على وجهين : فإن شكا ذلك إلى طبيب يعرف طب الأديان ، ومضرات النفوس ومنافعها ؛ ليعالج نفسه بعلاج الإيمان ؛ فهذا بمنزلة المستفتي ، وهذا حسن .

وإن شكا إلى من يعينه على المحرم فهذا حرام ، وإن شكا إلى غيره لما في الشكوى من الراحة ، كما يشكَو المصاب مصيبته إلى الناس من غير أن يقصد تعلم ما ينفعه ولا الاستعانة على مصيبته ، فهذا ينقص صبره ؛ ولكن لا يأثم مطلقاً إلا إذا اقترن به ما يحرم ، كالمصاب الذي يتسخط .

و« الثاني » أن يكتم ذلك فلا يتحدث به مع الناس ؛ لما في ذلك من إظهار السوء والفاحشة ، فإن النفوس إذا سمعت مثل هذا تحركت ، وتشهت وتمنّت وتتيمت ، والإنسان متى رأى أو سمع أو تخيل من يفعل ما يشتهيه كان ذلك داعياً له إلى الفعل والتشبه به ، والنساء متى رأين البهائم تنزوا الذكور منها على الإناث مِـلْنَ الى الباءة والمجامعة ، والرجل إذا سمع من يفعل مع المردان والنساء ورأى ذلك أو تخيله في نفسه دعاه ذلك إلى الفعل وإذا ذكر للإنسان طعام اشتهاه ومال إليه ، وإن وصف له ما يشتهيه من لباس أو امرأة أو مسكن أو غيره مالت نفسه إليه ، والغريب عن وطنه متى ذكر بالوطن حنَّ إليه ، وكل ما في نفس الإنسان محبته إذا تصوره تحركت المحبة والطلب إلى ذلك المحبوب المطلوب ؛ إما إلى وصفه وإما إلى مشاهدته ، وكلاهما

يحصل به تخيل في النفس ، وقد يحصل التخيل بالسماع أو الرؤية أو الفكر في بعض الأمور المتعلقة به ، فإذا تخيلت النفس تلك الأمور المتعلقة انقلبت إلى ما تخيلته فتحركت داعية المحبة سواء كانت محبة محمودة أو مذمومة .

ولهذا تتحرك النفوس إلى الحج إذا ذكر الحجاز ، أو كان أوان الحج ، أو رأى من يذهب إلى الحج من أهله وأقاربه ، أو أصحابه أو غيرهم ، ولو لم يسمع ذلك ويراه لما تحرك ولا حدث منه داعية قوته إلى ذلك ، فتتحرك بذكر الأبرق والأجرع والعلي ونحو ذلك ؛ لأنه رأى تلك المنازل لما كان ذاهباً إلى محبوبه ، فصار ذكرها يذكره بالمحبوب .

وكذلك أصحاب المتاجر والأموال ، إذا سمع أحدهم بالمكاسب تحركت داعية إلى ذلك ، وكذلك أهل الفرج والتنزه إذا رأوا من يقصد ذلك تحركوا إليه وهذه الدواعي كلها مركوزة في نفوس بني آدم والإنسان ظلوم جهول .

وكذلك ذكر آثار رسول الله ﷺ تذكر به وتحرك محبته ، فالمبتلي بالفاحشة والعشق إذا ذكر ما به لغيره تحركت نفس ذلك الغير إلى جنس ذلك ؛ لأن النفوس مجبولة على حب الصور الجميلة ، فإذا تصورت جنساً تحرك إليها المحبوب .

ولهذا نهى الله تعالى عن إشاعة الفاحشة ، وكذلك أمر بستر الفواحش ، كما قال النبي ﷺ : « من ابتلي من هذه القاذورات بشيء فليستتر بستر الله ، فإنه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله » [1] . وقال : « كل أمتي مُعافى

---

(١) الحديث أخرجه الإمام مالك في كتاب الحدود ٢ باب ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا ١٢ حدثني مالك عن زيد بن أسلم ، أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله - ﷺ - فدعا له رسول الله - ﷺ - بسوط مكسور فقال : فوق هذا » فأتى بسوط جديد ، لم تقطع ثمرته . فقال : دون هذا فأتى بسوط قد ركب به ولان . فأمر به رسول الله - ﷺ - فجلد ثم قال : أيها الناس . قد آن له أن تنتهوا عن حدود الله وذكره .

إلا المجاهرين ، وإن من المجاهرة أن يبيت الرجل على الـذنب قد ستـره الله فيصبح يتحدث به »[1] فما دام الذنب مستوراً فعقوبته على صـاحبه خـاصة ، وإذا ظهر ولم ينكر كان ضرره عاماً ، فكيف إذا كان في ظهوره تحـريك لغيـره إليه .

ولهذا كره الإمام أحمد وغيره إنشاء الأشعار : الغزل الرقيق ، لأنه يحرك النفوس إلى الفواحش ؛ فلهذا أمر من يبتلي بـالعشق أن يعف ويكتم ويصبر ، فيكون حينئذ ممن قـال الله فيه : ﴿ **إِنَّـهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَـإِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَجْـرَ الْمُحْسِنِينَ** ﴾[2] والمقصـود أنه يثـاب على هذه المجـاهدة ، والمجـاهـد من جاهد نفسه في الله وأما المبتدعون في الزهد والعبادة السالكون طريق الـرهبان فإنهم قد يزهدون في النكـاح ، وفضول الـطعام ، والمـال ونحو ذلـك . وهذا محمـود ؛ لكن عامـة هؤلاء لا بد أن يقعـوا في ذنوب من هـذا الجنس ، كما نجد كثيراً منهم يبتلى بصحبة الأحداث ، وإرفاق النساء ، فيبتلون بـالميل إلى الصـور المحرمـة من النسـاء والصبيـان مـا لا يبتلى بـه أهـل السنـة المتبعـون للشريعة المحمدية وحكاياتهم في هذا أكثر من أن يحكي بسـطها في كتـاب ، وعندهم من الفواحش البـاطنة والـظاهرة مـا لا يوجـد عند غيـرهم ، وخيار من فيهم يميـل إلى الأحداث والغنـاء والسماع ؛ لمـا يجدون في ذلـك من راحـة النفوس ، ولو اتبعوا السنة لاستراحوا من ذلك .

قال أبو سعيد الخراز لما قال له الشيطان في المنـام : لي فيكم لطيفتـان

---

(١) الحديث أخرجه الامام مسلم ـ في كتاب الزهـد والرقـائق ٨ باب النهي عن هتـك الإنسان سـتر نفسه ٥٢ ـ بسنده عن ابن شهاب عن عمه قال : قال سالم : سمعت أبا هريرة يقـول : سمعت رسول الله ﷺ ـ يقول : وذكره .
وأخرجه البخاري في كتاب الأدب ٦٠ باب ستر المؤمن عـلى نفسه ٦٠٦٩ عن ابن أخي شهـاب عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال سمعت أبـا هريـرة يقول : سمعت رسـول الله ـ ﷺ ـ وذكره .

(٢) سورة يوسف آية رقم ٩٠ .

السماع وصحبة الأحداث ، قال أبو سعيد : قل من ينجو منها من أصحابنا حتى لقوة محبة نفوسهم صار ذلك ممتزجاً بطريقهم إلى الله . فإن أحدهم يجد في نفسه عند مشاهدة الشاهد من الرغبة فيما اعتاده من العبادة والزهادة ما لا يجدها بدون ذلك ، وعنده في نفسه عند سماع القصائد من الشوق والرغبة والنشاط ما لا يجده عند سماع القرآن ، فصاروا في شبهة وشهوة لم يكتف الشيطان منهم بوقوعهم في الأمور المحرمة ، التي تفتنهم حتى جعلهم يعتبرون ذلك عبادة ، كالذين قال الله فيهم : ﴿ **وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا ، وَاللهُ أَمَرَنَا بِهَا** ﴾ الآية [1] . وهؤلاء هم الذين أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات .

وإذا وقعوا في السماع وقعوا فيه بشوق ورغبة قوية ، ومحبة تامة ، وبذلوا فيه أنفسهم وأموالهم ، فقد يبذلون فيه نساءهم وأبناءهم ويدخلون في الديانة لأغراضهم ، فيأتي أحدهم بولده فيهبه للشيخ يفعل ما أراد هو ومن يلوذ به ، ويسمونه حواراً ، وإن كان حسن الصورة استأثر به الشيخ دونهم ، ويعد أهله ذلك بركة حصلت له من الشيخ ، ويرتفع الحياء بين أم الصبي وأبيه وبين الفقراء .

وإذا صلوا صلوا صلاة المنافقين ، يقومون إليها وهم كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً ، فقد أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات ، ومع هذا فهم قد يزهدون في بعض الطيبات التي أحلها الله لهم ، ويجتهدون في عبادات وأذكار ، لكن مع بدعة وأفعال لا تجوز مما تقدم ذكره ، فتلك البدعة هي التي أوقعتهم في اتباع الشهوات وإضاعة الصلوات ، لأن الشريعة مثالها مثال سفينة نوح ، من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق ، وهؤلاء تخلفوا عنها

(1) سورة الأعراف، آية رقم ٢٨ الفاحشة هنا في قول أكثر المفسرين طوافهم بالبيت عراة ، وقال الحسن : هي الشرك والكفر ، واحتجوا على ذلك بتقليدهم أسلافهم ، وبأن الله أمرهم بها ، وقال الحسن : والله أمرنا بها » قالوا : ولو كره الله ما نحن عليه لنقلنا عنه ﴿ **قل إن الله لا يأمر بالفحشاء** ﴾ بين أنهم متحكمون ، ولا دليل لهم على أن الله أمرهم بما ادعوا .

فغرقوا بحبهم ، ويتوب الله على من تاب .

والسالكون للشريعة المحمدية إذا ابتلوا بـالذنـوب لم تكن التوبـة عليهم من الآصار والأغلال ؛ بل من الحنيفية السمحـة ، وأما أهـل البدع فقـد تكون التوبة عليهم آصاراً وأغلالاً ، كمـا كانت على من قبلنـا من الرهبـان فإنهم إذا وقع أحدهم في الـذنب لم يخلص من شره إلا ببـلاء شديـد من أجل خـروجه عن السنـة . وهؤلاء قد يـظن أحدهم أنـه لا يمكنه السلوك إلى الله تعـالى إلا ببـدعة . وكـذلك أهـل الفجور المتـرفين قد يـظن أحدهم أنـه لا يمكنه فعـل الواجبات إلا بما يفعله من الذنوب ، ولا يمكنه ترك المحرمات إلا بذلك وهذا يقع لبشر كثير من الناس .

منهم من يقول : إنه لا يمكن أداء الصلوات واجتنـاب الكلام المحـرم ـ من الغيبة وغيرها ـ إلا بأكل الحشيشة .

ويقول الآخر : إن أكلهـا يعينه على استنبـاط العلوم وتصفية الـذهن حتى يسميها بعضهم معدن الفكر والذكر ، ومحركـة العزم السـاكن ، وكل هـذا من خـدع النفس ومكر الشيـطان بهؤلاء وغيرهم ، وإنهـا لعمى الـذهن ، ويصيـر آكلها أبكم مجنوناً لا يعي ما يقول .

وكذلك في هؤلاء من يقـول : إن محبته لله ورغبتـه في العبادة وحـركته ووجـده وشوقـه وغير ذلـك لا يتم إلا بسماع القصـائد ، ومعـاشرة الشـاهد من الصبيان وغيرهم ، وسماع الأصوات والنغمـات ، ويزعمـون أنهم بسماع هـذه الأصوات ورؤية الصور المحركات تتحرك عندهم من دواعي الزهد والعبادة ما لا تتحـرك بدون ذلـك ، وأنهم بدون ذلـك قـد يتـركـون الصلوات ، ويفعلون المحرمات الكبار ، كقطع الطريق ، وقتل النفـوس ويظنـون أنهم بهذا تـرتاض نفوسهم وتلتذ بذلك لذة تصدها عن ارتكاب المحارم والكبائر ، وتحملها على الصلاة والصوم والحج .

وهذا مستند كثير من الشيوخ الذين يدعون الناس إلى طـريقهم بالسمـاع

المبتدع على اختلاف ألوانه وأنواعه ، منهم من يدعو إليه بالدف والرقص ، ومنهم من يضيف إلى ذلك الشبابات ، ومنهم من يعمله بالنساء والصبيان ، ومنهم من يعمله بالدف والكف ، ومنهم من يعمله بأذكار واجتماع ، وتسبيحات وقيام وإنشاد أشعار وغير ذلك من سائر أنواعه وألوانه .

وربما ضموا إليه من معاشرة النساء والمردان ونحو ذلك ، ويقولون هؤلاء الذين توبناهم وقد كانوا لا يصلون ، ولا يحجون ، ولا يصومون ، بل كانوا يقطعون الطريق ، ويقتلون النفس ، ويزنون ، فتوبناهم عن ذلك بهذا السماع ، وما أمكن أحدهم استتابتهم بغير هذا .

وقد يعترفون أن ما فعلوه بدعة منهى عنها أو محرمة ؛ ولكن يقولون ما أمكننا إلا هذا ، وإن لم نفعل هذا القليل من المحرم حصل الوقوع فيما هو أشد منه تحريماً ، وفي ترك الواجبات ما يزيد إثمه على إثم هذا المحرم القليل في جنب ما كانوا فيه من المحرم الكثير .

ويقولون : إن الإنسان يجد في نفسه نشاطاً وقوة في كثير من الطاعات إذا حصل له ما يحبه ، وإن كان مكروهاً حراماً ، وإما بدون ذلك فلا يجد شيئاً ولا يفعله ، وهو أيضاً يمتنع عن المحرمات ، وإذا عوض بما يحبه وإن كان مكروهاً ، وإلا لم يمتنع ، وهذه الشبهة واقعة لكثير من الناس ، وجوابها مبني على ثلاث مقامات :

« أحدها » أن المحرمات قسمان :

« أحدهما » ما يقطع بأن الشرع لم يبح منه شيئاً لا لضرورة ولا لغير ضرورة : كالشرك والفواحش ، والقول على الله بغير علم ، والظلم المحصن ، وهي الأربعة المذكورة في قوله تعالى : **﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً ، وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾** [1]

---

(١) سورة الأعراف اية رقم ٣٣

=

فهـذه الأشياء محـرمة في جميـع الشرائـع ، وبتحريمهـا بعث الله جميع الرسل ، ولم يبح منها شيئاً قط ، ولا في حال من الأحوال ، ولهذا أنـزلت في هذه السورة المكية ، ونفى التحريم عما سواهـا ؛ فإنمـا حرمـه بعدهـا كالـدم والميتة ولحم الخنزير حرمه في حال دون حال ، وليس تحريمه مطلقاً .

وكذلك « الخمر » يباح لدفع الغصة بالاتفاق ، ويباح لـدفع العـطش في أحد قولي العلماء ، ومن لم يبحها قال : إنها لا تـدفع العـطش ، وهذا مـأخذ أحمد فحينئذ فالأمر موقوف على دفع العطش بها . فإن علم أنها تدفعه أبيحت بلا ريب ، كما يباح لحم الخنزير لدفع المجاعة ، وضرورة العطش الذي يرى أنه يهلكه أعظم من ضرورة الجوع ، ولهذا يباح شرب النجاسات عند العطش بـلا نزاع ، فـإن اندفـع العطش وإلا فـلا إباحـة في شيء من ذلك . وكـذلك « الميسـر » فإن الشـارع أباح السبق فيـه بمعنى الميسر للحـاجـة في مصلحـة الجهاد . وقد قيل إنه ليس منه ، وهو قول من لم يبح العوض من الجانبين مطلقاً إلا المحلل ، ولا ريب أن الميسـر أخف من أمر الخمـر ، وإذا أبيحت الخمـر للحاجة فالميسر أولى ، والميسر لم يحرم لذاته إلا لأنه يصد عن ذكر الله وعن الصلاة ويوقع العداوة والبغضاء . فإذا كان فيه تعاون على الرمي الـذي هو من جنس الصلاة وعلى الجهاد الـذي فيه تعـاون، وتتألف بـه القلوب على الجهاد زالت هذه المفسدة . وكذلك بيع الغرر [1] هـو من جنس الميسر ، ويبـاح منه

= والفـواحش : الأعمال المفـرطة في القبـح ، ما ظهـر منها ومـا بطن ، وروى روح بـن عبـادة عن زكريا بن اسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : ما ظهر منها نكـاح الأمهات في الجـاهلية ، « وما بطن » الزنى وقال قتادة : سرها وعلانيتها وهذا فيه نظر ، فـإنه ذكـر الإثم والبغي فدل أن المراد بالفواحش بعضها وإذا كان كذلك فالظاهر من الفـواحش الزنى والله أعلم . والإثم : قـال الحسن : الخمر . قال الشاعر :

شـربـت الإثـم حـتى ضـل عـقـلي كـذاك الإثـم تـذهـب بـالـعـقـول

وقال آخر :

نـشـرب الإثـم بـالـصـواع جـهـاراً وتـرى المـسـك بـيـنـنـا مـسـتـعـارا

(١) الغرر بفتحتين الخطر ، ونهى رسول الله ـ ﷺ عن بيع الغرر وهو مثل بيع السمك في الماء والطير

أنواع عند الحاجة ورجحان المصلحة .

وكذلك « الربا »[1] حرم لما فيه من الظلم ، وأوجب ألا يباع الشيء إلا بمثله ، ثم أبيح بيعه بجنسه حرصاً عند الحاجة ، بخلاف غيرهما من المحرمات ، فإنها تحرم في حال دون حال ، ولهذا - والله أعلم - نفى التحريم عما سواها ، وهو التحريم المطلق العام ، فإن المنفي من جنس المثبت ، فلما أثبت فيها التحريم العام المطلق نفاه عما سواها .

و« المقام الثاني » أن يفرق بين ما يفعل في الإنسان ، ويأمر به ويبيحه ، وبين ما يسكت عن نهي غيره عنه وتحريمه عليه ، فإذا كان من المحرمات ما لو نهى عنه حصل ما هو أشد تحريماً منه لم ينه عنه ، ولم يبحه أيضاً . ولهذا لا يجوز إنكار المنكر بما هو أنكر منه ؛ ولهذا حرم الخروج على ولاة الأمر بالسيف لأجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لأن ما يحصل بذلك من فعل المحرمات ، وترك واجب أعظم مما يحصل بفعلهم المنكر والذنوب ، وإذا كان قوم على بدعة أو فجور ، ولو أنهم نهوا عن ذلك وقع بسبب ذلك شر أعظم مما هم عليه من ذلك ولم يمكن منعهم منه ، ولم يحصل بالنهي مصلحة راجحة لم ينهوا عنه .

= في الهواء ، والغرور بالفتح الشيطان قال تعالى ﴿ **ولا يغرنكم بالله الغرور** ﴾ والغرار بالكسر نقصان لبن الناقة ، وفي الحديث ﴿ **لا غرار في الصلاة** ﴾ وهو أن لا يتم ركوعها وسجودها .

(٢) الربا في اللغة : هو الزيادة، قال الله تعالى ﴿ ٢٢ : ٥ **فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت وربت** ﴾ وقال ﴿ ١٦ : ٩٢ **أن تكون أمة هي أربى من أمة** ﴾ أي أكثر عدداً ، يقال أربى فلان على فلان إذا زاد عليه .

وهو في الشرع : الزيادة في أشياء مخصوصة . وهو محرم بالكتاب والسنة والإجماع . أما الكتاب فقول الله تعالى (٢ : ٢٧٥) وحرم الربا) وما بعدها من الآيات .

وأما السنة : فروي عن النبي - ﷺ - أنه قال اجتنبوا السبع الموبقات قيل : يا رسول الله ما هي . .؟ قال : الشرك بالله ، والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات » متفق عليه وروي عن النبي - ﷺ - أنه لعن آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه » متفق عليه .

بخلاف ما أمر الله به الأنبياء وأتباعهم من دعوة الخلق ؛ فإن دعوتهم يحصل بها مصلحة راجحة على مفسدتها ، كدعوة موسى لفرعون ونوح لقومه فإنه حصل لموسى من الجهاد وطاعة الله ، وحصل لقومه من الصبر والاستعانة بالله ما كانت عاقبتهم به حميدة وحصل أيضاً من تفريق فرعون وقومه ما كانت مصلحته عظيمة .

وكذلك نوح حصل له ما أوجب أن يكون ذريته هم الباقين ، وأهلك الله قومه أجمعين ، فكان هلاكهم مصلحة .

فالمنهي عنه إذا زاد شره بالنهي ، وكان النهي مصلحة راجحة كان حسناً ، وأما إذا زاد شره وعظم وليس في مقابلته خير يفوته لم يشرع ، إلا أن يكون في مقابلته مصلحة زائدة ، فإن أدى ذلك إلى شر أعظم منه لم يشرع مثل أن يكون الآمر لا صبر له ، فيؤذي فيجزع جزعاً شديداً يصير به مذنباً ، وينتقص به إيمانه ودينه فهذا لم يحصل به خير لا له ولا لأولئك ؛ بخلاف ما إذا صبر واتقى الله وجاهد ، ولم يتعد حدود الله بل استعمل التقوى والصبر ؛ فإن هذا تكون عاقبته حميدة .

وأولئك قد يتوبون فيتوب الله عليهم ببركته ، وقد يهلكهم ببغيهم ويكون ذلك مصلحة ، كما قال تعالى : ﴿ **فَقُطِعَ دَابِرُ القَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ** ﴾ (١) .

وأما الإنسان في نفسه فلا يحل له أن يفعل ، الذي يعلم أنه محرم لظنه أنه يعينه على طاعة الله ، فإن هذا لا يكون إلا مفسدة ، أو مفسدته راجحة على مصلحته ، وقد تنقلب تلك الطاعة مفسدة ، فإن الشارع حكيم ، فلو علم أن في ذلك مصلحة لم يحرمه ، لكن قد يفعل الإنسان المحرم ثم يتوب ، وتكون مصلحته أنه يتوب منه ويحصل له بالتوبة خشوع ورقة ، وإنابة إلى الله تعالى ؛ فإن الذنوب قد يكون فيها مصلحة مع التوبة منها ، فإن الإنسان قد يحصل له

(١) سورة الأنعام آية رقم ٤٥ .

[بعدم] الذنوب كبر وعجب وقسوة ، فإذا وقع في ذنب أذلَّه وكسر قلبه ، ولين قلبه بما يحصل له من التوبة .

ولهذا قال سعيد بن جبير[1] : إن العبد ليعمل الحسنة فيدخل بها النار، ويفعل السيئة فيدخل بها الجنة، وهذا هو الحكمة في ابتلا ء من ابتلى بالذنوب من الأنبياء والصالحين ، وأما بدون التوبة فلا يكون المحرم إلا مفسدته راجحة ، فليس للإنسان أن يعتقد حل ما يعلم أن الله حرمه قطعاً ، وليس له أن يفعله قطعاً فإن غلبته نفسه وشيطانه فوقع فيه تاب منه ، فإن تاب فصار بالتوبة خيراً مما كان قبله ، فهذا من رحمة الله به حين تاب عليه وإلّا فلو لم يتب لفسد حاله بالذنب ، وليس له أن يقول أنا أفعل ثم أتوب ، ولا يبيح الشارع له ذلك ، لأنه بمنزلة من يقول أنا أطعم نفسي ما يمرضني ثم أتداوى ، أو آكل السم ثم أشرب الترياق .

والشارع حكيم ، فإنه لا يدري هل يتمكن من التوبة أم لا ؟ وهل يحصل الدواء بالترياق وغيره أم لا ؟ وهل يتمكن من الشرب أم لا ؟ لكن لو وقع هذا وكانت آخرته إلى التوبة النصوح كان الله قد أحسن إليه بالتوبة وبالعفو عما سلف من ذنوبه ، وقد يكون مثل هذا ليس صلاحه إلا في أن يذنب ويتوب ولو لم يفعل ذلك كان شراً منه لو لم يذنب ويتوب لكن هذا أمر يتعلق

---

(1) هو سعيد بن جبير الأسدي بالولاء الكوفي أبو عبد الله : تابعي كان أعلمهم على الاطلاق ، وهو حبشي الأصل من موالي بني والبة بن الحارث من بني أسد ، أخذ العلم عن عبد الله بن عباس وابن عمر ثم كان ابن عباس إذ أتاه أهل الكوفة يستفتونه قال : أتسألوني وفيكم ابن أم دهماء . . ؟ يعني سعيداً .

قتله خالد القسري بواسطة الحجاج عام ٩٥ هـ قال الامام أحمد : قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر الى علمه وفي آخر ترجمته في وفيات الأعيان أنه كان يلعب بالشطرنج استدباراً .

راجع وفيات الأعيان ١ : ٢٠٤ ، وطبقات ابن سعد ٦ : ١٨٧ وتهذيب التهذيب ٤ : ١١ وحلية الأولياء ٤ : ٢٧٢ وابن الأثير ٤ : ٢٢٠ والمعارف ١٩٧ والطبري ٨ : ٩٣ وفيه مقتله سنة ٩٤ هـ وقيل في آخرها والبدء والتاريخ ٦ : ٣٩ .

بخلق الله وقدره وحكمته ، لا يمكن أحد أن يأمر به الإنسـان لأنه لا يـدري أن ذلك خير له ، وليس ما يفعله خلقاً ـ لعلمه وحكمته ـ يجوز للرسـل وللعباد أن يفعلوه ويأمروا به . وقصة الخضر مع موسى لم تكن مخلفة لشـرع الله وأمره ، ولا فعـل الخضر مـا فعله لكونـه مقدراً كمـا يظنـه بعض الناس ؛ بـل مـا فعله الخضر هو مأمور به في الشرع بشرط أن يعلم من مصلحته ما علمه الخضـر ؛ فإنه لم يفعل محرماً مطلقاً ؛ ولكن خرق السفينة وقتل الغـلام وأقام الجـدار ، فـإن إتلاف بعض المـال لصلاح أكثـره هو أمـر مشروع دائمـاً . وكذلـك قتـل الإنسان الصائل لحفظ دين غيره أمر مشروع ، وصبر الإنسان على الجـوع مع إحسانه إلى غيره أمر مشروع .

فهذه القضية تدل على أنه يكون من الأمور مـا ظاهـره فساد فيحـرمه من لم يعرف الحكمة التي لأجلها فعل ، وهو مباح في الشـرع باطنـاً وظاهـراً لمن علم ما فيه من الحكمة التي توجب حسنه وإباحته .

وهـذا لا يجيء في الأنواع الأربعـة ، فإن الشـرك والقـول على الله بـلا علم ، والفواحش ما ظهـر منها ومـا بطن ، والـظلم : لا يكون فيهـا شيء من المصلحـة ، وقتل النفس ، أبيـح في حال دون حـال ، وكـذلـك الصبـر على المجاعة ؛ ولذلك قال : ﴿ **قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ، وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ** ﴾ [1] . فإخلاص الدين له والعدل واجب مـطلقاً في كـل حـال ، وفي كـل شـرع فعلى العبـد أن يعبـد الله مخلصـاً لـه الدين ، ويدعوه مخلصاً له ، لا يسقط هذا عنـه بحال ، ولا يـدخل الجنـة إلا أهـل التوحيـد ، وهم أهل « لا إلـه إلا الله » فهـذا حق الله على كـل عبـد من عباده ، كما في الصحيحين من حديث معاذ أن النبي ﷺ قال له : « يـا معاذ ! أتـدري ما حق الله على عبـاده ؟ » قلت : الله ورسولـه أعلم ، قـال : « حقـه عليهم أن يعبدوه لا يشركوا به شيئاً » [2] الحديث .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٩ .

(٢) هذا جزء من حـديث طويـل رواه الإمام مسلم ـ في كتـاب الايمان ١٠ بـاب الدليـل على أن من =

فلا ينجون من عذاب الله إلا من أخلص لله دينه وعبادته ، ودعاه مخلصاً له الدين ، ومن لم يشرك به ولم يعبده فهو معطل عن عبادته وعبادة غيره ، كفرعون وأمثاله ، فهو أسوأ حالاً من المشرك ؛ فلا بد من عبادة الله وحده ، وهذا واجب على كل أحد ، فلا يسقط عن أحد البتة ، وهو الإسلام العام الذي لا يقبل الله ديناً غيره .

ولكن لا يعذب الله أحداً حتى يبعث إليه رسولاً ، وكما أنه لا يعذبه فلا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة مؤمنة، ولا يدخلها مشرك ولا مستكبرعن عبادة ربه ، فمن لم تبلغه الدعوة في الدنيا امتحن في الآخرة ولا يدخل النار إلا من اتبع الشيطان ، فمن لا ذنب له لا يدخل النار ولا يعذب الله بالنار أحداً إلا بعد أن يبعث إليه رسولاً ، فمن لم تبلغه دعوة رسول إليه كالصغير والمجنون ، والميت في الفترة المحضة فهذا يمتحن في الآخرة كما جاءت بذلك الآثار .

فيجب الفرق في الواجبات والمحرمات ـ والتمييز بينهما هو اللازم لكل أحد على كل حال ، وهو العدل في حق الله وحق عباده بأن يعبدوا الله مخلصاً له الدين ، ولا يظلم الناس شيئاً ، وما هو محرم على كل أحد في كل حال لا يباح منه شيء ، وهو الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم ـ وبين

= مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، ٤٨ (٣٠) بسنده عن معاذ بن جبل قال : كنت ردف النبي ـ ﷺ ـ ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرحل . فقال يا معاذ بن جبل : قلت لبيك رسول الله ـ ﷺ وسعديك . ثم سار ساعة ، ثم قال : يا معاذ بن جبل : قلت لبيك رسول الله وسعديك . ثم سار ساعة ثم قال: يا معاذ بن جبل : قلت لبيك رسول الله وسعديك . قال : وذكره وفيه زيادة [ثم قال : يا معاذ بن جبل قلت : لبيك رسول الله وسعديك قال : هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك قال : قلت الله ورسوله أعلم : قال : أن لا يعذبهم » .

ورواه البخاري مختصر في كتاب التوحيد ١ باب ما جاء في دعاء النبي ـ ﷺ ـ أمته الى توحيد الله تبارك وتعالى ٧٣٧٣ بسنده عن الأسود بن هلال عن معاذ بن جبل وذكره وفي كتاب اللباس ١٠١ والجهاد ٤٦ والاستئذان ٣٠ والرقاق ٣٧ والترمذي في كتاب الايمان ١٨ وابن ماجه في الزهد ٣٥ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٣٠٩، ٥٢٥ ، ٥٣٥ ، ٣ : ٢٦٠ ، ٢٦١ (حلبي)

ما سوى ذلك .

قال تعالى : ﴿ **قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً** ﴾ [1]فهذا محرم مطلقاً لا يجوز منه شيء ، ﴿ **وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً** ﴾ [1] فهذا فيه تقييد ، فإن الوالد إذا دعا الولد إلى الشرك ليس له أن يطيعه بل له أن يأمره وينهاه ، وهذا الأمر والنهي للوالد هو من الإحسان إليه ، وإذا كان مشركاً جاز للولد قتله ، وفي كراهته نزاع بين العلماء .

قوله : ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِنْ إِمْلَاقٍ** ﴾ [2] فهذا تحريم خاص ، ﴿ **وَلَا تَقْرَبُوا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ** ﴾ [3] هذا مطلق ، ﴿ **وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ اليَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ** ﴾ [4] هذا مقيد ، فإن يتامى المشركين أهل الحرب يجوز غنيمة أموالهم ؛ لكن قد يقال : هذا أخذ وقربان بالتي هي أحسن ، إذا فسر الأحسن بأمر الله ورسوله ، ﴿ **وَأَوْفُوا الكَيْلَ وَالمِيزَانَ بِالقِسْطِ** ﴾ [5] هذا مقيد بمن يستحق ذلك ﴿ **وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا** ﴾ [6] هذا مطلق .

﴿ **وَبِعَهْدِ الله أَوْفُوا** ﴾ [7] فالوفاء واجب ؛ لكن يميز بين عهد الله وغيره ، ويفرق بين ما يسكت عنه الإنسان وبين ما يلفظ به ، ويفعله ويأمر

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٥١ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٥١ .

(٣) سورة الأنعام آية رقم ١٥١ .

روى البخاري في كتاب التفسير ٧ باب ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن .

٤٦٣٤ ـ حدثنا شعبة عن عمرو عن أبي وائل عن عبد الله ـ رضي الله عنه قال : لا أحد أغير من الله ، ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شيء أحب إليه المدح من الله ، ولذلك مدح نفسه . قلت : سمعته من عبد الله . .؟ قال : نعم . قلت ورفعه : قال : نعم .

(٤) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

(٥) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

(٦) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

(٧) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

به ، ويفرق بينما قـدر الله ، فحصل بسببه خير وبين ما يؤمر به العبـد فيحصل بسببه خير .

فصل في كفارة اليمين

قال شيخ الإسلام ابن تيمية .

كفارة اليمين هي المذكورة في سورة المائدة . قال تعالى : ﴿ **فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ** ﴾[1] .

فمتى كان واحداً فعليه أن يكفر باحدى الثلاث ، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ، وإذا اختار أن يطعم عشرة مساكين فله ذلك ، ومقدار ما يطعم مبني على أصل وهو أن اطعامهم هل هو مقدر بالشرع أو بالعرف . . ؟ فيه

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٨٩ قال أبو بكر بن مردويه حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الثقفي حدثنا عبيد بن الحسن بن يوسف ، حدثنا محمد بن معاوية ، حدثنا زياد بن عبد الله بن الطفيل بن سخبرة بن أخي عائشة لأمه ، حدثنا عمر بن يعلى عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . قال كفر رسول الله ـ ﷺ ـ بصاع من تمر وأمر الناس به ، ومن لم يجد فنصف صاع من بر ، ورواه ابن ماجه عن العباس بن يزيد عن زياد بن عبد الله البكاء عن عمر بن عبد الله ابن يعلى الثقفي عن المنهال بن عمرو به قال الامام ابن كثير : لا يصح هذا الحديث لحال عمر ابن عبد الله هذا فإنه مجمع على ضعفه ، وذكروا أنه كان يشرب الخمر ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا ابن إدريس عن داود يعني ابن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال : **مداً من بر يعني** لكل مسكين ومعه إدامه ثم قال : وروى عن ابن عمر ، وزيد بن ثابت ، وسعيد بن المسيب ، ومجاهد ، وعطاء وعكرمة ، وأبي الشعثاء وغير ذلك .

الفتاوى ط السعودية ١٦٠
ج٢٥ ص٢٤٩ - ٢٥٤

قولان للعلماء . منهم من قال هو مقدر بالشرع وهؤلاء على أقوال .

منهم من قال يطعم كل مسكين صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو نصف صاع من بر كقول أبي حنيفة وطائفة .

ومنهم من قال يطعم كل واحد نصف صاع من تمر أو شعير أو ربع صاع من بر وهو مد كقول أحمد وطائفة .

ومنهم من قال بل يجزىء في الجميع مد من الجميع كقول الشافعي وطائفة .

والقول الثاني أن ذلك مقدر بالعرف لا بالشرع ، فيطعم أهل كل بلد من أوسط ما يطعمون أهليهم قدراً ونوعاً .

وهذا معنى قول مالك . قال إسماعيل بن اسحاق : كان مالك يرى في كفارة اليمين أن المد يجزي بالمدينة ، قال مالك : وأما البلدان فإن لهم عيشاً غير عيشنا فأرى أن يكفروا بالوسط من عيشهم لقول الله تعالى ﴿ **من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم** ﴾ .

وهو مذهب داود وأصحابه مطلقاً .

والمنقول عن أكثر الصحابة والتابعين هذا القول ، ولهذا كانوا يقولون الأوسط خبز ولبن ، خبز وسمن ، خبز وتمر ، والأعلى خبز ولحم ، وقد بسطنا الآثار عنهم في غير هذا الموضع .وبينا أن هذا القول هو الصواب الذي يدل عليه الكتاب والسنة والاعتبار ، وهو قياس مذهب أحمد وأصوله ، فإن أصله أن ما لم يقدره الشارع فإنه يرجع فيه الى العرف .

وهذا لم يقدره الشارع فيرجع فيه الى العرف لا سيما مع قوله تعالى : ﴿ **من أوسط ما تطعمون أهليكم** ﴾ .

فإن أحمد لا يقدر طعام المرأة ، والولد ، ولا المملوك ، ولا يقدر أجرة

الأجير المستأجر بطعامه وكسوته في ظاهر مذهبه ، ولا يقدر الضيافة الواجبة عنده قولاً واحداً ، ولا يقدر الضيافة المشروطة على أهل الذمة للمسلمين في ظاهر مذهبه . هذا مع أن هذه واجبة بالشرط . فكيف يقدر طعاماً واجباً بالشرع ، بل ولا يقدر الجزية في أظهر الروايتين عنه ، ولا الخراج ، ولا يقدر أيضاً الأطعمة الواجبة مطلقاً سواء وجبت بشرع أو شرط ، ولا غير الأطعمة مما وجبت مطلقاً فطعام الكفارة أولى أن لا يقدر .

والأقسام ثلاثة . فما له حد في الشرع أو اللغة رجع في ذلك إليهما ، وما ليس له حد فيهما رجع فيه الى العرف . ولهذا لا يقدر للعقود ألفاظاً بل أصل في هذه الأمور من جنس أصل مالك كما أن قياس مذهبه أن يكون الواجب في صدقة الفطر نصف صاع من بر ، وقد دل على كلامه أيضاً كما قد بين في موضع آخر ، وإن كان المشهور عنه تقدير ذلك بالصاع كالتمر والشعير . وقد تنازع العلماء في الأدم ، هل هو واجب أو مستحب . .؟ على قولين والصحيح أنه إن كان يطعم أهله بأدم أطعم المساكين بأدم، وإن كان إنما يطعمهم بلا أدم لم يكن عليه أن يفضل المساكين على أهله ، بل يطعم المساكين من أوسط ما يطعم أهله .

وعلى هذا فمن البلاد من يكون أوسط طعام أهله مداً من حنطة ، كما يقال عن أهل المدينة ، وإذا صنع خبزاً جاء نحو رطلين بالعراقي وهو بالدمشقي خمسة أواق ، وخمسة أسباع أوقية .

فإن جعل بعضه أدماً كما جاء عن السلف كان الخبز نحواً من أربعة أواق وهذا لا يكفي أكثر أهل الأمصار ، فلهذا قال جمهور العلماء يطعم في غير المدينة أكثر من هذا ، إما مدان أو مد ونصف على قدر طعامهم فيطعم

من الخبز إما نصف رطل بالدمشقي وإما ثلثا رطل ، وإما رطل وإما أكثر ، وإما مع الأدم ،وإما بدون الأدم على قدر عادتهم في الأكل في كل وقت . فإن عادة الناس تختلف بالرخص والغلاء ، واليسار والأعسار ، وتختلف بالشتاء

والصيف ، وغير ذلك .

وإذا حسب ما يوجبه أبو حنيفة خبزاً كان رطلاً وثلثاً بالدمشقي فإنه يوجب نصف صاع عنه ثمانية أرطال وأما ما يوجبه من التمر والشعير فيوجب صاعاً ثمانية أرطال وذلك بقدر ما يوجبه الشافعي ست مرات وهو بقدر ما يوجبه أحمد بن حنبل ثلاث مرات .

والمختار أن يرجع في ذلك الى عرف الناس وعادتهم فقد يجزىء في بلد ما أوجبه أبو حنيفة ، وفي بلد ما أوجبه أحمد ، وفي بلد آخر ما بين هذا وهذا على حسب عادته عملاً بقوله تعالى : ﴿ **من أوسط ما تطعمون أهليكم** ﴾ . وإذا جمع عشرة مساكين ، وعشاهم خبزاً أو أدماً من أوسط ما يطعم أهله أجزاه ذلك عند أكثر السلف ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد في إحدى الروايتين وغيرهم ، وهو أظهر القولين في الدليل ، فإن الله تعالى أمر بالاطعام ولم يوجب التمليك ، وهذا اطعام حقيقة ومن أوجب التمليك احتج بحجتين . احداهما : أن الطعام الواجب مقدر بالشرع ، ولا يعلم إذا أكلوا أن كل واحد يأكل قدر حقه .

وجواب الأولى انا لا نسلم أنه مقدر بالشرع ، وإن قدر أنه مقدر به ، فالكلام إنما هو إذا أشبع كل واحد منهم غداء وعشاء ، وحينئذ فيكون قد أخذ كل واحد قدر حقه وأكثر ، وأما التصرف بما شاء ، فالله تعالى لم يوجب ذلك إنما أوجب الإطعام ، ولو أراد ذلك لأوجب مالاً من النقد ونحوه وهو لم يوجب ذلك .

والزكاة : إنما أوجب فيها التمليك لأنه ذكرها باللام بقوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ والمَسَاكِينِ** ﴾ [1]

---

(١) سورة التوبة آية رقم ٦٠ عن ابن عدي بن الخيار أن رجلين أخبراه أنهما أتيا النبي - ﷺ يسألانه من الصدقة فقلب فيهما البصر فرآهما جلدين فقال : إن شئتما أعطيتكما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب » . رواه أحمد وأبو داود والنسائي باسناد جيد قوي . وأما المساكين فعن أبي=

ولهذا حيث ذكر الله التصرف كقوله : ﴿ **وفي الرقـاب - الى - وفي سبيل الله** ﴾ . فالصحيح أنه لا يجب التمليك بل يجوز أن يعتق من الزكاة ، وإن لم يكن تمليكـاً للمعتق . ويجوز أن يشتـري منها سـلاحاً يعين بـه في سبيـل الله وغير ذلك ، ولهـذا قال من قـال من العلماء : الاطعـام أولى من التمليك لأن المملك قـد يبيع مـا أعطيتـه ولا يأكله . بـل قد يكنـزه ، فإذا أطعـم الـطعـام حصل مقصود الشارع قطعاً ، وغاية ما يقال : إن التمليك قد يسمى إطعاماً كما يقال أطعم رسول الله - ﷺ - الجدة السدس وفي الحديث « ما أطعم الله نبياً طعمـة إلا كـانت لمن يلي الأمـر من بعـده » . لكن يقـال : لا ريب أن اللفظ يتناول الإطعام المعـروف بطريق الأولى ولأن ذلـك إنما يقـال إذا ذكر المـطعم فيقال أطعمه كذا ، فإما إذا أطلق وقيل أطعم هؤلاء المسـاكين ، فإنـه لا يفهم منه إلا نفس طعام لكن لمـا كانـوا يأكلون مـا يأخـذونه سمي التمليـك للطعام اطعاماً لأن المقصود هو الإطعام .

أمـا إذا كان المقصـود مصرفـاً غير الأكـل فهـذا لا يسمى إطعـامـاً عنـد الاطلاق .

= هريرة - رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال : ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان . قالوا فما المسكين يا رسول الله . . ؟ قال : الذي لا يجد غنى يغنيه ، ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولا يسأل الناس شيئاً » . رواه الشيخان .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله
فصل

قوله تعالى علواً كبيراً ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾[1] لا يقتضي ترك الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، لا نهياً ولا إذناً ، كما في الحديث المشهور في السنن عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه خطب على منبر رسول الله ﷺ ، فقال « يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه »[2] .

وكذلك في حديث أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً في تأويلها « إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، فعليك بخويصة نفسك »[3] وهذا يفسره حديث أبي سعيد في مسلم : « من رأى منكم منكراً

---

(١) سورة المائدة آية رقم ١٠٥ .

(٢) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الفتن ٢٠ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٤٠٠٥ - عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم قال : قام أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية (٥ : ١٠٥) ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ، ﴾ وإنا سمعنا رسول الله - ﷺ - يقول : وذكره » .

(٣) الحديث رواه ابن ماجه في كتاب الفتن ٢١ باب قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ﴾ .

٤٠١٤ - عن عمرو بن جارية عن أبي أمية الشعباني . قال أتيت أبا ثعلبة الخشني قال : قلت =

فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان »[1] فإذا قوي أهل الفجور حتى لا يبقى لهم إصغاء إلى البر ، بل يؤذن الناهي لغلبة الشح والهوى والعجب سقط التغيير باللسان في هذه الحال ، وبقي بالقلب ، و« الشح » هو شدة الحرص التي توجب البخل والظلم ، وهو منع الخير وكراهيته ، و« الهوى المتبع » في إرادة الشر ومحبته و« الإعجاب بالرأي » في العقل والعلم ، فذكر فساد القوى الثلاث التي هي العلم والحب والبغض ، كما في الحديث الآخر : « ثلاث مهلكات ، شح مطاع ، وهوى متبع وإعجاب المرء بنفسه »[2] وبإزائها الثلاث المنجيات : « خشية الله في السر والعلانية والقصد في الفقر والغنى ، وكلمة الحق في الغضب والرضا » وهي التي سألها في الحديث الآخر : « اللهم إني أسألك

= كيف تصنع في هذه الآية ؟ قال : أية آية : ٥ : ١٠٥ ﴿ **يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم** ﴾ . قال : سألت عنها خبيراً . سألت عنها رسول الله ـ ﷺ فقال : بل ائتمروا بالمعروف ، وتناهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً ، وهوى متبعاً ، ودنيا مؤثرة ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه ، ورأيت أمراً لا يدان لك به ، فعليك خويصة نفسك ، فإن من ورائكم أيام الصبر . الصبر فيهن على مثل قبض الجمر ، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون بمثل عمله » .

وأخرجه أبو داود في الملاحم ١٧ والترمذي في التفسير سورة : ٥ / ١٨ .

(١) الحديث أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ٢٠ باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان ، وأن الإيمان يزيد وينقص ، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ٧٨ ـ (٤٩) حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلاهما عن قيس بن سالم ، عن طارق بن شهاب وذكره .

وأخرجه البخاري في كتاب العلم ٢٨ باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره .

(٢) رواه العسكري عن ابن عباس مرفوعاً والنميري وقتادة بزيادة عن أنس مرفوعاً ثلاث منجيات وثلاث مهلكات ، وذكره ، وروى الطبراني عن ابن عمر ثلاث مهلكات ، وثلاث منجيات ، وثلاث كفارات وثلاث درجات ، فأما المهلكات فشح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء بنفسه ، وأما المنجيات ، فالعدل في الغضب والرضا ، والقصد في الفقر والغنى ، وخشية الله في السر والعلانية ، وأما الكفارات فانتظار الصلاة بعد الصلاة ، وإسباغ الوضوء في السبرات ونقل الأقدام الى الجماعات ، وأما الدرجات فاطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، والصلاة بالليل والناس نيام وله شواهد .

خشيتك في السر والعلانية ، وأسألك كلمة الحق في الغضب والرضا ، وأسألك القصد في الفقر والغنى »[1] . فخشية الله بإزاء اتباع الهوى ، فإن الخشية تمنع ذلك ، كما قال : ﴿ **وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ** ﴾[2] والقصد في الفقر والغنى بإزاء الشح المطاع ، وكلمة الحق في الغضب والرضا بإزاء إعجاب المرء بنفسه ، وما ذكره الصديق ظاهر ؛ فإن الله قال ﴿ **عليكم أنفسكم** ﴾ أي الزموها واقبلوا عليها ، ومن مصالح النفس فعل ما أمرت به من الأمر والنهي ، وقال ﴿ **لَا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ** ﴾[3] وإنما يتم الاهتداء إذا أطيع الله وأدى الواجب من الأمر والنهي وغيرهما ؛ ولكن في الآية فوائد عظيمة . « أحدها » أن لا يخاف المؤمن من الكفار والمنافقين فإنهم لن يضروه إذا كان مهتدياً .

« الثاني » أن لا يحزن عليهم ولا يجزع عليهم ، فإن معاصيهم لا تضره إذا اهتدى ، والحزن على ما يضر عبث ، وهاذان المعنيان مذكوران في قوله : ﴿ **وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللهِ ، وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ** ﴾[4]

« الثالث » أن لا يركن إليهم ، ولا يمد عينه إلى ما أوتوه من السلطان والمال والشهوات ، كقوله : ﴿ **لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ** ﴾[5] فنهاه عن الحزن عليهم والرغبة فيما

---

(١) الحديث رواه الامام أحمد في المسند ٤ : ٢٦٤ عن شريك عن أبي هاشم عن أبي مجلز قال : صلى بنا عمار صلاة فأوجز فيها فانكروا ذلك عليه فقال : ألم أتم الركوع والسجود . . ؟ قالوا : بلى . أما أني قد دعوت فيهما بدعاء كان رسول الله ـ ﷺ ـ به وذكره مع تغيير في بعض الألفاظ . وذكره النسائي في السهو ٦٢ .

(٢) سورة النازعات آية رقم ٤٠ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ١٠٥ وصدر الآية ﴿ **يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم** ﴾ .

(٤) سورة النحل آية رقم ١٢٧ .

(٥) سورة الحجر آية رقم ٨٨ .

عندهم في آية ونهاه عن الحزن عليهم والرغبة منهم في آية . فإن الإنسـان قد يتألم عليهم ومنهم إما راغباً وإما راهباً .

« الـرابع » أن لا يعتـدي على أهل المعـاصي بزيـادة على المشروع في بغضهم أو ذمهم ، أو نهيهم أو هجرهم ، أو عقوبتهم ؛ بـل يقال لمن اعتـدى عليهم عليـك نفسـك لا يضـرك من ضـل إذا اهتـديت ، كمـا قـال : ﴿ **وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ** ﴾[1] الآية . وقال : ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾ [2] وقال : ﴿ **فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ** ﴾ [3] فإن كثيراً من الآمرين الناهين قد يتعدى حـدود الله إمـا بجهل وإمـا بظلم ، وهـذا بـاب يجب التثبت فيـه ، وسـواء في ذلـك الإنكار على الكفار والمنافقين والفاسقين والعاصين .

« الخـامس » أن يقوم بـالأمر والنهي على الـوجـه المشـروع، من العلم والرفق والصبر ، وحسن القصد ، وسلوك السبيل القصد ، فإن ذلك داخل في قوله ﴿ **عليكم أنفسكم** ﴾ وفي قوله : ﴿ **إذا اهتديتم** ﴾ .

فهـذه خمسة أوجـه تستفاد من الآيـة لمن هو مـأمور بـالأمر بـالمعـروف والنهي عن المنكر ، وفيها المعنى الآخر ، وهو إقبال المرء على مصلحة نفسه علماً وعملاً وإعراضه عما لا يعنيه ، كما قال صـاحب الشريعـة : « من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه » [4] ولا سيما كثرة الفضول فيما ليس بالمرء إليـه

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٨ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٩٠ .

(٣) سورة البقرة آية رقم ١٩٣ .

(٤) الحديث أخرجه صاحب الموطأ في كتاب حسن الخلق (١) باب مـا جاء في حسن الخلق عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب أن رسول الله -ﷺ- قال : وذكره . والحديث حسن بل صحيح .

أخرجه التـرمذي ، وابن مـاجه من حـديث الزهـري عن أبي سلمة عن أبي هـريرة . فـأخرجه الترمذي في ٢٤ كتاب الزهد ١١ باب حدثنا سليمان بن عبد الجبار البغدادي ، وابن ماجه في =

حاجة من أمر دين غيره ودنياه ، لا سيما إن كان التكلم لحد أو رئاسة .

وكذلك العمل فصاحبه إما معتد ظالم ، وإما سفيه عـابث ، وما أكثـر ما يصور الشيطان ذلـك بصورة الأمـر بالمعـروف والنهي عن المنكر والجهـاد في سبيل الله ، ويكون من باب الظلم والعدوان .

فتأمل الآية في هذه الأمور من أنفع الأشيـاء للمرء ، وأنت إذا تـأملت ما يقع من الاختلاف بين هذه الأمة علمائها وعبادها وأمـرائها ورؤ سـائها وجـدت أكثره من هذا الضرب الذي هو البغي بتأويل أو بغير تـأويل كمـا بغت الجهمية على المستنـة في محنة الصفـات والقرآن ، محنـة أحمد وغيـره ، وكمـا بغت الرافضة على المستنة مرات متعددة ، وكما بغت الناصبة على علي وأهـل بيته وكما قد تبغي المشبهة على المنزهـة ، وكما قـد يبغي بعض المستنة إمـا على بعضهم وإما على نوع من المبتدعة بزيادة على ما أمر الله بـه ، وهو الإسـراف المذكور في قولهم : ﴿ ربَّنا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا ﴾ [1] .

وبإزاء هذا العدوان تقصير آخرين فيما أمروا به من الحق ، أو فيما أمروا به من الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر في هذه الأمور كلها ، فمـا أحسن ما قال بعض السلف : مـا أمر الله بـأمر إلا اعتـرض الشيطان فيـه بأمـرين ـ لا يبالي بأيهما ظفر ـ غلو أو تقصير .

فـالمعين على الإثم والعدوان بـإزائه تـارك الإعانـة على البر والتقـوى ، وفاعل المأمور به وزيادة منهي عنها بإزائه تارك المنهي عنـه وبعض المأمـور به والله يهدينا الصراط المستقيم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

= ٣٦ كتاب الفتن ١٢ باب كف اللسان في الفتنة .
وأخرجه الامام أحمد في المسند ١ : ٢٠١ (حلبي)
(١) سورة آل عمران آية رقم ١٤٧ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله

فصل

الـذي يدل عليـه القرآن في سـورة المـائـدة في آيـة الشهـادة في قـولـه ﴿ **فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لاَ نَشْتَرِي بِهِ ثَمَناً** ﴾ (١) أي بقولنا ، ولو كان ذا قربى حذف ضمير كـان لظهـوره أي ولو كـان المشهود لـه ، كما في قـوله : ﴿ **وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ** ﴾ (٢) وكما في قوله : ﴿ **كُونُـوا قَوَّامِينَ بِـالقِسْطِ**

---

(١) سورة المائدة آية رقم ١٠٦ قال ابن أبي حاتم حـدثنا أبي ، حـدثنا الحسين بن زيـاد ، حدثنـا محمـد بن سلمة ، عن محمـد بن إسحاق عن أبي النضـر عن باذان يعني أبـا صالـح مولى أم هـانىء بنت أبي طالب عن ابن عبـاس عن تميم الداري في هـذه الآية ﴿ **يـا أيها الـذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت** ﴾ قال بريء الناس منها غيـري ، وغير عـدي بن براء ، وكانا نصرانيين يختلفان الى الشام قبل الاسلام فأتيا الشام لتجـارتهما وقـدم عليهما مـولى لبني سهم يقال له بديل بن أبي مريم بتجارة معه جام من فضـة يريـد به الملك وهـو أعظم تجـارته فمرض فأوصى إليهما وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله ، قال تميم ، فلما مات أخذنا ذلك الجـام فبعناه بألف درهم واقتسمناه أنا وعدي ، فلما قـدمنا الى أهله دفعنـا إليهم ما كـان معنا وفقـدوا الجـام فسألونا عنه فقلنا ما ترك غير هذا وما دفع إلينا غيره ، قال تميم فلما أسلمت بعـد قدوم رسول الله - ﷺ - المدينة تأثمت من ذلك فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر ودفعت إليهم خمسمائة درهم وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها فوثبوا عليه فأمرهم النبي - ﷺ - أن يستحلفوه بما يعظـم به على أهل دينه فحلف فنزلت ﴿ **يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم** ﴾ .

وهكـذا رواه أبو عيسى التـرمذي ، وابن جـرير كـلاهمـا عن الحسن بن أحمـد بن أبي شعيب الحرابي عن محمد بن سلمة ، عن محمد بن اسحاق به فذكره .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٥٢ .

شَهَدَاءَ لله ﴾[1] إلى قوله : ﴿ **إن يَكُنْ غَنِيّاً أَوْ فَقِيراً** ﴾ أي المشهود عليه أحد ذلك ؛ لأن العادة أن الشهادة المزورة يعتاض عليها ، وإلا فليس أحد يشهد شهادة مزورة بلا عوض ـ ولو مدح ـ أو اتخاذ يد . وآفة الشهادة : أما الل ، وإما الإعراض : الكذب والكتمان فيحلفان لا نشتري بقولنا ثمناً : أي لا نكذب ولا نكتم شهادة الله ، أو لا نشتري بعهد الله ثمناً ، لأنها كانا مؤتمنين ، فعليهما عهد بتسليم المال إلى مستحقه ؛ فإن الوصية عهد من العهود .

وقوله بعد ذلك ﴿ **فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْماً** ﴾[2] أعم من أن يكون في الشهادة أو الأمانة، وسبب نزول الآية يقتضي أنه كان في الأمانة **فإنهما استشهدا وائتمنا** ، لكن ائتمانهما ليس خارجاً عن القياس ؛ بل حكمه ظاهر ، فلم يحتج فيه إلى تنزيل ، بخلاف استشهادهما ، والمعثور على استحقاق الإثم ظهور بعض الوصية عند من اشتراها منها بعد أن وجد ذكرها في الوصية ، وسئلا عنها فأنكراها .

وقوله : ﴿ **مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الأَوْلَيَانِ** ﴾[3] يحتمل أن يكون متضمناً معنى بغى عليهم ، وعدى ﴿ **عليهم** ﴾ كما يقال في الغصب : غصبت على مالي ؛ ولهذا قيل : ﴿ **لشهادتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا** ﴾[4] أي كما اعتدوا ثم قوله : ﴿ **ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ** ﴾[5] .

وحديث ابن عباس في البخاري صريح في أن النبي ﷺ حكم بمعنى ما في القرآن ، فرد اليمين على المدعين بعد ان استحلف المدعى عليهم لما

---

(١) سورة النساء آية رقم ١٣٥ .

(٢) سورة المائدة آية رقم ١٠٧ .

(٣) (٤) سورة المائدة آية رقم ١٠٧ .

(٥) سورة المائدة آية رقم ١٠٨ .

عشر على أنهما استحقا إثماً ، وهو إخبار المشترين أنهم اشتروا « الجام » منهما بعد قولهما ما رأيناه ، فحلف النبي ﷺ اثنين من المدعيين الأوليان وأخذوا « الجام » من المشتري وسلم إلى المدعي ، وبطل البيع ، وهذا لا يكون مع إقرارهما بأنهما باعا الجام ؛ فإنه لم يكن يحتاج إلى يمين المدعيين لو اعترفا بأنه جام الموصى ، وأنهما غصباه وباعاه ، بل بقوا على إنكار قبضه مع بيعه أو ادعوا مع ذلك أنه أوصى لهما به وهذا بعيد .

فظاهر الآية أن المدعى عليه المتهم بخيانة ونحوها ـ كما اتهم هؤلاء ـ إذا ظهر كذبه وخيانته كان ذلك لوثاً يوجب رجحان جانب المدعي ، فيحلف ويأخذ كما قلنا في الدماء سواء ، والحكمة فيهما واحدة ، وذلك أنه لما كانت العادة أن القتل لا يفعل علانية بل سراً فيتعذر إقامة البينة ولا يمكن أن يؤخذ بقول المدعي مطلقاً أخذ بقول من يترجح جانبه ، فمع عدم اللوث جانب المنكر راجح ، أما إذا كان قتل ولوث قوي جانب المدعي فيحلف . وكذلك الخيانة والسرقة يتعذر إقامة البينة عليها في العادة ، ومن يستحل أن يسرق فقد لا يتورع عن الكذب ، فإذا لم يكن لوث فالأصل براءة الذمة ، أما إذا ظهر لوث بأن يوجد بعض المسروق عنده فيحلف المدعي ويأخذ ، وكذلك لو حلف المدعى عليه ابتداءً ثم ظهر بعض المسروق عند من اشتراه أو انتهبه أو أخذه منه ، فإن هذا اللوث في تغليب الظن أقوى ؛ لكن في الدم قد يتيقن القتل ويشك في عين القاتل فالدعوى إنما هي بالتعيين .

وأما في الأموال : فتارة يتيقن ذهاب المال وقدره ، مثل أن يكون معلوماً في مكان معروف . وتارة يتيقن ذهاب مال لا قدره ، بأن يعلم أنه كان هناك مال وذهب ، وتارة يتيقن هتك الحرز ولا يدري أذهب بشيء أم لا ؟ هذا في دعوى السرقة ، وأما في دعوى الخيانة فلا تعلم الخيانة فإذا ظهر بعض المال المتهم به عند المدعى عليه أو من قبضه منه ظهر اللوث بترجيح جانب المدعي ، فإن تحليف المدعى عليه حينئذ بعيد .

وقول النبي ﷺ : « لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم ، ولكن اليمين على المدعى عليه »[1] جمع فيه الدماء والأموال فكما أن الدماء إذا كان مع المدعي لوث حلف فكذلك الأموال ، كما حلفناه مع شاهده ، فكما يغلب على الظن صدقه فهو بمنزلة شاهده ، كما جعلنا في الدماء الشهادة المزورة لنقص نصابها أو صفاتها لوثاً ، وكذلك في الأموال جعل الشاهد مع اليمين ، فالشاهد المرور مع لوث وهو لكن ينبغي أن تعتبر في هذا حال المدعي والمدعى عليه في الصدق والكذب ، فإن باب السرقة والخيانة لا يفعله إلا فاسق ، فإن كان من أهل ذلك لم يكن إذا لم يكن إلا عدلاً ، وكذلك المدعي قد يكذب ، فاعتبار العدالة والفسق في هذا يدل عليه قول الأنصاري : كيف نرضى بإيمان قوم كفار ؟ نعلم أن المتهم إذا كان فاجراً فللمدعي أن لا يرضى بيمينه ، لأنه من يستحل أن يسرق يستحل أن يحلف .

---

(١) الحديث أخرجه البخاري في كتاب الرهن ٦ باب إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ٢٥١٤ حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كتبت الى ابن عباس فكتب إليَّ وذكره . وأخرجه الترمذي في الأحكام ١٢ باب ما جاء في أن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه ١٣٤٠ بسنده عن وائل بن حجر . وذكره .

قال : وفي الباب عن عمر وابن عباس ، وعبد الله بن عمر والأشعث بن قيس .

وقال : حديث وائل بن حجر ، حديث حسن صحيح ، وأخرجه ابن ماجه في الأحكام ٧ باب البينة على المدعي ، واليمين على المدعى عليه ٢٣٢١ بسنده عن ابن عباس - رضي الله عنهما .

فصل
في معنى روح القدس

قال تعالى :

﴿ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾[1] .

فيقال هذا مما لا ريب فيه . ولا حجة لكم فيه ، بل هو حجة عليكم . فإن الله أيد المسيح (عليه السلام) بروح القدس ، كما ذكر ذلك في هذه الآية . وقال تعالى في البقرة :

﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾[2] .

وقال تعالى :

﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بعضهم عَلَى بَعْضٍ مِنْهُم مَن كَلَّمَ الله وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ [3] .

---

(١) سورة المائدة آية رقم ١١٠ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٨٧ .

(٣) سورة البقرة آية رقم **٢٥٣** « وروح القدس » قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو زرعة ، حدثنا منجاب ابن الحارث ، حدثنا بشر عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس **﴿وأيدناه بروح القدس﴾** قال : هو الاسم الأعظم الذي كان عيسى يحيي به الموتى ، وقال ابن جرير حدثت عن =

الجواب الصحيح ج٢ ص١٢٨ الى ١٤٠

وهذا ليس مختصا بالمسيح ، بل قد أيد غيره بذلك . وقد ذكروا هم أنه قال لداود :

« روحك القدس لا تنزع مني » .

وقد قال نبينا (ﷺ) لحسان بن ثابت : « اللهم أيده بروح القدس » .

وفي لفظ : « روح القدس معك ما دمت تنافح عن نبيه » [1] وكلا اللفظين في الصحيح .

وعند النصارى أن الحواريين حلت فيهم روح القدس ، وكذلك عندهم روح القدس حلت في جميع الأنبياء .

وقد قال تعالى :

﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَىٰ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَىٰ الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ . وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [2] .

وقد قال تعالى في موضع آخر :

= المنجاب فذكره ، وقال ابن أبي حاتم ، وروي عن سعيد بن جبير نحو ذلك ونقله القرطبي عن عبيد بن عمير أيضاً قال : وهو الأسم الأعظم وحكى القرطبي عن مجاهد والحسن البصري أنهما قالا : القدس هو الله تعالى ، وروحه جبريل .

(1) قال ابن الزناد عن أبيه عن أبي هريرة عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - وضع لحسان بن ثابت منبراً في المسجد فكان ينافح عن رسول الله - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - اللهم أيد حسان بروح القدس ، كما نافحَ عن نبيك » فهذا من البخاري تعليقاً ، وقد رواه أبو داود في سننه عن ابن سيرين والترمذي عن علي بن حجر ، وإسماعيل بن موسى الفزاري ثلاثتهم عن أبي عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه ، وهشام بن عروة كلاهما عن عائشة به . قال الترمذي : حسن صحيح .

(2) سورة النحل آية رقم من ٩٨ - ١٠٢ .

﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ عَلَىٰ قَلْبِكَ ﴾ . . [1]

وقال :

﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُواً لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللهِ ﴾ [2] فقد تبين أن روح القدس هنا جبريل . وقال تعالى :

﴿ لاَ تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ ﴾ [3] .

وقال تعالى :

﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الكِتَابُ وَلاَ الإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُوراً نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [4] .

وقال تعالى :

﴿ يُنَزِّلُ المَلاَئِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاتَّقُونِ ﴾ [5]

وقال :

﴿ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلاَقِ ﴾ [6] .

---

(١) سورة الشعراء آية رقم ١٩٣ - ١٩٤ .
(٢) سورة البقرة آية رقم ٩٧ .
(٣) سورة المجادلة آية رقم ٢٢ .
(٤) سورة الشورى آية رقم ٥٢ .
(٥) سورة النحل آية رقم ٢ .
(٦) سورة غافر آية رقم ١٥ .

فهذه الروح التي أوحاها ، والتي تنزل بها الملائكة على من يشاء من عباده غير الروح الأمين التي تنزل بالكتاب ، وكلاهما يتسمى روحاً ، وهما متلازمان ، فالروح التي ينزل بها الملك مع الروح الأمين التي ينزل بها روح القدس يراد بها هذا وهذا . وبكلا القولين فسر المفسرون قوله في المسيح :

﴿ **وأيدناه بروح القدس** ﴾ .

ولم يقل أحد أن المراد بذلك حياة الله ، ولا اللفظ يدل على ذلك ، ولا استعمل فيه ، وهم إما أن يسلموا أن روح القدس في حق غيره ليس المراد بها حياة الله . فإذا ثبت أن لها معنى غير الحياة ، فلو استعمل في حياة الله أيضاً ، لم يتعين أن يراد بها ذلك في حق المسيح . فكيف ولم يستعمل في حياة الله في حق المسيح ، وأما أن يدعو أن المراد بها حياة الله في حق الأنبياء والحواريين. فان قالوا ذلك لزمهم أن يكون اللاهوت حالاً في جميع الأنبياء والحواريين ، وحينئذ فلا فرق بين هؤلاء وبين المسيح .

ويلزمهم أيضاً أن يكون في المسيح لاهوتان : لاهوت [1] الكلمة ولاهوت الروح . فيكون قد إتحد به اقنومان ، ثم في قوله تعالى : ﴿ **وأيدناه بروح القدس** ﴾ يمتنع أن يراد بها حياة الله ، فان حياة الله صفة قائمة بذاته لا تقوم بغيره ، ولا تختص ببعض الموجودات غيره . وأما عندهم فالمسيح هو الله الخالق . فكيف يؤيد بغيره ، وأيضاً فالمتحد بالمسيح هو الكلمة دون

= اختلف العلماء في يوم التلاق : فقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ يوم التلاق : اسم من أسماء يوم القيامة ، حذر الله منه عباده ، وقال ابن جريج : قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما يلتقي فيه آدم وآخر ولده ، وقال ابن زيد يلتقي فيه العباد ، وقال قتادة والسدي وبلال بن سعد ، وسفيان بن عيينة : يلتقي أهل السماء وأهل الأرض ، والخالق والخلق ، وقال ميمون بن مهران يلتقي الظالم والمظلوم ، وقد يقال : إن يوم التلاق يشمل هذا كله ويشمل أن كل عامل سيلقى ما عمله من خير وشر .

(١) سبق الحديث عن كلمة « لاهوت » و« كلمة ناسوت » عند النصارى وأيضاً تعريف الأقانيم الثلاثة عندهم .

الحياة ، فلا يصح تأييده بها .

فتبين أنهم يريدون أن يحرفوا القرآن كما حرفوا غيره من الكتب المتقدمة ، وأن كلامهم في تفسير المتشابه من الكتب الإلهية من جنس واحد .

فصل
عيسى عبد الله ورسوله

قال تعالى :

﴿ وَإِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلاَ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ . مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلاَّ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [1] .

---

(١) سورة المائدة اية رقم ١١٦ ـ ١١٧ .

قال أبو داود الطيالسي : حدثنا شعبة قال انطلقت أنا وسفيان الثوري الى المغيرة بن النعمان فأملى على سفيان وأنا معه فلما قام انتسخت من سفيان فحدثنا . قال : سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال : قام فينا رسول الله ـ ﷺ ـ بموعظة فقال : يا أيها الناس إنكم محشورون إلى الله عز وجل حفاة عراة غرلا ﴿ **كما بدأنا أول خلق نعيده** ﴾ وأن أول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم ألا وإنه يجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول : أصحابي فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح ﴿ **وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ، فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد ، إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم** ﴾ فيقال إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم . ورواه البخاري عند هذه الآية عن أبي الوليد ، وعن شعبة ، وعن محمد بن كثير عن سفيان الثوري كلاهما عن المغيرة بن النعمان به .

الجواب الصحيح جـ٢ ص٢٨١ الى ٢٨٧

فأخبر عن المسيح أنه لم يقل لهم إلا ما أمره الله به بقوله : ﴿ **أن اعبدوا الله ربي وربكم** ﴾ وكان عليهم شهيداً ما دام فيهم ، وبعد وفاته كان الله الرقيب عليهم . فاذا كان بعضهم قد غلط في النقل عنه أو في تفسير كلامه ، أو تعمد تغيير دينه ، لم يكن على المسيح (عليه السلام) من ذلك درك . وإنما هو رسول عليه البلاغ المبين .

وقد أخبر الله سبحانه أن أول ما تكلم به المسيح أن : ﴿ **قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللهِ آتَانِيَ الكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِياً . وَجَعَلَنِي مُبَارَكاً أَيْنَمَا كُنتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَياً . وَبَراً بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً شَقِيّاً** ﴾ [1] .

ثم طلب لنفسه السلام فقال :

﴿ **وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيّاً** ﴾[2] .

والنصارى يقولون : علينا منه السلام . كما يقوم الغالية فيمن يدعون فيه الإلهية كالنصيرية في علي ، والحاكمية في الحاكم . الوجه الثاني ـ أن يقال : ان الله لم يذكر أن المسيح مات ولا قتل ، وإنما قال :

﴿ **يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا** ﴾[3]

وقال المسيح :

﴿ **فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ** ﴾ [4] .

وقال تعالى :

﴿ **فَبِمَا نَقْضِهِم مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللهِ وَقَتْلِهِمُ الأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ**

---

(1) سورة مريم آية رقم ٣٠ - ٣٢ .
(2) سورة مريم آية رقم ٣٣ .
(3) سورة آل عمران آية رقم ٥٥ .
(4) سورة المائدة آية رقم ١١٧ .

وَقَـوْلِهِمْ قُلُوبُنَـا غُلْفٌ بَـلْ طَبَـعَ اللهُ عَلَيْهَـا بِكُفْـرِهِمْ فَـلَا يُؤْمِنُـونَ إلاَّ قَلِيـلاً . وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيمـاً وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإنَّ الَّـذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إلاَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً . بَـلْ رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْـهِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً . وَإن مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ إلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِـهِ قَبْلَ مَـوْتِهِ وَيَـوْمَ القِيَـامَةِ يَكُـونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً . فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَـادُوا حَرَّمْنَـا عَلَيْهِمْ طَيِّبَـاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللهِ كَثِيراً وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَـدْ نُهُوا عَنْـهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالبَاطِلِ ﴾ (١) .

فذم الله اليهود بأشياء منها :

﴿ قولهم على مريم بهتاناً عظيماً ﴾

حيث زعموا أنها بغي . ومنها قولهم :

﴿ إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله ﴾ .

قال تعالى :

---

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٥ ـ ١٦١ وفي قضية الرفع : قال ابن أبي حاتم ، حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى الى السماء خرج على أصحابه ، وفي البيت اثنا عشر رجلاً من الحواريين ـ يعني ـ فخرج عليهم من عين البيت ورأسه يقطر ماء فقال : إن منكم من يكفر بي اثني عشر مرة بعد أن آمن بي قال : ثم قال أيكم يلقى عليه شبهي فيقتل مكاني ويكون معي في درجتي . فقام شاب من أحدثهم سناً فقال له : اجلس ، ثم أعاد عليهم فقام ذلك الشاب ، فقال له : اجلس ثم أعاد عليهم فقام الشاب . فقال : أنا فقال : هو أنت ذاك ، فألقى عليه شبه عيسى ، ورفع عيسى من روزنة في البيت الى السماء ، قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه ، فكفر به بعضهم اثني عشر مرة بعد أن آمن به وافترقوا ثلاث فرق فقالت فرقة كان الله فينا ما شاء ثم صعد الى السماء ، وهؤلاء اليعقوبية . وقالت فرقة كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه وهؤلاء النسطورية. وقالت فرقة كان فينا عبد الله ورسوله ثم رفعه الله إليه وهؤلاء المسلمون . وهٰذا إسناد صحيح الى ابن عباس ، ورواه النسائي عن أبي كريب عن أبي معاوية بنحوه .

وأضاف هذا القول إليهم وذمهم عليه ، ولم يذكر النصارى لأن الذين تولوا صلب المصلوب المشبه به هم اليهود ، ولم يكن أحد من النصارى شاهداً معهم ، بل كان الحواريون خائفين غائبين فلم يشهد أحد منهم الصلب ، وإنما شهده اليهود وهم الذين أخبروا الناس أنهم صلبوا المسيح . والذين نقلوا أن المسيح صلب من النصارى وغيرهم إنما نقلوا عن أولئك اليهود وهم شرط من أعوان الظلمة ، لم يكونوا خلقاً كثيراً يمتنع تواطؤهم على الكذب .

قال تعالى : ﴿ **وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم** ﴾ فنفى عنه القتل ، ثم قال :

﴿ **وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ** ﴾ [(١)] ،

وهذا عند أكثر العلماء معناه قبل موت المسيح .

وقد قيل : قبل موت اليهود . وهو ضعيف . كما قيل : انه قبل موت محمد (ﷺ) وهو أضعف . فإنه لو آمن به قبل الموت لنفعه إيمانه به ، فان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر .

وإن قيل : المراد به الإيمان الذي يكون بعد الغرغرة لم يكن في هذا فائدة . فان كل أحد بعد موته يؤمن بالغيب الذي كان يجحده . فلا اختصاص للمسيح به ، ولأنه قال : ﴿ **قبل موته** ﴾ ولم يقل : « بعد موته »[(٢)] ، ولأنه لا فرق بين إيمانه بالمسيح وبمحمد (صلوات الله عليه

---

(١) سورة النساء آية رقم **١٥٩** .

(٢) قال ابن أبي حاتم ـ حدثنا أبي حدثنا علي بن عثمان اللاحقي ، حدثنا جويرية **بن** بشير قال سمعت رجلاً قال للحسن يا أبا سعيد قول الله عز وجل ﴿ **وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته** ﴾ قال قبل موت عيسى ، إن الله رفع إليه عيسى ، وهو باعثه قبل يوم القيامة مقاماً يؤمن به البر والفاجر ، وكذا قال قتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وغير واحد ، وهذا القول هو الحق .

وسلامه) . واليهودي الذي يموت على اليهودية فيموت كافراً بمحمد والمسيح (عليهما الصلاة والسلام) ، ولأنه قال : ﴿ **وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ** ﴾ [1] . وقوله : ﴿ **ليؤمنن به** ﴾ فعل مقسم عليه . وهذا إنما يكون في المستقبل . فدل ذلك على أن هذا الإيمان بعد إخبار الله بهذا، ولو أريد قبل موت الكتابي لقال : « وان من أهل الكتاب إلا من يومن به » لم يقل ﴿ **ليؤمنن به** ﴾ .

وأيضاً فانه قال : ﴿ **إن من أهل الكتاب** ﴾ وهذا يعم اليهود والنصارى . فدل ذلك على أن جميع أهل الكتاب اليهود والنصارى يؤمنون بالمسيح قبل موت المسيح ، وذلك إذا نزل آمنت اليهود والنصارى بأنه رسول الله ليس كاذباً كما يقول اليهود ، ولا هو الله كما تقوله النصارى .

والمحافظة على هذا العموم أولى من أن يدعى أن كل كتابي ليؤمنن به قبل أن يموت الكتابي ، فإن هذا يستلزم إيمان كل يهودي ونصراني ، وهذا خلاف الواقع . وهو لما قال : ﴿ **وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته** ﴾ ودل على أن المراد بإيمانهم قبل أن يموت هو علم أنه أريد بالعموم عموم من كان موجوداً حين نزوله أي لا يتخلف منهم أحد عن الإيمان به ، لا إيمان من كان منهم ميتاً . وهذا كما يقال : إنه لا يبقى بلد إلا دخله الدجال [2] إلا مكة والمدينة أي في المدائن الموجودة حينئذ . وسبب إيمان أهل الكتاب به حينئذ ظاهر . فإنه يظهر لكل أحد أنه رسول مؤيد ليس بكذاب ولا هو رب العالمين .

فالله تعالى ذكر إيمانهم به إذا نزل إلى الأرض ، فانه تعالى لما ذكر

---

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٩ .

(٢) روى البخاري في كتاب التوحيد ١٧ باب قول الله تعالى ﴿ **ولتصنع على عيني** ﴾ ٧٤٠٨ بسنده عن قتادة قال : سمعت أنساً ـ رضي الله عنه عن النبي ﷺ : ما بعث الله من نبي إلا أنذر قومه الأعور الكذاب . وفي رواية : وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية .

رفعه إلى الله بقوله : ﴿ **إني متوفيك ورافعك إليّ** ﴾ .

وهو ينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة ويموت حينئذ ، أخبر : ﴿ **إنْ هُوَ إلاَّ عَبْدٌ أنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلاً لِبَنِي إسْرَائِيلَ . وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلاَئِكَةً في الأرض يَخْلُفُونَ . وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ فَلاَ تَمْتَرُنَّ بِهَا وَاتَّبِعُونِ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ . وَلاَ يَصُدَّنَّكُمْ الشَّيْطَانُ إنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُبِينٌ . وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالبَيِّنَاتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ ولأبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ فَاتَّقُوا الله وَأَطِيعُونِ . إنَّ الله هُوَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ . فَاخْتَلَفَ الأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ** ﴾ (١) .

في الصحيحين أن النبي (ﷺ) قال : « يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، واماماً مقسطاً فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية » (٢) .

وقوله تعالى : ﴿ **وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ ما لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إلاَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً . بَلْ رَفَعَهُ الله إلَيْهِ وَكَانَ الله عَزِيزاً حَكِيماً** ﴾(٣) .

---

(١) سورة الزخرف آية رقم ٥٩ ـ ٦٥ قال تعالى : ﴿ **وإنه لعلم للساعة** ﴾ أي أمارة ودليل على وقوع الساعة ، قال مجاهد ﴿ **وإنه لعلم للساعة** ﴾ أي آية للساعة . خروج عيسى بن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة، وهكذا رضي الله عنه عن أبي هريرة، وابن عباس، وأبي العالية، وأبي مالك ، وعكرمة ، والحسن وقتادة والضحاك وغيرهم . وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ـ ﷺ ـ أنه أخبر بنزول عيسى عليه السلام قبل يوم القيامة إماماً عادلاً وحكماً مقسطاً .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء ٤٩ باب نزول عيسى بن مريم عليه السلام .

٣٤٨٨ ـ أخبرنا يعقوب بن ابراهيم ، حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة ـ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ والذي نفسي بيده وذكره ورواه أيضاً البخاري في كتاب المظالم ٣١ ، وكتاب البيوع ١٠٢ ورواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان ٣٤٢ـ ٣٤٣ ، وأبو داود في الملاحم ١٤ والترمذي في الفتن ٥٤ ، وابن ماجه في الفتن ٣٣ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٤٠ ، ٢٧٢، ٢٩٠ ، ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، ٤١١، ٤٣٧ ، ٤٨٢ (حلبي)

(٣) سورة النساء آية رقم ١٥٧ ـ ١٥٨ .

بيان أن الله رفعه حياً وسلمه من القتـل ، وبين أنهم يؤمنون بـه قبل أن يموت . وكذلك قوله : ﴿ **ومطهرك من الذين كفروا** ﴾ ولو مـات لم يكن فرق بينه وبين غيره .

معنى التوفي

ولفظ التـوفي في لغة العـرب معناه : الإستيفـاء والقبض ، وذلك ثـلاثة أنواع :

أحدها ـ توفي النوم .
والثاني ـ توفي الموت .
والثالث ـ توفي الروح والبدن جميعاً .

فـإنه بـذلك خـرج عن حال أهـل الأرض الـذين يحتـاجـون إلى الأكـل والشـرب واللباس . ويخـرج منهم الغائط والبـول . والمسيح (عليـه السلام) توفاه الله وهو في السماء الثانية إلى أن ينزل إلى الأرض ، ليست حالـه كحالـة أهل الأرض في الأكل والشرب واللباس والنوم والغائط والبول ونحو ذلك .

الوجه الثالث ـ قولهم أنه عنى بموته عن موت النـاسوت كـان ينبغي لهم أن يقولوا على أصلهم : عنى بتوفيته عن توفي الناسوت . وسواء قيل : « موته أو توفيته » ، فليس هـو شيئاً غيـر الناسـوت ، فليس هناك شيء غيـره لم يتوف الله تعالى قال :

﴿ **إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ** ﴾ [1] .

فالمتوفى هو المرفوع إلى الله .

---

(١) سورة آل عمران آية رقم ٥٥ وتكملة الآية ﴿ **ومطهرك من الـذين كفروا وجـاعل الـذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيامة ثم إليّ مرجعكم فأحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون** ﴾ .

وقولهم : « إن المرفوع هو اللاهوت » مخالف لنص القرآن ، ولو كان هناك موت فكيف إذا لم يكن، فإنهم جعلوا المرفوع غير المتوفى . والقرآن أخبر أن المرفوع هو المتوفى . وكذلك قوله في الآية الأخرى : ﴿ **وما قتلوه يقيناً بل رفعه الله إليه** ﴾ هو تكذيب لليهود في قولهم : ﴿ **إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله** ﴾ واليهود لم يدعوا قتل لاهوت ، ولا أثبتوا لله لاهوتاً في المسيح ، والله تعالى لم يذكر دعوى قتله عن النصارى حتى يقال : إن مقصودهم قتل الناسوت دون اللاهوت ، بل عن اليهود الذين لا يثبتون إلا الناسوت .

وقد زعموا أنهم قتلوه ، فقال تعالى : ﴿ **وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً بَلْ رَفَعَهُ الله إِلَيْهِ** ﴾ (1) فأثبت رفع الذي قالوا إنهم قتلوه . وإنما هو الناسوت ، فعلم أنه هو الذي نفى عنه القتل وهو الذي رفع . والنصارى معترفون برفع الناسوت ، لكن يزعمون أنه صلب وأقام في القبر إما يوماً وإما ثلاثة أيام ، ثم صعد الى السماء ، وقعد عن يمين الأب الناسوت مع اللاهوت .

وقوله تعالى : ﴿ **وما قتلوه يقيناً** ﴾ معناه أن نفي قتله هو يقين لا ريب فيه بخلاف الذين اختلفوا بأنهم في شك منه من قتله وغير قتله ، فليسوا مستيقنين أنه قتل ، إذ لا حجة معهم بذلك .

ولذلك كانت طائفة من النصارى يقولون : إنه لم يصلب ، فإن الذين صلبوا المصلوب هم اليهود . وكان قد اشتبه عليهم المسيح بغيره كما دل عليه القرآن . وكذلك عند أهل الكتاب أنه اشتبه بغيره ، فلم يعرفوا من هو المسيح من أولئك حتى قال لهم بعض الناس : أنا أعرفه . فعرفوه . وقول من قالوا : معنى الكلام ما قتلوه علماً بل ظناً قول ضعيف .

---

(1) سورة النساء آية رقم ١٥٧ - ١٥٨ وصدر الآية ﴿ **وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا إتباع الظن وما قتلوه يقينا** ﴾ .

الوجه الرابع ـ أنه قال تعالى : ﴿ **إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إليّ ومطهرك من الذين كفروا** ﴾ فلو كان المرفوع هو اللاهوت لكان رب العالمين قال لنفسه أو لكلمته ﴿ **إني رافعك إليّ** ﴾ . وكذلك قوله : ﴿ **بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ** ﴾ [1] فالمسيح عندهم هو الله .

ومن المعلوم أنه يمتنع رفع نفسه إلى نفسه . وإذا قالوا : « هو الكلمة » فهم مع ذلك أنه الإله الخالق لا يجعلونه بمنزلة التوراة والقرآن ونحوهما مما هو كلام الله الذي قال فيه :

﴿ **إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ** ﴾ [2]

بل عندهم هو الله الخالق الرازق رب العالمين . ورفع رب العالمين إلى رب العالمين ممتنع .

الوجه الخامس ـ قوله : ﴿ **وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ** ﴾ [3] ، دليل على أنه بعد توفيته لم يكن الرقيب عليهم إلا الله دون المسيح ، فإن قوله : ﴿ **كنت أنت** ﴾ يدل على الحصر ، كقوله : « إن كان هذا هو الحق » ونحو ذلك . فعلم أن المسيح بعد توفيته ليس رقيباً على أتباعه ، بل الله هو الرقيب المطلع عليهم ، المحصي أعمالهم ، المجازي عليها ، والمسيح ليس برقيب ، فلا يطلع على أعمالهم ولا يحصيها ، ولا يجازيهم بها .

---

(١) سورة النساء آية رقم ١٥٨ وتكملة الآية ﴿ **وكان الله عزيزاً حكيماً** ﴾

(٢) سورة فاطر آية رقم ١٠ وتكملة الآية ﴿ **والعمل الصالح يرفعه والذين يمكرون السيئات لهم عذاب شديد ومكر أولئك هو يبور** ﴾ .

(٣) سورة المائدة آية رقم ١١٧ .

فصل
فساد قول النصارى في أن المسيح خالق

قالوا : وقد سماه الله أيضاً في هذا الكتاب خالقاً حيث قال : ﴿ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِي ﴾ [1]

فأشار بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت المأخوذة من مريم ، لأنه كذا قال على لسان داود النبي : « بكلمة الله خلقت السموات والأرض ، ليس خالق إلا الله وكلمته وروحه » .

وهذا مما يوافق رأينا واعتقادنا في السيد المسيح لذكره لأنه حيث قال : « وتخلق من الطين كهيئة الطير فتنفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله » أي بإذن اللاهوت الكلمة المتحدة في الناسوت .

والجواب : ان جميع ما يحتجون به من هذه الآيات وغيرها فهو حجة

(١) سورة المائدة آية رقم ١١٠ عن ابن أبي حاتم حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا محمد بن طلحة يعني ابن مصرف عن أبي بشر عن أبي الهذيل . قال : كان عيسى بن مريم عليه السلام إذا أراد أن يحيي الموتى ـ صلى ركعتين يقرأ في الأولى ﴿ **تبارك الذي بيده الملك** ﴾ وفي الثانية ﴿ **ألم تنزيل** ﴾ السجدة فإذا فرغ منهما مدح الله وأثنى عليه ثم دعا بسبعة أسماء : يا قديم ، يا خفي يا دائم ، يا فرد ، يا وتر ، يا أحد ، يا صمد . وكان إذا أصابته شدة دعا بسبعة أخر : يا حي ، يا قيوم ، يا الله ، يا رحمن ، يا ذا الجلال والاكرام يا نور السموات والأرض وما بينهما ، ورب العرش العظيم يا رب » قال ابن كثير : وهذا أثر عظيم جداً .

الجواب الصحيح جـ٢ صـ ٨٧ ـ ٢ الى ٩٢)

عليهم لا لهم ، وهكذا شأن جميع أهل الضلال إذا احتجوا بشيء من كتب الله وكلام أنبيائه ، كان في نفس ما احتجوا به ما يدل على فساد قولهم ، وذلك لعظمة كتب الله المنزلة وما نطق به أنبياؤه ، فإنه جعل ذلك هدى وبياناً للخلق وشفاء لما في الصدور ، فلا بد أن يكون في كلام الأنبياء (صلوات الله عليهم وسلامه أجمعين) من الهدى والبيان ما يفرق الله به بين الحق والباطل والصدق والكذب . لكن الناس لا يؤتون من قبل أنفسهم ، لا من قبل أنبياء الله تعالى .

أما من كونهم لم يتدبروا القول الذي قالته الأنبياء حق التدبر حتى يفقهوه ويفهموه .

وأما من جهة أخذهم ببعض الحق دون بعض مثل أن يؤمنوا ببعض ما أنزله الله دون بعض ، فيضلون من جهة ما لم يؤمنوا به ، كما قال تعالى عن النصارى : ﴿ **وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظّاً مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ** ﴾ (1) .

وأما من جهة نسبتهم إلى الأنبياء ما لم يقولوه من أقوال كذبت عليهم ، ومن جهة ترجمة أقوالهم بغير ما تستحقه من الترجمة وتفسيرها بغير ما تستحقه من التفسير الذي دل عليه كلام الأنبياء (صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين) فإنه يجب أن يفسر كلام المتكلم بعضه ببعض ، ويؤخذ كلامه ههنا وههنا ، وتعرف ما عادته يعنيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به وتعرف المعاني التي عرف أنه أرادها في موضع آخر ، فإذا عرف عرفه وعادته في معانيه وألفاظه كان هذا مما يستعان به على معرفة مراده .

وأما إذا استعمل لفظه في معنى لم تجر عادته باستعماله فيه ، وترك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه ، وحمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عرف أنه يريده بذلك اللفظ بجعل كلامه متناقضاً ، ويترك كلامه على ما يناسب سائر كلامه كان ذلك

(1) سورة المائدة آية رقم ١٤ .

تحريفاً لكلامه عن موضعه ، وتبديلاً لمقاصده ، وكذباً عليه . فهذا أصل من ضل في تأويل كلام الأنبياء على غير مرادهم . فإذا عرف هذا فنقول .

الرد عليهم

الجواب عما ذكروه هنا من وجوه :

أحدها ـ أن الله لم يذكر عن المسيح خلقاً مطلقاً ، ولا خلقاً عاماً كما ذكر عن نفسه تبارك وتعالى . فأول ما أنزل الله على نبيه محمد (ﷺ) :

﴿ اقرأ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذي خَلَقَ خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرأ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ الَّذي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ . . . ﴾[1] .

وقال تعالى : **﴿ هُوَ الله الَّذي لَا إِلَـهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ هُوَ الله الَّذِي لَا إِلَـهَ إِلَّا هُوَ المَلِكُ القُدُّوسُ السَّلَامُ المُؤْمِنُ المُهَيْمِنُ العَزِيزُ الجَبَّارُ المُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ الله عَمَّا يُشْرِكُونَ . هُوَ الله الخَالِقُ البَارِئُ المُصَوِّرُ لَهُ الأَسْمَاءِ الحُسْنَىٰ ﴾**[2]

فذكر نفسه بأنه الخالق البارىء المصور ولم يصف قط شيئاً من

---

(١) سورة العلق الآيات ١ ـ ٥ .

(٢) سورة الحشر آية رقم ٢٢ ـ ٢٤ نريد هنا أن نتكلم على أقوال العلماء في « الرحمن الرحيم » بمناسبة قوله تعالى : **﴿ هو الرحمن الرحيم ﴾** قال بعضهم : اسمان مشتقان من الرحمة على وجه المبالغة ، ورحمن أشد مبالغة من رحيم ، وفي كلام ابن جرير ما يفهم منه حكاية الاتفاق على هذا ، وفي تفسير بعض السلف ما يدل على ذلك . وحكى ابن الأنباري في الزاهر عن المبرد أن الرحمن اسم عبراني ليس بعربي ، وقال أبو اسحاق الزجاج في معاني القرآن ، وقال أحمد بن يحيى : الرحيم عربي والرحمن عربي ، فلهذا جمع بينهما . قال أبو اسحاق ، وهذا القول مرغوب عنه ، وقال القرطبي ، والدليل على أنه مشتق ما أخرجه الترمذي وصححه عن عبد الرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته » قال : وهذا نص في الاشتقاق فلا معنى للمخالفة والشقاق .

المخلوقات بهذا ، لا ملكاً ولا نبياً . وكذلك قال تعالى :

﴿ اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ (1)

وقال تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا للهِ شُرَكَاءَ الجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ (2) .

ووصف نفسه بأنه رب العالمين (3) وبأنه مالك يوم الدين (4) وأنه له الملك وله الحمد (5) ، وأنه الحي القيوم (6) ، لا تأخذه سنة ولا نوم (7) ، وأنه على كل شيء قدير (8) ، وبكل شيء عليم (9) ، ونحو ذلك من خصائص الربوبية ، ولم يصف شيئاً من مخلوقاته لا ملكاً مقرباً ، ولا نبياً مرسلاً بشيء من الخصائص التي يختص بها التي وصف بها نفسه سبحانه وتعالى .

وأما المسيح (عليه السلام) فقال فيه : ﴿ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ بِإِذْنِي ﴾(10) .

وقال المسيح عن نفسه : ﴿ أَخْلُقُ لَكُم مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ

---

(1) سورة الزمر آية رقم ٦٢ - ٦٣ .
(2) سورة الأنعام آية رقم ١٠٠ - ١٠١ .
(3) قال تعالى : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ .
(4) قال تعالى : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ .
(5) سورة التغابن آية رقم ١ : ﴿ له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ﴾
(6) قال تعالى : ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾ .
(7) قال تعالى : ﴿ لا تأخذه سنة ولا نوم ﴾
(8) قال تعالى : ﴿ وهو على كل شيء قدير ﴾ .
(9) قال تعالى : ﴿ وهو بكل شيء عليم ﴾ .
(10) سورة المائدة آية رقم ١١٠ .

فَيَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِ اللهِ وَأُبْرِىءُ الأَكْمَهَ وَالأَبْرَصَ وَأُحْيِي المَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللهِ ﴾ (١)

فلم يذكر إلا خلق شيء معين خاص بإذن الله ، فكيف يكون هذا الخلق هو ذاك ؟

الوجه الثاني ـ أنه خلق من الطين كهيئة الطير . والمراد به تصويره بصورة الطير . وهذا الخلق يقدر عليه عامة الناس ، فانه يمكن أحدهم أن يصور من الطين كهيئة الطير ، وغير الطير من الحيوانات ، ولكن التصوير محرم ، بخلاف تصوير المسيح فإن الله أذن له فيه .

والمعجزة أنه ينفخ فيه الروح فيصير طيراً بإذن الله (عز وجل) . ليس المعجزة مجرد خلقه من الطين . فإن هذا مشترك . ولقد لعن النبي (ﷺ) المصورين وقال : « إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون » (٢)

الوجه الثالث ـ ان الله أخبر أن المسيح إنما فعل التصوير وهو مجرم والنفخ بإذنه تعالى ، وأخبر المسيح (عليه السلام) أنه فعله بإذن الله ، وأخبر الله أن هذا من نعمته التي أنعم بها على المسيح (عليه السلام) . كما قال تعالى : ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلاً لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ (٣) .

وقال تعالى له : ﴿ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ القُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي المَهْدِ وَكَهْلاً وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الكِتَابَ وَالحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا

---

(١) سورة آل عمران آية رقم ٤٩ .

(٢) الحديث رواه الإمام البخاري في كتاب اللباس ٨٩ باب عذاب المصورين يوم القيامة .

٥٩٥٠ ـ حدثنا الحميدي قال : حدثنا سفيان ، حدثنا الأعمش عن مسلم قال : كنا عند مسروق في دار يسار بن نمير فرأى في صفته تماثيل فقال سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ وذكره .
وفي رواية أخرى بسنده عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما أن رسول الله ـ ﷺ ـ . **قال :**
« إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم : أحيوا ما خلقتم » .

(٣) سورة الزخرف آية رقم ٥٩ .

فَتَكُونُ طَيْراً بِإِذْنِي وَتُبْرِىءُ الأَكْمَهَ والأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ المَوْتَى بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالبَيِّنَاتِ ﴾ [1] .

وهذا كله صريح في أنه ليس هو الله ، وإنما هو عبد الله ، فعل ذلك بإذن الله ، كما فعل مثل ذلك غيره من الأنبياء . وصريح بأن الإذن غير المأذون له ، والمعلم ليس هو المعلم ، والمنعم عليه وعلى والدته ليس هو إياه ، كما ليس هو والدته .

الوجه الرابع ـ انهم قالوا : أشاروا بالخالق إلى كلمة الله المتحدة في الناسوت ، ثم قالوا في قوله ﴿ **بإذن الله** ﴾ : أي بإذن الكلمة المتحدة في الناسوت . وهذا يبين تناقضهم وافتراءهم على القرآن ؛ لأن الله أخبر في القرآن أن المسيح خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله . ففرق بين المسيح وبين الله ، وبين أن الله هو الآذن للمسيح ، وهؤلاء زعموا أن مراده بذلك أن اللاهوت المتحد بناسوت المسيح هو الخالق . وهو الآذن ، فجعلوا الخالق هو الآذن . وهو تفسير للقرآن بما يخالف صريح القرآن .

الوجه الخامس ـ أن اللاهوت **إذا كان هو** الخالق لم يحتج إلى أن يأذن لنفسه ، فانهم يقولون : هو إله واحد وهو الخالق ، فكيف يحتاج أن يأذن لنفسه وينعم على نفسه ؟

الوجه السادس ـ أن الخالق إما أن يكون هو الذات الموصوفة بالكلام أو الكلام الذي هو صفة للذات فإن كان هو الكلام ، فالكلام صفة لا تكون ذاتاً قائمة بنفسها خالقة ، ولو لم تتحد بالناسوت . واتحادها بالناسوت دون الموصوف ممتنع لو كان الإتحاد ممكناً ، فكيف وهو ممتنع ؟ .

فقد تبين امتناع كون الكلمة تكون خالقه من وجوه ، وإن كان الخالق هو الذات المتصفة بالكلام فذاك هو الله الخالق لكل شيء ، رب العالمين . وعندهم هو الأب ، والمسيح عندهم ليس هو الأب ، فلا يكون هو الخالق

---

(1) سورة المائدة آية رقم ١١١ .

لكل شيء ، والقرآن يبين أن الله هـو الذي أذن للمسيـح حتى خلق من الطين كهيئة الطيـر ، فتبين أن الذي خلق من الـطين كهيئة الـطير ليس هـو الله ، ولا صفة من صفاته ، فليس المسيح هو الله ، ولا ابن قديم أزلي لله ، ولكن عبده فعل بإذنه .

الـوجه السـابع ـ قـولهم : فأشـار بـالخـالق إلى كلمـة الله المتحـدة في الناسوت المأخوذة من مريم لأنه كـذا قال على لسـان داود النبي : « بكلمة الله خلقت السموات والأرض » .

فيقـال لهم : هـذا النص عن داود حجـة عليكم ، فـإن داود (عليـه السلام) قال : « بكلمة الله خلقت السموات والأرض » ولم يقـل إن كلمة الله هي الخالقة كما قلتم أنتم إنه أشار بالخالق إلى كلمة الله . والفرق بين الخالق للسموات والأرض وبين الكلمة التي بهـا خلقت السموات والأرض أمـر ظاهـر معـروف ، كالفـرق بين القادر والقـدرة ، فإن القـادر هـو الخـالق ، وقـد خلق الأشيـاء بقدرتـه ، وليست القدرة هي الخـالقة . وكـذلك الفـرق بين المـريـد والإرادة . فان خلق الأشياء بمشيئتـه . وليست مشيئته هي الخـالقة . وكـذلك الدعاء والعبادة هو للإله الخالق لا لشيء من صفاته . فالنـاس كلهم يقولـون : يا الله يا ربنا يا خالقنا ارحمنا واغفر لنا . ولا يقول أحد : يا كلام الله إغفر لنـا وارحمنا . ولا : يا قدرة الله ويا مشيئة الله ، ويا علم الله اغفر لنا وارحمنـا . والله تعالى يخلق بقدرته ومشيئته وكلامه ، وليست صفاته هي الخالقة .

الـوجـه الثـامن ـ أن قـول داود (عليـه السـلام) : « بكلمـة الله خلقت السموات والأرض يوافق ما جاء في القرآن والتوراة وغير ذلك من كتب الأنبيـاء أن الله يقول للشيء : ﴿ **كن فيكون** ﴾ . وهذا في القرآن في غير موضع وفي التوراة قال الله : « ليكن كذا ليكن كذا » .

الوجه التاسع ـ قولهم : « لأنه ليس خالق إلا الله ، وكلمته وروحـه » إن أرادوا بكلمته كلامه ، وبروحه حياتـه ، فهذه من صفـات الله كعلمه وقـدرته ،

فلم يعبر أحد من الأنبياء عن حياة الله بأنها روح الله . فمن حمل كلام أحد من الأنبياء بلفظ الروح أنه يراد به حياة الله ، فقد كذب عليه . ثم يقال : هذا كلامه وحياته من صفات الله كعلمه وقدرته ، وحينئذ فالخالق هو الله وحده ، وصفاته داخله في مسمى اسمه ، لا يحتاج أن تجعل معطوفة على اسمه بواو التشريك التي تؤذن بأن الله له شريك في خلقه ، فإن الله لا شريك له . ولهذا لما قال تعالى : ﴿ **الله خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ** ﴾ [1] دخل كل ما سواه في مخلوقاته، ولم تدخل صفاته كعلمه وقدرته ومشيئته وكلامه ؛ لأن هذه داخلة في مسمى اسمه ، ليست أسماؤه مباينة له ، بل أسماؤه الحسنى متناولة لذاته المقدسة المتصفة بهذه الصفات ، لا يجوز أن يراد بأسمائه ذات مجردة عن صفات الكمال ، فإن تلك حقيقة لها ، ويمتنع وجود ذات مجردة عن صفة فضلاً عن وجود ذاته تعالى ، مجردة عن صفات كماله ، التي هي لازمة لذاته يمتنع تحقق ذاته دونها .

ولهذا لا يقال : الله وعلمه خلق ، والله وقدرته خلق . وإن أرادوا بكلمته وروحه المسيح ، أو شيئاً اتحد بناسوت المسيح ، فالمسيح (عليه السلام) كله مخلوق كسائر الرسل . والله وحده هو الخالق . وإن شئت قلت : ان أريد بالروح والكلمة ما هو صفة لله ، فتلك داخلة في مسمى إسمه . وإن أريد ما ليس بصفة فذلك مخلوق له كالناسوت .

الوجه العاشر ـ أن داود (عليه السلام) لا يجوز أن يريد بكلمة الله المسيح لأن المسيح عند جميع الناس هو إسم للناسوت ، وهو عندهم اسم اللاهوت والناسوت لما اتحد . والإتحاد فعل حادث عندهم . فقبل الإتحاد

---

(1) سورة الرعد آية رقم ١٦ والآية : ﴿ **قل من رب السماوات والأرض قل الله قل أفاتخذتم من دونه أولياء لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضراً قل هل يستوي الأعمى والبصير أم هل تستوي الظلمات والنور أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم** ﴾ فهل يستوي من عبد هذه الآلهة مع الله ومن عبد الله وحده لا شريك له فهو نور من ربه ولهذا قال : قل هل يستوي الأعمى والبصير ، أم هل تستوي الظلمات والنور أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم . . » .

لم يكن هناك ناسوت ولا ما يسمى مسيحياً . فعلم أن داود لم يرد بكلمة الله المسيح ، ولكن غايتهم أن يقولوا : أراد الكلمة التي إتحدت فيها بعد المسيح . لكن الذي خلق باذن الله هو المسيح ، كما نطق به القرآن بقوله : ﴿ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ المَسِيحُ عِيسى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهاً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمِنَ المُقَرَّبِينَ ﴾ (١)

فالكلمة التي ذكرها وأنها هي التي بها خلقت السموات والأرض ليست هي المسيح الذي خلق من الطين كهيئة الطير بإذن الله . فاحتجاجهم بهذا على هذا إحتجاج باطل ، بل تلك الكلمة التي بها خلقت السموات والأرض لم يكن معها ناسوت حين خلقت باتفاق الأمم . والمسيح لا بد أن يدخل في الناسوت ، فعلم أنه لم يرد بالكلمة المسيح .

---

(١) سورة آل عمران آية رقم ٤٥ اختلف العلماء في معنى « كلمة » المسيح . فقال بعض السلف لكثرة سياحته ، وقيل لأنه كان مسيح القدمين لا أخمص لهما ، وقيل : لأنه كان إذا مسح أحداً من ذوي العاهات برىء بإذن الله تعالى .
وأما كلامه : وهو صبي . قال محمد بن اسحاق ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد ابن شرحيل عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ ما تكلم أحد في صغره إلا عيسى ، وصاحب جريج . وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبو الصقر : يحيى بن محمد بن قزعة حدثنا الحسين ـ يعني المروزي ، حدثنا جرير ـ يعني ابن أبي حازم عن محمد عن أبي هريرة ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال : لم يتكلم في المهد إلا ثلاث : عيسى ، وصبي كان في زمن جريج ، وصبي آخر » . والله أعلم .

(سورة الأنعام)

سئل رضي الله عنه :

عن قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلاً وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِندَهُ ﴾ (١) وقوله تعالى : ﴿ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُعَمَّرٍ وَلاَ يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إلاَّ فِي كِتَابٍ ﴾ (٢) وقوله تعالى : ﴿ يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الكِتَابِ ﴾ (٣) هل المحو والإثبات في اللوح المحفوظ والكتاب الذي جاء في الصحيح « إن الله تعالى كتب كتاباً فهو عنده على عرشه » (٤) الحديث . وقد جاء : « جفَّ القلم » (٥) فما معنى

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ٢ .

(٢) سورة فاطر آية رقم ١١ .

(٣) سورة الرعد آية رقم ٣٩ .

(٤) هذا جزء من حديث طويل أخرجه الترمذي في كتاب القدر ١٧ باب ٢١٥٥ حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا عبد الواحد بن سليم قال قدمت مكة فلقيت عطاء بن أبي رباح فقلت له : يا أبا محمد إن أهل البصرة يقولون في القدر ، قال : يا بني أتقرأ القرآن . .؟ قلت نعم . قال : فاقرأ الزخرف . قال : فقرأت ﴿ حم والكتاب المبين : إنا جعلناه قرآنا عربياً لعلكم تعقلون وإنه في أم الكتاب لدينا لعلي حكيم ﴾ فقال: أتدري ما أم الكتاب ؟ قلت : الله ورسوله أعلم قال : فإنه كتاب كتبه الله الخ .

قال الترمذي : وهذا حديث غريب من هذا الوجه .

(٥) الحديث أخرجه البخاري في كتاب القدر ٢ باب جف القلم على علم الله وقوله : ﴿ وأضله الله على علم ﴾

ذلك في المحو والإثبات ؟ .

وهل شرع في الدعاء أن يقول : « اللهم إن كنت كتبتني كذا فامحني واكتبني كذا فإنك قلت : ﴿ **يمحو الله ما يشاء ويثبت** ﴾ ؟ وهل صح أن عمر كان يدعو بمثل هذا ؟ وهل الصحيح عندكم أن العمر يزيد بصلة الرحم ، كما جاء في الحديث ؟ أفتونا مأجورين فأجاب رضي الله عنه : الحمد لله رب العالمين .

أما قوله سبحانه : ﴿ **ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده** ﴾ فالأجل الأول هو أجل كل عبد ؛ الذي ينقضي به عمره ، والأجل المسمى عنده هو أجل القيامة العامة ولهذا قال : ﴿ **مسمى عنده** ﴾ فإن وقت الساعة لا يعلمه ملك مقرب ولا نبي مرسل ، كما قال: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا؟ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي ، لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ**﴾ [1] بخلاف ما إذا قال :

= وقال أبو هريرة : قال لي النبي - ﷺ : جف القلم بما أنت لاق ، وقال ابن عباس لها سابقون : سبقت لهم السعادة .

وأخرجه ابن ماجه في المقدمة ١٠ باب في القدر ٩١ بسنده عن سراقة بن جعشم . قال : قلت : يا رسول الله . العمل فيما جف به القلم وجرت به المقادير أم في أمر مستقبل قال « بل فيما جف به القلم وجرت به المقادير ، وكل ميسر لما خلق له .

في الزوائد : في إسناده مقال . وأخرجه الترمذي في كتاب الإيمان ١٨ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٧٦ ، ١٩٧ (حلبي)

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٨٧قيام الساعة عند ربي لا يجليها لوقتهاإلا هو ، ولا تأتي إلا بغتة . قال البخاري : حدثنا أبو اليمان أنبأنا شعيب أنبأنا أبو الزناد عن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل ، أو كسبت في إيمانها خيراً ، ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ، ولتقومن الساعة والرجل قد انصرف بلبن لقحته فلا يطعمه ، ولتقومن الساعة ، وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ، ولتقومن الساعة ، والرجل قد رفع اكلته الى فيه فلا يطعمها . وقال مسلم في صحيحه : حدثني زهير بن حرب ، حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به . قال : تقوم الساعة والرجل يحلب لقحته فما يصل الإناء الى =

﴿ **مسمى** ﴾ كقوله ﴿ **إِذَا تَدَايَنْتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى** ﴾ [١] إذ لم يقيد بأنه مسمى عنده ، فقد يعرفه العباد وأما أجل الموت فهذا تعرفه الملائكة الذين يكتبون رزق العبد ، وأجله وعمله وشقي أو سعيد ، كما قال في الصحيحين عن ابن مسعود قال : « حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق - إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه الملك فيؤمر بأربع كلمات : فيقال : أكتب رزقه ، وأجله وعمله ، وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح » [٢] فهذا الأجل الذي هو أجل الموت قد يعلمه الله لمن شاء من عباده . وأما أجل القيامة المسمى القيامة عنده فلا يعلمه إلا هو .

وأما قوله : ﴿ **وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ** ﴾ [٣] فقد قيل : إن المراد الجنس ، أي ما يعمر من عمر إنسان ، ولا ينقص من عمر إنسان ، ثم التعمير والتقصير يُراد به شيئان :

« أحدهما » أن هذا يطول عمره ، وهذا يقصر عمره ، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره ، كما أن المعمر يطول عمره ، وهذا يقصر عمره ، فيكون تقصيره نقصاً له بالنسبة إلى غيره ، كما أن التعمير زيادة بالنسبة إلى

= فيه حتى تقوم الساعة ، والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه ، حتى تقوم الساعة ، والرجل يلوط حوضه فما يصدر حتى تقوم » .

(١) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢٨٢ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق ٦ باب ذكر الملائكة ٣٢٠٨ حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب قال : عبد الله : حدثنا رسول الله ﷺ - وهو الصادق المصدوق قال : وذكره . وعند مسلم في كتاب القدر ، وعند أبي داود في كتاب السنة ، والترمذي في كتاب القدر ، وابن ماجه في المقدمة .

(٣) سورة فاطر آية رقم ١١ ﴿ **ينقص من عمره** ﴾ وهو ذهابه قليلاً قليلاً الجميع معلوم عند الله تعالى سنة بعد سنة ، وشهراً بعد شهر ، وجمعة بعد جمعة ويوماً بعد يوم ، وساعة بعد ساعة . الجميع مكتوب عند الله تعالى : نقله ابن جرير عن أبي مالك ، وإليه ذهب السدي ، وعطاء الخراساني ، واختار ابن جرير الأول .

آخر . وقد يراد بالنقص النقص من العمر المكتوب ، كما يراد بالزيادة الزيادة في العمر المكتوب . وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : « من سره أن يُبسط له في رزقه ، ويُنسأ له في أثره فليصل رحمه »[1] وقد قال بعض الناس : إن المراد به البركة في العمر ، بأن يعمل في الزمن القصير ما لا يعمله غيره إلا في الكثير ، قالوا : لأن الرزق والأجل مقدران مكتوبان . فيقال لهؤلاء تلك البركة ، وهي الزيادة في العمل ، والنفع ، هي أيضاً مقدرة مكتوبة ، وتتناول لجميع الأشياء .

والجواب المحقق : أن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة فإذا وصل رحمه زاد في ذلك المكتوب ، وإن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب . ونظير هذا ما في الترمذي وغيره عن النبي ﷺ : « إن آدم لما طلب من الله أن يريه صورة الأنبياء من ذريته فأراه إياهم فرأى فيهم رجلاً له بصيص ، فقال من هذا يا رب ؟ فقال : ابنك داود ، قال فكم عمره ؟ قال أربعون سنة ، قال : وكم عمري ؟ قال ألف سنة ، فقال فقد وهبت له من عمري ستين سنة ، فكتب عليه كتاب ، وشهدت عليه الملائكة ، فلما حضرته الوفاة قال قد بقي من عمري ستون سنة . قالوا : وهبتها لابنك داود . فأنكر ذلك ، فأخرجوا الكتاب ، قال النبي ﷺ فنسي آدم فنسيت ذريته ، وجحد آدم فجحدت ذريته »[2] وروى أنه كمل لآدم عمره . ولداود عمره .

فهذا داود كان عمره المكتوب أربعين سنة ، ثم جعله ستين وهذا معنى ما روي عن عمر أنه قال : اللهم إن كنت كتبتني شقياً فامحني واكتبني سعيداً ،

---

(1) الحديث عند البخاري في كتاب البيوع ١٣ باب من أحب البسط في الرزق ٦٧ ٢٠ - حدثنا حسان ، حدثنا يونس قال محمد - هو الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله - ﷺ يقول : وذكره ، وعند مسلم في كتاب البر ، وأبو داود في الزكاة وعند الامام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ١٥٦ (حلبي)

(2) الحديث رواه الترمذي في سننه كتاب التفسير - ومن تفسير سورة الأعراف ، ورواه الإمام أحمد بن حنبل في المسند ١ : ٢٥١ (حلبي) وأيضاً ٢٦٩ ، ٣٧١ (حلبي)

فإنك تمحو ما تشاء وتثبت [1] .

والله سبحانه عالم بما كـان وما يكـون ، وما لم يكن لـو كان كيف كـان يكون ؛ فهو يعلم ما كتبه له وما يزيده إيـاه بعد ذلـك ، والملائكـة لا علم لهم إلا مـا علمهم الله ، والله يعلم الأشياء قبـل كونهـا وبعد كـونهـا ؛ فلهـذا قـال العلماء : إن المحو والإثبات في صحف الملائكة ، وأما علم الله سبحانه فـلا يختلف ولا يبدو له ما لم يكن عالماً به ، فلا محو فيـه ولا إثبات . وأمـا اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات على قولين ، والله سبحانه وتعالى أعلم ؟

وقال أيضاً :

---

(1) قال ابن جرير : حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن أبي حكيمة عصمة عن أبي عثمـان النهدي أن عمـر بن الخـطاب ـ رضي الله رضي الله عنـه قـال : وهـو يـطوف بالبيت وهو يبكي : اللهم إن كنت كتبت على شقوة أو ذنباً فامحه فـإنك تمحـو ما تشـاء وتثبت وعندك أم الكتاب فاجعله سعادة ومغفرة .

فصل

ذكر الله أنه يرفع درجات من يشاء في قصة مناظرة ابراهيم (١) ، عليه السلام وفي قصة احتيال يوسف (٢) ، ولهذا قال السلف : بالعلم ، فإن سياق

(١) مناظرة ابراهيم عليه السلام هي المذكورة في سورة البقرة آية رقم ٢٥٨ قال تعالى : ﴿ **ألم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال : أنا أحيي وأميت قال ابراهيم فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين** ﴾ .

وقد ذكر السدي أن هذه المناظرة كانت بين ابراهيم ونمروذ بعد خروج ابراهيم من النار ، ولم يكن اجتمع بالملك إلا في ذلك اليوم فجرت بينهما هذه المناظرة وروى عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم أن النمروذ كان عنده طعام وكان الناس يغدون إليه للميرة فوفد ابراهيم في جملة من وفد للميرة فكان بينهما هذه المناظرة ولم يعط ابراهيم من الطعام كما أعطى الناس بل خرج وليس معه شيء من الطعام فلما قرب من أهله عمد الى كثيب من التراب فملأ منه عدليه ، وقال أشغل أهلي عني إذا قدمت إليهم فلما قدم وضع رحاله وجاء فاتكأ فنام فقامت امرأته سارة الى العدلين فوجدتهما ملآنين طعاماً طيباً فعملت طعاماً فلما استيقظ ابراهيم وجد الذي قد أصلحوه فقال : أنى لكم هذا . .؟ قالت: من الذي جئت به فعلم أنه رزق رزقهم الله عز وجل » .

(٢) وقصة يوسف في قوله تعالى : ﴿ **ودخل معه السجن فتيان قال أحدهما إني أراني أعصر خمراً وقال الآخر إني أراني أحمل فوق رأسي خبزاً تأكل الطير منه نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين ، قال لا يأتيكما طعام ترزقانه إلا نبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما ذلكما مما علمني ربي إني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون واتبعت ملة آبائي ابراهيم وإسحاق ويعقوب ما كان لنا أن نشرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ،** =

الآيات يدل عليه ، فقصة إبراهيم في العلم بالحجة ، والمناظرة لدفع ضرر الخصم عن الدين ، وقصة يوسف في العلم بالسياسة والتدبير لتحصل منفعة المطلوب ، فالأول علم بما يدع المضار في الدين ، والثاني علم بما يجلب المنافع ، أو يقال : الأول هو العلم الذي يدفع المضرة عن الدين ويجلب منفعته ، والثاني علم بما يدفع المضرة عن الدنيا ويجلب منفعتها أو يقال قصة إبراهيم في علم الأقوال النافعة ضد الحاجة إليها وقصة يوسف في علم الأفعال ضد الحاجة إليها ، فالحاجة جلب المنفعة ودفع المضرة قد تكون إلى القول ، وقد تكون .

ولهذا كان المقصرون عن علم الحجيج والدلالات ، وعلم السياسة والإمارات مقهورين مع هذين الصنفين ، تارة بالاحتياج اليهم إذا هجم عدو يفسد الدين بالجدل أو الدنيا بالظلم ، وتارة بالاحتياج اليهم إذا هجم على أنفسهم من أنفسهم ذلك ، وتارة بالاحتياج إليهم لتخليص بعضهم من شر بعض في الدين والدنيا ، وتارة يعيشون في ظلهم في مكان ليس فيه مبتدع يستطيل عليهم ، ولا وال يظلمهم وما ذاك إلا لوجود علماء الحجج الدافعة لأهل البدع والسياسة الدافعة للظلم .

ولهذا قيل : صنفان إذا صلحوا صلح الناس : العلماء والأمراء ، وكما أن المنفعة فيهما فالمضرة منهما ، فإن البدع والظلم لا تكون إلا فيهما : أهل الرياسة العلمية ، وأهل الرياسة القدرية ، ولهذا قال طائفة من السلف كالثوري وابن عيينة وغيرهما ما معناه : أن من نجا من فتنة البدع وفتنة السلطان فقد نجا من الشر كله ، وقد بسطت القول في هذا في الصراط

= ولكن أكثر الناس لا يشكرون ، يا صاحبي السجن أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد القهار ، ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل بها من سلطان إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ . يوسف ٣٦ - ٤٠ .

المستقيم عند قوله : ﴿ فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلاَقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلاَقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلاَقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا ﴾ [1] .

(١) سورة التوبة آية رقم.٦٩ .

فصل

قال تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِم مِن بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ (١)

فتخصيص هذا بالإيمان كتخصيص هذا بمزيد علم وقوة وصحة وجمال ومال .

قال تعالى : ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَعِيشَتَهُمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضاً سُخْرِياً ﴾ (٢) .

وإذا خص أحد الشخصين بقوة وطبيعة تقتضي غذاء صالحاً ، خصه بما يناسب ذلك من الصحة والعافية . وإن لم يعط الآخر ذلك ، نقص عنه وحصل له ضعف ومرض .

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ٥٣ في تفسير هذه الآية : أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان غالب من اتبعه في أول بعثته ـ ضعفاء الناس من الرجال والنساء والعبيد والإماء ، ولم يتبعه الأشراف إلا قليل كما قال قوم نوح لنوح : وما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا بادي الرأي » الآية وكما سأل هرقل ملك الروم أبا سفيان حين سأله عن تلك المسائل فقال له فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفائهم . . ؟ فقال : بل ضعفاؤهم . فقال هم أتباع الرسل .

(٢) سورة الزخرف آية رقم ٣٢ .

انظر منهاج السنة ٢ : ٩٢   ١ : ١٢٨

والظلم وضع الشيء في غير موضعه . فهو لا يضع العقوبة إلا في المحل الذي يستحقها ، لا يضعها على محسن أبداً .

وفي الصحيح عن النبي (ﷺ) أنه قال : « يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة ، سحاء [1] الليل والنهار ، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض ، فإنه لم يغض ما في يمينه ، والقسط بيده الأخرى يقبض ويبسط » [2] .

فبين أنه سبحانه وتعالى يحسن ويعدل ولا يخرج فعله عن العدل والاحسان . ولهذا قيل : « كل نعمة منه فضل ، وكل نقمة منه عدل » .

ولهذا يخبر أنه تعالى يعاقب الناس بذنوبهم ، وأن إنعامه عليهم إحسان منه ، كما في الحديث الصحيح الإلهي : يقول الله تعالى : « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا ، إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » [3] .

وقال الله تعالى : ﴿ **مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ ، وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَفْسِكَ** ﴾ [4] .

أي ما أصابك من نعم تحبها كالنصر والرزق فالله أنعم بذلك عليك . وما أصابك من نقم تكرهها فبذنوبك وخطاياك . فالحسنات والسيئات هنا أراد بها النعم والمصائب ـ كما قال تعالى : ﴿ **وَبَلَوْنَاهُم بِالحَسَنَاتِ**

---

(١) الحديث عند الإمام البخاري في كتاب التوحيد ٢٢ باب ﴿ **وكان عرشه على الماء ، وهو رب العرش العظيم** ﴾ .

٧٤١٩ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن همام ، حدثنا أبو هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ قال وذكره وفيه زيادة ﴿ **وعرشه على الماء** ﴾ وبدل يقبض ويبسط « يرفع ويخفض »

(٢) في اللسان : سح الدمع والمطر والماء يسح سحاً وسحوحاً أي سال من فوق واشتد انصبابه ، وفي الحديث : يمين الله سحاء : أي دائمة الصب والهطل بالعطاء . والله أعلم .

(٣) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب البر باب ٥٥ .

(٤) سورة النساء آية رقم ٧٩ .

وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾[1] .

وكما قال تعالى : **﴿ إن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِن قَبْلُ ﴾** [2] .

وقوله تعالى : **﴿ إنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإنْ تَصْبِرُوا وَتَتقُوا لَا يَضُركُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إنَّ الله بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴾**[3] .

ومثل هذا قوله تعالى : **﴿ وَإذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا وَإن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إذَا هُمْ يَقْنَطُونَ ﴾** [4] .

وأخبر أن ما يصيب بـه الناس من الخيـر فهو رحمـة منه أحسن بهـا إلى عباده ، وما أصابه به من العقوبات فبذنوبهم ، وتمام الكلام على هذا مبسوط في مواضع أخر .

وكذلك الحكمة أجمع المسلمون على أن الله تعالى موصوف بالحكمة ، لكن تنازعوا في تفسير ذلك ، فقالت طائفة : الحكمة ترجع إلى علمـه بأفعـال العباد وإيقاعها على الوجه الذي أراده ، ولم يثبتوا إلا العلم والإرادة والقدرة .

وقال الجمهور من أهل السنة وغيرهم : بل هو حكيم في خلقه وأمـره . والحكمة ليست مطلق المشيئـة . إذ لو كـان كذلـك لكان كـل مريـد حكيماً . ومعلوم أن الإرادة تنقسم إلى محمـودة ومذمـومة ، بـل الحكمة تتضمن مـا في

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٦٨ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٥٠ .

(٣) سورة آل عمران آية رقم ١٢٠ .

(٤) سورة الروم آية رقم ٣٦ وفي الآية إنكار على الإنسان من حيث هو إلا من عصمه الله وفقه فإن الإنسان إذا أصابته نعمة بـطر وقال : « ذهب السيئـات عني إنه لفـرح فخور » . وإذا أصـابه شدة قنط وأيس أن يحصل لـه بعد ذلـك خير بـالكلية . قـال الله تعالى : **﴿ إلا الـذين صبروا وعملوا الصالحات ﴾** كما ثبت في صحيح البخاري : عجباً للمؤمن لا يقضي الله له قضاء إلا كان خيراً له إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له » .

خلقه وأمره من العواقب المحمودة والغايات المحبوبة .

والقول باثبات هذه الحكمة ليس هو قول المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة فقط ، بل هو قول جماهير طوائف المسلمين من أهل التفسير والفقه والحديث والتصوف والكلام وغيرهم . فأئمة الفقهاء متفقون على إثبات الحكمة والمصالح في الأحكام الشرعية . وإنما ينازع في ذلك طائفة من نفاة القياس وغير نفاته . وكذلك ما في خلقه من المنافع والحكم والمصالح لعباده معلوم .

وأصحاب القول الأول كجهم بن صفوان (١) وموافقيه كالأشعري (٢) ومن وافقه من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم يقولون : ليس في القرآن لام التعليل في أفعال الله ، بل ليس فيه إلا لام العاقبة .

وأما الجمهور فيقولون : بل لام التعليل داخلة في أفعال الله وأحكامه .

والقاضي أبو يعلى (٣) وأبو الحسن بن الزاغوني (٤) ونحوهما من أصحاب أحمد ، وإن كانوا قد يقولون بالأول فهم يقولون بالثاني أيضاً في غير موضع . وكذلك أمثالهم من الفقهاء أصحاب مالك والشافعي وغيرهما .

وأما ابن عقيل (٥) في بعض المواضع ، وأبو حازم بن القاضي أبي

---

(١) سبق الترجمة له في الجزء الثاني .

(٢) سبق الترجمة له في كلمة وافية فليرجع إليها .

(٣) سبق الترجمة له في هذا الجزء في كلمة وافية .

(٤) أبو الحسن بن الزاغوني : هو علي بن عبد الله بن نصر السري ، وقد اختلف المؤرخون وأصحاب السير في اسمه توفي عام ٥٢٧ هـ
راجع الذيل على طبقات الحنابلة ١ : ١٨٠ ـ ١٨٤ .

(٥) هو علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي أبو الوفاء ، ويعرف بابن عقيل ، عالم العراق ، وشيخ الحنابلة ببغداد في وقته ، كان قوي الحجة اشتغل بمذهب المعتزلة في حداثته ، وكان يعظم الحلاج فأراد الجماعة قتله فاستجار بباب المراتب عدة سنين ثم أظهر التوبة حتى تمكن من الظهور له تصانيف أعظمها كتاب الفنون ، والفرق ، والفصول في فقه

يعلى ، وأبو الخطاب الصغير فيصرحون بالتعليل والحكمة في أفعال الله موافقة لمن قال ذلك من أهل النظر .

والحنفية هم مَن أهل السنة وقائلين بالقدر وجمهورهم يقولـون بالتعليـل والمصالح .

والكـرامية [1] وأمثـالهم هم أيضاً من القـائلين بالقـدر المثبتين لخـلافـة الخلفـاء ، المفضلين لأبي بكر وعمـر وعثمان ، وهم أيضـاً يقولـون بـالتعليـل والحكمـة ، وكثير من أصحـاب مالـك والشـافعي وأحمـد يقـولـون بـالتعليـل والحكمـة وبالتحسين والتقبيـح العقليين ، كأبي بكـر القفـال [2] وأبي علي بن أبي هريرة [3] وغيرهم من أصحاب الشـافعي ، وأبي الحسن التميمي [4] وأبي

= الحنابلة ، والرد على الأشاعرة ، ولد عام ٤٣١ هـ وتوفي عام ٥١٣ هـ .
راجع جلاءالعينين ٩٩ وشذرات الذهب ٤ : ٣٥ ولسان الميزان ٤ : ٢٤٣ .

(١) الكرامية : هم أتبـاع محمد بن كـرام أبو عبـد الله السجستاني المتـوفى في القدس سنـة ٢٥٥ (راجع شذرات الذهب ٢ : ١٢١) والكراميـة يوافقـون السلف في إثبات الصفـات ، ولكنهم يبالغون في ذلك الى حد التشبيه والتجسيم وهم يوافقون السلف أيضاً في إثبات القدر والقـول بـالحكمة ، ولكنهم يـوافقون المعتـزلة في وجـوب معرفـة الله تعالى بـالعقل ، وفي أن العقـل يحسن ويقبـح في الشـرع ، كمـا يعـدهم الأشعـري وابن حـزم من الـمرجئة ، لقـولهم أن الإيمان : هو الاقرار والتصديق باللسان دون القلب .
راجع مقالات الاسلاميين ١ : ٢٠٥ وكتاب الفصل لابن حزم ٤ : ٢٠٤ وكتـاب الملل والنحل ١ : ٩٩ - ١٠٤ ، والفـرق بين الفرق ١٣٠ - ١٣٧ والتبصيـر في الدين لـلاسفـرايني ٦٥ - ٧٠ وانتقادات فرق المسلمين والمشركين ٦٧ .

(٢) هو محمد بن علي بن اسماعيل الشاسي القفال أبو بكر من أكابر علماء عصره بالفقه والحديث واللغـة والأدب من أهل مـا وراء النهر ، وهـو أول من صنف الجدل الحسن من الفقهـاء وعنـه انتشر مذهب الشافعي في بلاده مولده عام ٢٩١ هـ ووفاته عام ٣٦٥ هـ في الشـاس (وراء نهر سيحـون) رحل الى خـراسان والعـراق والحجـاز والشـام من كتبـه أصـول الفقـه ، ومحـاسن الشريعة ، وشرح رسالة الشافعي .
راجـع وفيات الأعيـان ١ : ٤٥٨ وتهـذيب الأسمـاء واللغـات ٢ : ٢٨٢ وطبقـات السبكي ٢ : ١٧٦ ومفتاح السعادة ١ : ٢٥٢ ثم ٢ : ١٧٨ وفيه وفاته سنة ٣٣٥ .

(٣) هو الحسن بن الحسين بن أبي هريرة أبو علي : فقيه انتهت إليه إمامة الشـافعية في العـراق . =

الخطاب [1] من أصحاب أحمد .

وفي الجملة النزاع في تعليل أفعال الله وأحكامه مسألة لا تتعلق بالإمامة أصلاً . وأكثر أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليل .

ولكن الذين أنكروا ذلك ـ من أهل السنة ـ إحتجوا بحجتين . إحداهما أن ذلك يستلزم التسلسل . فإنه إذا فعل لعلة فتلك العلة أيضاً حادثة ، فتفتقر إلى علة ، إن وجب أن يكون لكل حادث علة . وإن عقل الأحداث بلا علة ، لم يحتج إلى إثبات علة . فهم يقولون : إن أمكن الأحداث بغير علة ، لم يحتج إلى علة ، ولم يكن ذلك عبثاً . وإن لم يكن وجود الأحداث إلا لعلة فالقول في حدوث العلة كالقول في حدوث المعلول ، وذلك يستلزم التسلسل .

الحجة الثانية ـ أنهم قالوا : من فعل لعلة كان مستكملاً بها ، لأنه لو لم يكن حصول العلة أولى من عدمها ، لم تكن علة . والمستكمل بغيره ناقص بنفسه . وذلك ممتنع على الله .

وأوردوا على المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة حجة تقطعهم على أصولهم فقالوا : العلة التي فعل لأجلها إن كان وجودها وعدمها بالنسبة إليه سواء ، إمتنع أن تكون علة . وإن كان وجودها أولى ، فإن كانت منفصلة عنه ، لزم أن يستكمل بغيره . وإن كانت قائمة به لزم أن يكون محلاً للحوادث .

وأما المجوزون للتعليل فهم متنازعون . فالمعتزلة وأتباعهم من الشيعة

= كان عظيم القدر مهيباً له مسائل في الفروع ، وشرح مختصر المزني مات ببغداد عام ٣٤٥ هـ
راجع وفيات الأعيان ١ : ١٣٠

(٤) سبق الترجمة له

(١) سبق الترجمة له في الجزء الثاني من هذا الكتاب وانظر الذيل لابن رجب ١ : ١٦ ١ ـ ١٢٧ وفيه أنه توفي عام ٥١٠ هـ

تثبت من التعليل ما لا يعقل ، وهو أنه فعل لعلة منفصلة عن الفاعل مع كون وجودها وعدمها بالنسبة إليه سواء . وأما أهل السنة القائلون بالتعليل فإنهم يقولون : إن الله يحب (١) ويرضى (٢) كما دل على ذلك الكتاب والسنة . ويقولون : إن المحبة والرضا أخص من الإرادة ـ وأما المعتزلة وأكثر أصحاب الأشعري فيقولون : ان المحبة والرضا والإرادة سواء ـ فجمهور أهل السنة يقولون : إن الله لا يحب الكفر (٣) والفسوق والعصيان ولا يرضاه ، وإن كان داخلاً في مراده كما دخلت سائر المخلوقات لما في ذلك من الحكمة ، وهو وإن كان شراً بالنسبة إلى الفاعل ، فليس كل ما كان شراً بالنسبة الى شخص يكون عديم الحكمة ، بل لله في المخلوقات حكم قد يعلمها بعض الناس وقد لا يعلمها .

---

(١) قال تعالى : ﴿ إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ﴾
وقال تعالى : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾
(٢) قال تعالى : ﴿ رضي الله عنهم ورضوا عنه ﴾
وقال أيضاً : ﴿ ولا يرض لعباده الكفر ﴾
(٣) قال تعالى : ﴿ إن الله حبب إليكم الايمان وزينه في قلوبكم ، وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ﴾ .

فصل

قال تعالى :

﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءاً بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [1] . سورة الأنعام ٥٤ .

لم يمنع هذا أن يكون كل منهم متصفاً بهذه الصفة ولا يجوز أن يقال : إنهم لو عملوا سوءاً بجهالة ثم تابوا من بعده وأصلحوا لم يغفر إلا لبعضهم .

ولهذا تدخل من هذه في النفي لتحقيق نفي الجنس ، كما في قوله تعالى :

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ٥٤ قال الامام أحمد ، حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر ، عن همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا به أبو هريرة . قال : قال رسول الله - ﷺ - لما قضى الله على الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلبت غضبي » . أخرجاه في الصحيحين وهكذا رواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة - عن النبي - ﷺ ، ورواه موسى بن عقبة عن الأعرج عن أبي هريرة وكذا رواه الليث وغيره عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - بذلك وقد روى ابن مردويه من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : إذا فرغ الله من القضاء بين الخلق أخرج كتاباً من تحت العرش أن رحمتي سبقت غضبي ، وأنا أرحم الراحمين فيقبض قبضة أو قبضتين فيخرج من النار خلقاً لم يعملوا خيراً مكتوب بين أعينهم عتقاء الله » .

﴿ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ آمْرِىءٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾[1] .

وقوله تعالى :

﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللهُ وإِنَّ اللهَ لَهُوَ العَزِيْزُ الحَكِيمُ ﴾[2] .

وقوله :

﴿ فَمَا مِنْكُم مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾ [3] .

ولهذا إذا دخلت في النفي تحقيقاً أو تقديراً أفادت نفي الجنس قطعاً ، فالتحقيق ما ذكر ، والتقدير كقوله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللهُ ﴾[4] .

وقوله : ﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ [5] سوره بقرة ٢ .

ونحو ذلك ، بخلاف ما إذا لم تكن من موجودة ، كقولك : ما رأيت رجلاً . فإنها ظاهرة لنفي الجنس . ولكن قد يجوز أن ينفي بها الواحد من الجنس كما قال سيبويه [6] : يجوز أن يقال : ما رأيت رجلاً بل رجلين ، فتبين أنه يجوز إرادة الواحد وإن كان الظاهر نفي الجنس ، بخلاف ما إذا

---

(١) سورة الطور آية رقم ٢١ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٦٢ .

(٣) سورة الحاقة آية رقم ٤٧ .

(٤) هذا جزء من آية من سورة آل عمران رقم ٦٢ وهي : إن هذا لهو القصص الحق وما من إله إلا الله وان الله لهو العزيز الحكيم » .

(٥) هذا جزءمن آية من سورة البقرة رقم ٢ وهي : ﴿ ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ﴾ .

(٦) هو عمر بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء ، أبو بشر الملقب سيبويه إمام النحاة ، وأول من بسط علم النحو ولد في إحدى قرى شيراز عام ١٤٨ هـ وقدم البصرة فلزم الخليل بن أحمد ففاقه وصنف كتابه المسمى « كتاب سيبويه في النحو ، لم يصنع قبله ولا بعده مثله ، ورحل الى بغداد فناظر الكسائي وأجازه الرشيد بعشرة آلاف درهم وعاد الى الأهواز فتوفي بها عام ١٨٠ هـ وسيبويه بالفارسية (رائحة التفاح)

راجع ابن خلكان ١ : ٣٨٥ والبداية والنهاية ١٠ : ١٧٦ وتاريخ بغداد ١٢ : ١٩٥

دخلت « من » فإنه ينفي الجنس قطعاً .

ولهذا لو قال لعبيده : من أعطاني منكم ألفاً فهو حر . فأعطاه كل واحد ألفاً ، عتقوا كلهم . وكذلك لو قال لنسائه : من أبرأتني منكن من صداقها فهي طالق . فأبرأنه كلهن ، طلقن كلهن .

فإن المقصود بقوله : ﴿ منكم ﴾ بيان جنس المعطى والمبرىء ، لا إثبات هذا الحكم لبعض العبيد والأزواج .

فإن قيل : فهذا كما لا يمنع أن يكون كل المذكور متصفاً بهذه الصفة ، فلا يوجب ذلك أيضاً . فليس في قوله : ﴿ **وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** ﴾ [1] ما يقتضي أن يكونوا كلهم كذلك .

قيل : نعم ، ونحن لا ندعي أن مجرد هذا اللفظ دل على أن جميعهم موصوفون بالإيمان والعمل الصالح ، ولكن مقصودنا أن من لا ينافي شمول هذا الوصف لهم ، فلا يقول قائل : ان الخطاب دل على أن المدح شملهم وعمهم بقوله : ﴿ **مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ** ﴾ [2] إلى آخر الكلام .

ولا ريب أن هذا مدح لهم بما ذكر من الصفات ـ وهو الشدة على الكفار والرحمة بينهم ، والرجوع والسجود يبتغون فضلاً من الله ورضواناً ، والسيما في وجوههم من أثر السجود ، وأنهم يبتدئون من ضعف إلى كمال القوة والإعتدال كالزرع ، والوعد بالمغفرة ، والأجر العظيم ـ ليس على مجرد هذه الصفات ، بل على الإيمان والعمل الصالح . فذكر ما به يستحقون الوعد .

---

(1) سورة النور آية رقم ٥٥ وتكملة الآية ﴿ **ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون** ﴾ .

(2) سورة الفتح آية رقم ٢٩ .

وإن كانوا كلهم بهذه الصفة . ولولا ذكر ذلك لكان يظن أنهم . بمجرد مـا ذكر
يستحقون المغفرة والأجر العظيم ، ولم يكن فيـه بيان سبب الجـزاء ، بخلاف
ما إذا ذكر الإيمان والعمل الصالح ، فـإن الحكم إذا علق باسم مشتق منـاسب
كان ما منه الإشتقاق سبب الحكم .

فصل

في قول إبراهيم : ﴿ **لَا أُحِبُّ الآفِلِينَ** ﴾

ظن هؤلاء أن قول إبراهيم (عليه السلام) : ﴿ **هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الآفِلِينَ** ﴾[1] .

أراد به : هذا خالق السموات والأرض القديم الأزلي ، وأنه استدل على حدوثه بالحركة .

وهذا خطأ من وجوه : [2]

أحدها ـ أن قول الخليل : ﴿ **هذا ربي** ﴾ ـ سواء قاله على سبيل التقدير لتقريع قومه ، أو على سبيل الإستدلال والترقي ، أو غير ذلك ـ ليس المراد به : هذا رب العالمين القديم الأزلي ، الواجب الوجود بنفسه ، ولا كان قومه يقولون : إن الكواكب أو القمر أو الشمس رب العالمين الأزلي الواجب الوجود

---

(١) هذا جزء من آية من سورة الأنعام رقم ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ وهي كالآتي : ﴿ **فلما جن عليه الليل رأى كوكباً قال هذا ربي فلما أفل قال لا أحب الآفلين فلما رأى القمر بازغاً قال : هذا ربي فلما أفل قال : لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين ، فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي هذا أكبر فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون** ﴾ .

(٢) راجع ما كتبه الامام ابن تيمية في الرد على هذا الاستدلال بقصة ابراهيم عليه السلام في كتاب منهاج السنة ١ : ١٤١ ـ ١٤٣ ، ٢ : ١٤٢ ـ ١٤٥ (ط دار العروبة) وراجع أيضاً شرح حديث النزول ص ١٩٤ ـ ١٩٧ .

درء تعارض العقل والنقل ١ : ١١٢

بنفسه ولا قال هذا أحد من أهل المقالات المعروفة التي ذكرها الناس : لا من مقالات أهل التعطيل والشرك الذين يعبدون الشمس والقمر والكواكب ، ولا من مقالات غيرهم . بل قوم إبراهيم (ﷺ) كانوا يتخذونها أرباباً يدعونها ويتقربون إليها بالبناء عليها والدعوة لها ، والسجود والقرابين وغير ذلك . وهو دين المشركين الذي صنف الرازي كتابه على طريقتهم وسماه « السر المكتوم في دعوة الكواكب والنجوم والسحر والطلاسم والعزائم »[1] .

وهذا دين المشركين من الصابئين كالكشدانيين[2] والكنعانيين واليونانيين وأرسطو وأمثاله من أهل هذا الدين ، وكلامه معروف في السحر الطبيعي الروحاني ، والكتب المعروفة بذخيرة الإسكندر بن فيلبس الذي يؤرخون به ، وكان قبل المسيح بنحو ثلاثمائة سنة .

وكانت اليونان مشركين يعبدون الأوثان ، كما كان قوم إبراهيم مشركين يعبدون الأوثان . ولهذا قال الخليل :

﴿ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ . إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴾[3] .

وقال : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ . أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ . فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾[4] .

---

(١) الكتاب ذكره ابن خلكان وابن حجر ، ومنه نسخ خطية في مكتبات برلين وليدن وباريس ، والمتحف البريطاني وغيرها .
راجع وفيات الأعيان ٣ : ٣٨١ ولسان الميزان ٤ : ٤٢٦ ، والاعلام ٧ : ٢٠٣ .

(٢) في تاج العروس « للزبيدي مادة : كشد : الكشدانيون بالضم طائفة من عبدة الكواكب .
(ط الإمام) القاهرة ١٣٦٦ هـ - ١٩٤٧ السبعينية ص ٦٩ - ٧٧ ويرد ابن تيمية هنا على رأي الجهمية والمعتزلة والأشاعرة خاصة الامام الرازي في كتاب : نهاية العقول .

(٣) سورة الزخرف اية رقم ٢٦ ، ٢٧ .

(٤) سورة الشعراء آية رقم ٧٥ - ٧٧ .

وأمثال ذلك مما يبين تبرؤه مما يعبدون غير الله . وهؤلاء القوم عـامتهم من نفـاة صفـات الله وأفعـالـه القـائمـة بـه ، كمـا هـو مـذهب الفـلاسفـة المشائين [1] ، فانهم يقولون : إنه ليس له صفة ثبوتية ، بل صفـاته إمـا سلبية وإما إضافية ، وهو مذهب القرامطة الباطنية القائلين بدعوة الكـواكب والشمس والقمـر والسجود لهـا . كما كـان على ذلك من كـان عليه من بني عبيـد ملوك القاهرة وأمثالهم .

فالشرك الذي نهى عنه الخليل وعادى أهله عليه كان أصحـابه هم أئمـة هؤلاء النفـاة للصفـات والأفعـال . وأول من أظهـر هـذا النفي في الإسـلام: الجعد بن درهم [2] ، معلم مروان بن محمد .

قال الإمام أحمد : وكان يقال : انه من أهـل حران ، وعنـه أخذ الجهم ابن صفوان مذهب نفاة الصفات . وكان بحران أئمة هؤلاء الصابئة الفلاسفة ، بقايا أهل هذا الدين أهل الشرك ونفي الصفات والأفعـال ، ولهم مصنفات في دعوة الكواكب ، كما صنفه ثابت بن قرة [3] وأمثاله من الصابئة الفلاسفة أهـل حران ، وكما صنفه أبو معشر البلخي [4] وأمثالـه ، وكان لهم بهـا هيكل العلة

---

(1) سبق الكلام على جماعة « المشائين » في الجزء الثاني .

(2) سبق الترجمة له في كلمة وافية في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

(3) هو ثابت بن قـرة بن زهرون الحـراني الصابىء ، أبـو الحسن : طبيب حاسب فيلسـوف ، ولد ونشأ بحران (بين دجلة والفرات وحدثت له مع أهل مذهبه (الصابئة) أشياء أنكروها عليه في المذهب فحرم عليه رئيسهم دخول الهيكل ، فخرج من حران ، وقصد بغداد فاشتغل بالفلسفة والطب فبرع ، واتصل بالمعتضد الخليفة العباسي ، فكانت لـه عنده منـزلة رفيعـة وصنف نحو ١٥٠ كتاباً منها « الذخيرة في علم الطب » والمباني الهندسيـة ، والشكل والقـطاع ، ومساحـة المخروط وغير ذلك كثير توفي في بغداد عام ٢٨٨ هـ .

راجع طبقات الأطباء ١ : ٢١٥ ـ ٢٢٠ وحكماء الاسـلام ٢٠ ومجلة المجمع العلمي ١٧ ـ ٧٩ وابن خلكان ١ : ١٠٠

(4) هـو جعفر بن محمـد بن عمر البلخي أبـو معشـر عـالم فلكي مشهـور كـان أولاً من أصحـاب الحديث ، وتعلم النجوم بعد سبع وأربعين سنة من عمره ، وضربه المستعين العباسي أسواطاً =

الأولى ، وهيكل العقل الفعال ، وهيكل النفس الكلية ، وهيكل زحل ، وهيكل المشتري ، وهيكل المريخ ، وهيكل الشمس ، وهيكل الزهرة ، وهيكل عطارد ، وهيكل القمر ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضع .

الوجه الثاني ـ أنه لو كان المراد بقوله : ﴿ **هذا ربي** ﴾ أنه رب العالمين ، لكانت قصة الخليل حجة على نقيض مطلوبهم ، لأن الكوكب والقمر والشمس ما زال متحركاً من حين بزوغه إلى عند أفوله وغروبه . وهو جسم متحرك متحيز صغير . فلو كان مراده هذا للزم أن يقال : إن إبراهيم لم يجعل الحركة والإنتقال مانعة من كون المتحرك المنتقل رب العالمين ، بل ولا كونه صغيراً بقدر الكوكب والشمس والقمر . وهذا ـ مع كونه لا يظنه عاقل ممن هو دون إبراهيم (صلوات الله وسلامه عليه) ـ فان جوزوه عليه ، كان حجة عليهم ، لا لهم .

الوجه الثالث ـ ان الأفول هو المغيب والإحتجاب ، ليس هو مجرد الحركة والإنتقال ، ولا يقول أحد ـ لا من أهل اللغة ولا من أهل التفسير ـ ان الشمس والقمر في حال مسيرهما في السماء أنهما آفلان ، ولا يقول للكواكب المرئية في السماء ، في حال ظهورها وجريانها : أنها آفلة . ولا يقول عاقل لكل من مشى وسافر وسار وطار : أنه أفل .

الوجه الرابع ـ أن هذا القول الذي قالوه لم يقله أحد من علماء السلف أهل التفسير ، ولا من أهل اللغة ، بل هو من التفسيرات المبتدعة في الإسلام ، كما ذكر ذلك عثمان بن سعيد الدارمي [1] وغيره من علماء السنة ،

= لأنه أخبر بشيء قبل حدوثه فحدث ، فكان يقول : أصبت فعوقبت . قال القفطي في وصفه : عالم أهل الاسلام بأحكام النجوم ، وكان أعلم الناس بتاريخ الفرس وأخبار سائر الأمم ، وعمر طويلاً وجاوز المئة من كتبه « الطبائع » و« المدخل الكبير » و« مواليد الرجال والنساء » و« هيئة الفلك » وغير ذلك كثير . توفي عام ٢٧٢ هـ
راجع الفهرست لابن النديم ١ : ٢٧٧ والقفطي ١٠٦ وابن خلكان ١ : ١١٢ ودائرة المعارف الاسلامية ١ : ٤٠٤

(١) يقول الدارمي في كتابه « رد الإمام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد » ص =

وبينوا أن هذا من التفسير المبتدع .

وبسبب هذا الإبتداع أخذ ابن سينا وأمثاله لفظ الأفول بمعنى الإمكان . كما قال في إشاراته [1] : قال قوم : إن هذا الشيء المحسوس موجود لذاته واجب لنفسه ، لكن إذا تذكرت ما قيل في شرط واجب الوجود ، لم تجد هذا المحسوس واجباً ، وتلوت قوله تعالى : ﴿ **لَا أُحِبُّ الآفِلِينَ** ﴾ فإنِ الهوى في حظيرة الإمكان أفول ما . فهذا قوله .

ومن المعلوم بالضرورة من لغة العرب أنهم لا يسمون كل مخلوق موجود آفلاً ، ولا كل موجود بغيره آفلاً ، ولا كل موجود يجب وجوده بغيره ، لا بنفسه آفلاً ، ولا ما كان من هذه المعاني التي يعنيها هؤلاء بلفظ الإمكان ، بل هذا أعظم إفتراء على القرآن واللغة من تسمية كل متحرك آفلاً ، ولو كان الخليل أراد بقوله : ﴿ **لا أحب الآفلين** ﴾ سورة الأنعام ٧٦ . هذا المعنى ، لم ينتظر مغيب الكوكب والشمس والقمر . ففساد قول هؤلاء المتفلسفة في الإستدلال بالآية أظهر من فساد قول أولئك .

وأعجب من هذا قول من قال في تفسيره : « إن هذا قول المحققين » [2] . واستعارته لفظ « الهوى والحظيرة » لا يوجب تبديل اللغة المعروفة في معنى الأفول . فإن وضع هو لنفسه وضعاً آخر ، فليس له أن يتلو

= **٥٥** (ط السنة المحمدية **١٣٥٨**)واحتججت أيها المريسي في نفي التحرك عن الله والزوال بحجج الصبيان فزعمت أن ابراهيم حين رأى كوكباً وشمساً وقمراً قال : هذا ربي فلما أفل قال : لا أحب الآفلين » . ثم قلت : فنفى ابراهيم المحبة عن كل اله زائل يعني أن الله إذا نزل من سماء الى سماء أو نزل يوم القيامة لمحاسبة العباد فقد أفل وزال فلو قاس هذا القياس تركي طمطماني أو ذو أعجمية ما زاد على ما قست إلا قبحاً وسماجة . الخ

(١) سبق الترجمة لابن سينا وكتابه الاشارات قام بتحقيقه استاذنا الدكتور سليمان دنيا وقامت بطبعه دار المعارف بمصر .

(٢) يقول الرازي في تفسيره « مفاتيح الغيب **١٣ : ٥٢** وأيضاً قال بعض المحققين « الهوى ، في حظيرة الإمكان أفول » .

عليه كتاب الله تعالى فيبدله أو يحرفه .

وقد إبتدعت القرامطة الباطنية تفسيراً آخر ، كما ذكره أبو حامد [1] في بعض مصنفاته كمشكاة الأنوار [2] وغيرها : ان الكواكب والشمس والقمر هي النفس ، والعقل الفعال ، والعقل الأول ، ونحو ذلك . وشبهتهم في ذلك أن إبراهيم (ﷺ) أجل من أن يقول لمثل هذه الكواكب : إنه رب العالمين . بخلاف ما ادعوه من النفس ، ومن العقل الفعال الذي يزعمون أنه رب كل ما تحت فلك القمر ، والعقل الأول الذي يزعمون أنه مبدع العالم كله .

وقول هؤلاء - وإن كان معلوم الفساد بالضرورة من دين الإسلام - فابتداع أولئك طرق مثل هؤلاء على هذا الإلحاد . ومن المعلوم بالإضطرار من لغة العرب أن هذه المعاني ليست هي المفهوم من لفظ الكوكب والقمر والشمس .

وأيضاً فلو قدر أن ذلك يسمى كوكباً وقمراً وشمساً بنوع من التجوز ، فهذا غايته أن يسوغ للإنسان أن يستعمل اللفظ في ذلك ، لكنه لا يمكنه أن يدعي أن أهل اللغة التي نزل بها القرآن كانوا يريدون هذا بهذا ، والقرآن نزل بلغة الذين خاطبهم الرسول (ﷺ) ، فليس لأحد أن يستعمل ألفاظه في معان بنوع من التشبيه والإستعارة ثم يحمل كلام من تقدمه على هذا الوضع الذي أحدثه هو .

وأيضاً فانه قال تعالى :

﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَباً ﴾ [3]

---

(1) سبق الترجمة له في كلمة وافية .

(2) قام بتحقيقه واخراجه الدكتور أبو العلا عفيفي
راجع ص ٦٧ - ٦٨ وانظر مفاتيح الغيب ١٣ : ٥٥ وسيورد الامام ابن تيمية نص كلام الإمام الغزالي .

(3) سورة الأنعام آية رقم ٧٦ .

فذكره منكراً لأن الكواكب كثيرة ، ثم قال :
﴿فلما رأى القمر﴾ [1] .
﴿ فَلَمّا رَأى الشَّمْسَ ﴾ [2] .

بصيغة التعريف لكي يبين أن المراد القمر المعروف والشمس المعروفة ، وهذا صريح بأن الكواكب متعددة ، وأن المراد واحد منها ، وأن الشمس والقمر هما هذا المعروفان . وأيضاً فإنه قال :
﴿ لا أحب الآفلين ﴾

والأفول هو المغيب والإحتجاب . فإن أريد بذلك المغيب عن الأبصار الظاهرة ، فما يدعونه من العقل والنفس لا يزل محتجباً عن الأبصار لا يرى بحال ، بل وكذلك واجب الوجوب عندهم لا يرى بالأبصار بحال ، بل تمتنع رؤ يته بالأبصار عندهم .

وإن أراد المغيب عن بصائر القلوب ، فهذا أمر نسبي إضافي ، فيمكن أن تكون تارة حاضرة في القلب ، وتارة غائبة عنه ، كما يمكن مثل ذلك في واجب الوجود ، فالأفول أمر يعود إلى حال العارف بها ، لا يكسبها صفة نقص ، ولا كمال . ولا فرق في ذلك بينها وبين غيرها .

وأيضاً فالعقول عندهم عشرة ، والنفوس تسعة بعدد الأفلاك .

فلو ذكر القمر والشمس فقط لكانت شبهتهم أقوى ، حيث يقولون : نور القمر مستفاد من نور الشمس ، كما أن النفس متولدة عن العقل ، مع ما في ذلك ـ لو ذكروه ـ من الفساد ، أما مع ذكر كوكب من الكواكب فقولهم هذا من أظهر الأقوال للقرامطة الباطنية فساداً ، لما في ذلك من عدم الشبه والمناسبة التي تسوغ في اللغة إرادة مثل هذا .

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ٧٧ .
(٢) سورة الأنعام آية رقم ٧٨ .

فصل
الأنبياء أفضل الخلق

قال تعالى :

﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ ، وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ . وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ . وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطاً وَكُلاًّ فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ . وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [1] سورة الأنعام ٨٤ ـ ٨٧ .

فأخبر أنه اجتباهم وهداهم .

والأنبياء أفضل الخلق باتفاق المسلمين ، وبعدهم الصديقون والشهداء والصالحون . فلولا وجوب كونهم من المقربين الذين هم فوق أصحاب اليمين ، لكان الصديقون أفضل منهم أو من بعضهم .

والله تعالى قد جعل خلقه ثلاثة أصناف ، فقال تعالى في تقسيمهم في الآخرة :

﴿ وَكُنتُمْ أَزْوَاجاً ثَلَاثَةً . فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ . وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ . وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ . أُولَٰئِكَ

(١) سورة الأنعام الآيات من ٨٤ ـ ٨٧ .

الْمُقَرَّبُونَ . فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾ [1] سورة الواقعة ٧ - ١٢ .

وقال في تقسيمهم عند الموت :

﴿ فَأَمَّا إن كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ . فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ . وَأَمَّا إنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . فَسَلاَمٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . وَأَمَّا إنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ . فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ . وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ ﴾ [2] سورة الواقعة ٨٨ - ٩٤ .

وكذلك ذكر في سورة الإنسان والمطففين هذه الأصناف الثلاثة .

والأنبياء أفضل الخلق ، وهم أصحاب الدرجات العلى في الآخرة ، فيمتنع أن يكون النبي من الفجار ، بل ولا يكون من عموم أصحاب اليمين ، بل من أفضل السابقين المقربين ، فإنهم أفضل من عموم الصديقين والشهداء والصالحين ، وإن كان النبي أيضاً يوصف بأنه صديق وصالح وقد يكون شهيداً ، لكن ذلك أمر يختص بهم لا يشركهم فيه من ليس بنبي كما قال عن الخليل :

﴿ وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [3] سورة العنكبوت ٢٧ .

وقال يوسف : ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِماً وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ [4] سورة يوسف ١٠١ .

فهذا مما يوجب تنزيه الأنبياء أن يكونوا من الفجار والفساق. وعلى هذا إجماع سلف الأمة وجماهيرها .

---

(١) سورة الواقعة من ٧ـ ١٢ .

(٢) سورة الواقعة من ٨٨ ـ ٩٤ .

(٣) سورة العنكبوت آية رقم ٢٧ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ١٠١ .

وأما من جوز أن يكون غير النبي أفضل منه ، فهو من أقوال بعض ملاحدة المتأخرين من غلاة الشيعة والصوفية والمتفلسفة ونحوهم .

وما يحكى عن الفضلية [1] من الخوارج أنهم جوزوا الكفر على النبي ، فهذا بطريق اللازم لهم ؛ لأن كل معصية عندهم كفر ، وقد جوزوا المعاصي على النبي ، وهذا يقتضي فساد قولهم بأن كل معصية كفر ، وقولهم بجواز المعاصي عليهم ، وإلا فلم يلتزموا أن يكون النبي كافراً ، ولازم المذهب لا يجب أن يكون مذهباً .

وطوائف أهل الكلام الذين يجوزون بعثة كل مكلف ، من الجهمية والأشعرية ومن وافقهم من اتباع الأئمة الأربعة كالقاضي أبي يعلى ، وابن عقيل ، وغيرهم ، متفقون أيضاً على أن الأنبياء أفضل الخلق ، وأن النبي لا يكون فاجراً . لكن يقولون : هذا لم يعلم بالعقل ، بل علم بالسمع ، بناء على ما تقدم من أصلهم من أن الله يجوز أن يفعل كل ممكن .

وأما الجمهور الذين يثبتون الحكمة والأسباب فيقولون : نحن نعلم بما علمناه من حكمة الله أنه لا يبعث نبياً فاجراً وأن ما ينزل على البر الصادق لا يكون إلا ملائكة ، لا تكون شياطين كما قال تعالى :

﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ العَالَمِينَ . نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ . عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ المُنذِرِينَ ﴾ [2]

---

(١) الفضلية : فرقة من الخوارج ذكرهم ابن حزم في كتابه الفصل ٤ : ١٩٠ وسماهم الفضيلية - فقال : وقال الفضيلية من الصفرية من قال : لا إله إلا الله محمد رسول الله بلسانه ولم يعتقد ذلك بقلبه بل اعتقد الكفر أو اليهودية أو الدهرية ، أو النصرانية فهو مسلم عند الله مؤمن ولا يضره إذا قال الحق بلسانه ما اعتقد بقلبه » .
وذكر الأشعري في المقالات : ١ : ١٨٣ كلمة عنهم وسماهم « الفضلية » وتحدث عنهم حديثاً قريباً من قول ابن حزم ، وذكر الشهرستاني في كتابه (الملل والنحل ١ : ١٢٤ من رجال الخوارج : الفضل بن عيسى الرقاشي .

(٢) سورة الشعراء آية رقم ١٩٢ - ١٩٤ .

إلى قوله :

﴿ **هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ . تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ . يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَاذِبُونَ . وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الغَاوُونَ . أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ . وأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ** ﴾ [1] سورة الشعراء **٢٢١ - ٢٢٦** .

فهذا مما بيَّن الله به الفرق بين الكاهن والنبي وبين الشاعر والنبي ، لما زعم المفترون أن محمداً (ﷺ) شاعر وكاهن .

وفي الصحيحين من حديث عائشة (رضي الله عنها) أن النبي (ﷺ) لما أتاه الوحي في أول الأمر وخاف على نفسه ، قبل أن يستيقن أنه ملك ، قال لخديجة : « لقد خشيت على نفسي » ، قالت : « كلا ، والله لا يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتقري الضيف ، وتكسب المعدوم ، وتعين على نوائب الحق » [2] فاستدلت (رضي الله عنها) بحسن عقلها على أن من يكون الله قد خلقه بهذه الأخلاق الكريمة، التي هي من أعظم صفات الأبرار الممدوحين أنه لا يخزيه فيفسد الشيطان عقله ودينه . ولم يكن معها قبل ذلك وحي تعلم به إنتفاء ذلك ، بل علمته بمجرد عقلها الراجح .

وكذلك لما ادعى النبوة من ادعاها من الكذابين مثل مسيلمة الكذاب والعنسي وغيرهما ، مع ما كان يشتبه من أمرهم ، لما كان ينزل عليهم من الشيطان ويوحون إليهم ، حتى يظن الجاهل أن هذا من جنس ما ينزل على الأنبياء ويوحى إليهم ،فكان ما يبلغ العقلاء وما يرونه من سيرتهم من الكذب

---

(١) سورة الشعراء آية رقم ٢٢١ - ٢٢٦ .

(٢) هذا جزء من حديث بدء الوحي رواه البخاري في كتاب بدء الوحي ١ : ٣ - ٤ وباب كيف كان بدء الوحي ٦ : ١٧٣ - ١٧٤ وكتاب التفسير ، سورة اقرأ ورواه الإمام مسلم في كتاب الايمان باب بدء الوحي .

الفاحش والظلم ونحو ذلك يبين لهم أنه ليس بنبي ، إذ قد علموا أن النبي لا يكون كاذباً ولا فاجراً .

وفي الصحيحين عن النبي (ﷺ) لما قال له ذو الخويصرة : « إعدل يا محمد فإنك لم تعدل » ، فقال له النبي (ﷺ) : لقد خبت وخسرت : إن لم أعدل ، ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء ؟ »[1] . والرواية الصحيحة بالفتح أي أنت خاسر خائب إن لم أعدل ان ظننت أني ظالم مع إعتقادك أني نبي . فإنك تجوز أن يكون الرسول الذي آمنت به ظالماً ، وهذا خيبة وخسران ، فان ذلك ينافي النبوة ويقدح فيها .

وقد قال تعالى :

﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ ﴾[2] سورة آل عمران ١٦١ .

وفيه قراءتان : يغل ويغل ، أي ينسب إلى الغلول . بيَّن سبحانه أنه ما لأحد أن ينسبه إلى الغلول ، كما أنه ليس له أن يغل ، فدل على أن النبي لا يكون غالاً .

---

(١) هذا جزء من حديث طويل رواه البخاري في كتاب المناقب **٢٥** باب علامات النبوة في الإسلام .
٣٦١٠ ـ أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا سعيد الخدري ـ رضي الله عنه قال : وذكره وفيه فقال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه فقال : دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته ، وصيامه مع صيامه الخ .
ورواه الامام مسلم في كتاب الزكاة (باب ذكر الخوارج وصفاتهم)

(٢) سورة آل عمران آية رقم **١٦١** نزلت هذه الآية في قطيفة حمراء فقدت يوم بدر فقال بعض الناس : لعل رسول الله أخذها فأكثروا في ذلك فأنزل الله **﴿ وما كان لنبي أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ﴾** وكذا رواه أبو داود والترمذي جميعاً عن قتيبة عن عبد الواحد بن زياد به، وقال الترمذي : حسن غريب . ورواه بعضهم عن خصيف عن مقسم يعني مرسلاً ، ورواه ابن مردويه من طريق أبي عمرو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباس قال اتهم المنافقون رسول الله ـ ﷺ ـ بشيء فأنزل الله **﴿ وما كان لنبي أن يغل ﴾** .

ودلائل هذا الأصل عظيمة ، لكن مع وقوع الذنب الذي هو بالنسبة إليه ذنب ـ وقد لا يكون ذنباً من غيره مع تعقبه بالتوبة والإستغفار ـ لا يقدح في كون الرجل من المقربين السابقين ولا الأبرار ، ولا يلحقه بذلك وعيد في الآخرة ، فضلاً عن أن يجعله من الفجار .

وقد قال تعالى في عموم وصف المؤمنين :

﴿ وَلله مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى . الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ المَغْفِرَةِ ﴾ (١) سورة النجم ٣١ـ ٣٢ .

وقال :

﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِن رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضِ

---

(١) سورة النجم آية رقم ٣١ ـ ٣٢ اختلف العلماء في معنى اللمم فقيل : هي صغار الذنوب ، ومحقرات الأعمال . وقال الامام أحمد ، حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ قال : إن الله تعالى كتب عن ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر ، وزنا اللسان النطق ، والنفس تمني وتشتهي والفرج يصدق ذلك أو يكذبه » .

أخرجاه في الصحيحين من حديث عبد الرزاق به ، وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن ثور ، حدثنا معمر عن الأعمش عن أبي الضحى أن ابن مسعود قال : زنا العينين النظر ، وزنا الشفتين التقبيل وزنا اليدين البطش ، وزنا الرجلين المشي ، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه ، فإن تقدم بفرجه كان زانياً وإلا فهو اللمم ، وكذا قال مسروق والشعبي ، وقال عبد الرحمن بن نافع الذي يقال له ابن لبابه الطائفي . قال سألت أبا هريرة عن قول الله ﴿ **إلا اللمم** ﴾ قال : القبلة ، والغمزة، والنظرة ، والمباشرة ، فإذا مس الختان فقد وجب الغسل وهو الزنا .

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس (الا اللمم) إلا ما سلف ، وكذا قال زيد بن أسلم وقال ابن جرير : حدثنا ابن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن منصور عن مجاهد أنه قال في هذه الآية ﴿ **إلا اللمم** ﴾ قال الذي يلم بالذنب ثم يدعه . قال الشاعر :

إن تغفر اللهم تغفر جما   وأي عبد لك ما ألمّا . . ؟

أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ . الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالكَاظِمِينَ الغَيْظَ وَالعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللهُ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ . وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ . وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ . أُولَئِكَ جَزَاؤُهُم مَغْفِرَةٌ مِن رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ العَامِلِينَ ﴾ (1) سورة آل عمران ١٣٣ ـ ١٣٦ .

وقال تعالى :

﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ المُتَّقُونَ . لَهُم مَا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ المُحْسِنِينَ . لِيُكَفِّرَ اللهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (2) سورة الزمر ٣٣ ـ ٣٥ .

وقال :

﴿ حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ المُسْلِمِينَ . أُوْلَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ (3)

---

(1) سورة آل عمران آية رقم ١٣٣ ـ ١٣٦ .

(2) سورة الزمر آية رقم ٣٣ ـ ٣٥ .

(3) سورة الأحقاف آية رقم ١٥ ـ ١٦' قال ابن جرير : حدثني يعقوب بن ابراهيم ، حدثنا المعتمر ابن سليمان عن الحكم بن أبان عن الغطريف عن جابر بن زيد عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما عن رسول الله ـ ﷺ ـ عن الروح الأمين عليه الصلاة والسلام قال : يؤتى بحسنات العبد وسيئاته فيقتص بعضها من بعض فإن بقيت حسنة وسع الله تعالى له في الجنة . قال فدخلت على يزداد فحدث بمثل هذا قال قلت فإن ذهبت الحسنة قال **﴿ أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة ، وَعْدَ الصدق الذي كانوا يوعدون ﴾** .

وهكذا رواه ابن أبي حاتم عن أبيه عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني عن المعتمر بن سليمان باسناده مثله ، وزاد عن الروح الأمين . قال : قال الرب جل جلاله يؤتى بحسنات العبد =

سورة الأحقاف ١٥ ، ١٦ .

وقد قال في قصة إبراهيم (عليه السلام) :

﴿ فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي إِنَّـهُ هُوَ العَـزِيزُ الحَكِيمُ ﴾ (١) سورة العنكبوت ٢٦ .

وقال في قصة شعيب (عليه السلام) :

﴿ قَالَ المَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا ، قَالَ أَوَ لَوْ كُنَّا كَـارِهِينَ . قَدِ افْتَـرَيْنَا عَلَى الله كَذِباً إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا الله مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَعُودَ فِيهَا إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ الله رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْماً عَلَى الله تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَـحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الفَاتِحِينَ ﴾ (٢) . سورة الأعراف ٨٨ ، ٨٩ .

وقال في سورة إبراهيم :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُـودُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّـهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ ﴾ (٣) سورة إبراهيم ١٣ .

وقد ذم الله تعالى وتبارك فرعـون بكونـه رفض نبوة مـوسى بما تقـدم من قتله نفساً بغير حق فقال :

﴿ أَلَمْ نُـرَبِّكَ فِينَـا وَلِيداً وَلَبِثْتَ فِينَـا مِنْ عُمُـرِكَ سِنِينَ . وَفَعَلْتَ فَعْلَتَـكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الكَـافِـرِينَ . قَالَ فَعَلْتُهَا إِذاً وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ . فَفَـرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّـا خِفْتُكُمْ فَـوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمـاً وَجَعَلَنِي مِنَ المُـرْسَلِينَ ﴾ (٤) سـورة

= وسيئاته فذكره . قال ابن كثير : وهو حديث غريب واسناده جيد لا بأس به .

(١) سورة العنكبوت آية رقم ٢٦ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٨٨ ـ ٨٩ .

(٣) سورة ابراهيم آية رقم ١٣ .

(٤) سورة الشعراء آية رقم ١٨ ـ ٢١ .

الشعراء ١٨ ـ ٢١ .

وكان موسى (ﷺ) قد تاب من ذلك كما أخبر الله تعالى عنه وغفر له بقوله :

﴿ فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ (١) سورة القصص ١٥ ، ١٦ .

فإن قيل : فإذا كان قد غفر له ، فلماذا يمتنعون من الشفاعة يوم القيامة لأجل ما بدا منهم ، فيقول آدم إذا طلبت منهم الشفاعة : إني نهيت عن أكل الشجرة وأكلت منها ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى نوح . فيأتون نوحاً فيقول : إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أؤمر بها . والخليل يذكر تعريضاته الثلاث التي سماها كذباً وكانت تعريضاً . وموسى يذكر قتل النفس .

قيل : هذا من كمال فضلهم وخوفهم وعبوديتهم وتواضعهم ، فإن من فوائد ما يتاب منه أنه يكمل عبودية العبد ويزيده خوفاً وخضوعاً ، فيرفع الله بذلك درجته ، وهذا الإمتناع مما يرفع الله به درجاتهم، وحكمة الله تعالى في ذلك أن تصير الشفاعة لمن غفر الله ما تقدم ذنبه وما تأخر .

ولهذا كان ممن امتنع ولم يذكر ذنباً المسيح ، وإبراهيم أفضل منه ، وقد ذكر ذنباً ، ولكن قال المسيح : لست هناكم اذهبوا إلى عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . وتأخر المسيح عن المقام المحمود الذي خص به محمد (ﷺ) هو من فضائل المسيح ومما يقربه إلى الله ؛ (صلوات الله عليهم أجمعين) .

فعلم أن تأخرهم عن الشفاعة لم يكن لنقص درجاتهم عما كانوا عليه ،

(١) سورة القصص آية رقم ١٥ ـ ١٦ .

بل لما علموه من عظمة المقام المحمود الذي يستدعى من كمال مغفرة الله للعبد ، وكمال عبودية العبد لله ما اختص به من غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، ولهذا قال المسيح : اذهبوا إلى محمد عبداً غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . فإنه إذا غفر له ما تأخر لم يخف أن يلام إذا ذهب إلى ربه ليشفع . وإن كان لم يشفع إلا بعد الإذن . بل إذا سجد وحمد ربه بمحامد يفتحها عليه لم يكن يحسنها قبل ذلك ، فيقال له : أي محمد : إرفع رأسك وقل يسمع ، وسل تعطه ، واشفع تشفع . وهذا كله في الصحيحين وغيرهما [1] .

وأما من قيل له : تقدم ولم يعرف أنه غفر له ما تأخر فيخاف أن يكون

---

(١) روى ابن تيمية حديث الشفاعة بمعناه - وقد رواه البخاري ومسلم في كتاب الإيمان (باب أدنى أهل الجنة منزلة) عن أبي هريرة - رضي الله عنه وفي البخاري ٦ : ٨٤ « فيقول آدم : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وأنه نهاني عن الشجرة فعصيته : نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح فيأتون نوحاً فيقولون : يا نوح إنك أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبداً شكوراً : اشفع لنا الى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول : إن ربي عز وجل قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وأنه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي نفسي ، نفسي ، نفسي ، اذهبوا الى ابراهيم ، فيأتون ابراهيم فيقولون : يا إبراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض . اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، فيقول لهم : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإني قد كنت كذبت ثلاث كذبات - فذكرهن أبو حيان في الحديث ، نفسي ، نفسي ، نفسي ، أذهبوا الى غيري ، أذهبوا الى عيسى ، فيأتون عيسى فيقولون : يا عيسى أنت رسول اللهوكلمته ألقاها الى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد صبياً ، اشفع لنا ، ألا ترى الى ما نحن فيه ، فيقول عيسى : إن ربي فد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله - ولم يذكر ذنباً نفسي ، نفسي ، نفسي اذهبوا الى غيري . اذهبوا الى محمد - ﷺ - فيأتون محمداً - ﷺ - فيقولون : يا محمد أنت رسول الله وخاتم النبيين وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر : اشفع لنا الى ربك . ألا ترى الى ما نحن فيه ، فانطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجداً لربي عز وجل ، ثم يفتتح الله علي من محامده وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحه على احد قبلي ، ثم يقال : يا محمد ارفع رأسك سل تعطه ، واشفع تشفع ، فارفع رأسي فأقول : أمتي أمتي . . أمتي يا رب . . الحديث .

ذهابه إلى الشفاعة ـ قبل أن يؤذن له في الشفاعة ـ ذنباً ، فتأخر لكمال خوفه من الله تعالى . ويقول : أنا قد أذنبت وما غفر لي فأخاف أن أذنب ذنباً آخر . فإن النبي (ﷺ) قال : « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين » [1] .

ومن معاني ذلك أنه لا يؤتى من وجه واحد مرتين ، فإذا ذاق ما في الذنب من الألم وزال عنه ، خاف أن يذنب ذنباً آخر ، فيحصل له مثل ذلك الألم ، وهذا كمن مرض من أكلة ثم عوفي ، فإذا دعى إلى أكل شيء ، خاف أن يكون مثل ذلك الأول لم يأكله ؛ يقول : قد أصابني بتلك الأكلة ما أصابني ، فأخاف أن تكون هذه مثل تلك . ولبسط هذه الأمور موضع آخر .

---

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الأدب ٨٣ باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ٦١٣٣ حدثنا الليث عن عقيل عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه وذكره . ورواه الإمام مسلم في الزهد ٦٣ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١١٥ ، ٣٧٩ .

فصل

قال تعالى :

﴿ وَجَعَلُوا لله شُرَكَاءَ الجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَـهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْـرِ عَلمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَـهُ صَاحِبَـةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُـوَ بِكُـلِّ شَيءٍ عَلِيمٌ ﴾ (1) فـإن قـولـه : ﴿ بـديـع السمـوات والأرض ﴾ أي مبدعهمـا ، كما ذكـر مثل ذلـك في البقـرة . وليس المراد أنهما بـديعة سمـواته وأرضـه ، كما تحتمله العـربية لـولا السياق ، لأن المقصود نفي ما زعموه من خرق البنين والبنات له ، ومن كونه اتخذ ولداً .

وهذا ينتفي بضده كونه أبدع السموات ، ثم قال :

﴿ أنى يكون له ولد ؟ ﴾ وذكر ثلاثة أدلة على نفي ذلك : أحدها ـ كونه ليس له صاحبة . فهذا نفي الولادة المعهودة . وقوله ﴿ وخلق كل شيء ﴾ نفي للولادة العقلية ، وهي التولد ، لأن خلق كل شيء ينافي تولدها عنه . وقوله : ﴿ وهو بكل شيء عليم ﴾ يشبه ـ والله أعلم ـ أن يكون لمـا ادعت النصارى أن المتحـد به هـو الكلمة التي يفسـرونها بـالعلم ، والصابـئة القائلون بـالتولـد والعلة ، لا يجعلونه عالماً بكل شيء ـ ذكر أنه بكـل شيء عليم ـ لإثبات هـذه

(1) سورة الأنعام الآيات رقم ١٠٠ ـ ١٠١ .

الفتاوى جـ٢ صـ٤٤٤ الى ٤٤٩ ؟

الصفة له ، رداً على الصابئة ، ونفيها عن غيره رداً على النصارى .

وإذا كان كذلك فقول من قال بتولد العقول والنفوس ـ التي يزعمون أنها الملائكة ـ أظهر في كونهم يقولون أنه ولد الملائكة ، وأنهم بنوه وبناته ، فالعقول بنوه ، والنفوس بناته من قول النصارى .

ودخل في هذا من تفلسف من المنتسبة إلى الإسلام ، حتى أني أعرف كبيراً لهم سأل عن العقل والنفس : فقال بمنزلة الذكر والأنثى . فقد جعلهم كالإبن والبنت ، وهم يجعلونهم متولدين عنه تولد المعلول عن العلة ، فلا يمكنه أن يفك ذاته عن معلوله ولا معلوله عنه ، كما لا يمكنه أن يفصل نفسه عن نفسه ، بمنزلة شعاع الشمس مع الشمس وأبلغ .

وهؤلاء يقولون : إن هذه الأرواح التي ولدها متصلة بالأفلاك والشمس والقمر والكواكب ، كإتصال اللاهوت بجسد المسيح ، فيعبدونها كما عبدت النصارى المسيح ، إلا أنهم أكفر من وجوه كثيرة . وهم أحق بالشرك من النصارى . فإنهم يعبدون ما يعلمون أنه منفصل عن الله ، وليس هو إياه ولا صفة من صفاته . والنصارى يزعمون أنهم ما يعبدون إلا ما إتحد بالله ، لا لما ولده من المعلولات .

ثم من عبد الملائكة والكواكب وأرواح البشر وأجسادهم إتخذ الأصنام على صورهم وطبائعهم . فكان ذلك أعظم أسباب عبادة الأصنام .

ولهذا كان الخليل أمام الحنفاء مخاطباً لهؤلاء الذين عبدوا الكواكب والشمس والقمر ، والذين عبدوا الأصنام مع إشراكهم وإعترافهم بأصل الجميع .

وقد ذكر الله قصتهم في القرآن في غير موضع ، وأولئك هم الصابئون المشركون الذين ملكهم نمروذ ، وعلماؤهم الفلاسفة من اليونانيين وغيرهم الذين كانوا بأرض الشام والجزيرة والعراق وغيرها ، وجزائر البحر قبل النصارى ، وكانوا بهذه البلاد في أيام بني إسرائيل ، وهم الذين كانوا يقاتلون بني إسرائيل ، فيغلبون

تارة ، ويغلبون تارة . وسنحاريب وبخت نصر ونحوهما هم ملوك الصابئة بعد الخليل . والنمروذ الذي كان في زمانه .

فتبين بذلك ما في القرآن من الرد لمقالات المتقدمين قبل هذه الأمة والكفار والمنافقين فيها من إثبات الولادة لله ، وإن كان كثير من الناس لا يفهم دلالة القرآن على هذه المقالات لأن ذلك يحتاج إلى شيئين : إلى تصور مقالتهم بالمعنى ، لا بمجرد اللفظ ، وإلى تصور معنى القرآن ، والجمع بينهما . فتجد المعنى الذي عنوه قد دل القرآن على ذكره وإبطاله .

وأما إتحاد الولد فيفسر بعين الولادة . وهو من باب الأفعال ، لا من باب الصفات كما يقوله طائفة من النصارى في المسيح .

فصل

فهذا نفي كونه - سبحانه - والداً لشيء ، أو متخذاً لشيء ولداً ، بأي وجه من وجوه الولادة ، أو اتخاذ الولد أياً كان .

وأما نفي كونه مولوداً : فيتضمن نفي كونه متولداً بأي نوع من التوالد من أحد من البشر وسائر ما تولد من غيره : فهو رد على من قال : المسيح هو الله . ورد على الدجال الذي يقول : إنه الله . ورد على من قال في بشر : إنه الله ، من غالية هذه الأمة في علي وبعض أهل البيت ، أو بعض المشايخ ، كما قال قوم ذلك في علي وطائفة من أهل البيت ، وقالوه في الأنبياء أيضاً ، وقاله قوم في الحلاج [1] ، وقوم في الحاكم بمصر [2] : وقوم في الشيخ عدي ، وقوم في يونس العنيني ، وقوم يعمونه في المشايخ ، ويصوبون هذا كله .

فقوله سبحانه : ﴿ **لم يولد** ﴾ نفي لهذا كله . فإن هؤلاء كلهم مولودون .

---

(١) سبق الترجمة له في كلمة في الجزء الثاني .

(٢) هو منصور (الحاكم بأمر الله) ابن نزار (العزيز بالله) ابن معد (المعز لدين الله ابن اسماعيل ابن محمد العبيدي الفاطمي أبو علي متأله غريب الأطوار من خلفاء الدولة الفاطمية ولد في القاهرة عام **٣٧٥** هـ وسلم عليه بالخلافة في مدينة بلبيس بعد وفاة أبيه سنة **٣٨٦** وعمره إحدى عشرة سنة فدخل القاهرة في اليوم الثاني . توفي عام **٤١١** هـ .

راجع ابن إياس ١ : **٥٠** وخطط المقريزي ٢ : **٢٨٥** والنجوم الزاهرة ٤ : **١٧٦ - ٢٤٦** ودائرة المعارف البريطانية ٨ : **٦٠٣**

مجموع الفتاوى جـ٢ ص٤٢٨ - ٤٢٩

والله لم يولد . ولهذا لما ذكر الله المسيح في القرآن قال : ﴿ ابن مريم ﴾ بخلاف سائر الأنبياء ، كقوله :

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ المَسِيحُ ﴾ (١)

وقوله : ﴿ مَا المَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ (٢) وقوله : ﴿ إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ ﴾ (٣) وقوله : ﴿ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللهِ ﴾ (٤) .

وقوله : ﴿ وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً ﴾ (٥)

وقوله : ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا المَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللهِ ﴾ (٦)

وفي ذلك فائدتان :

---

(١) سورة المائدة آية رقم ١٧ وتكملة الآية ﴿ ابن مريم قل فمن يملك من الله شيئاً إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً ولله ملك السموات والأرض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شيء قدير ﴾ .

(٢) هذا جزء من آية من سورة المائدة رقم ٧٥ وتكملة الآية ﴿ وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنى يؤفكون ﴾

(٣) هذا جزء من آية من سورة المائدة رقم ١١٠ وتكملة الآية ﴿ إذ أيدتك بروح القدس تكلم الناس في المهد وكهلا ، وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل ، وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذني فتنفخ فيها فتكون طيراً بإذني وتبرىء الأكمه والأبرص بإذني وإذ تخرج الموتى بإذني وإذ كففت بني إسرائيل عنك إذ جئتهم بالبينات فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين ﴾ .

(٤) هذا جزء من آية من سورة المائدة رقم ١١٦ وتكملة الآية : ﴿ قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب ﴾ .

(٥) سورة المؤمنون آية رقم ٥٠ .

(٦) هذا جزء من آية من سورة النساء رقم ١٥٧ وتكملة الآية ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن وما قتلوه يقيناً ﴾ .

إحداهما ـ بيان أنه مولود والله لم يولد .

والثانية ـ نسبته الى مريم ، بأنه ابنها ليس هو ابن الله . وأما قوله : ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ المَسِيحُ ﴾ [١] الآية . وقوله : ﴿ وَقَالَتِ اليَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ الله وَقَالَتِ النَّصَارَى المَسِيحُ ابْنُ الله ﴾ [٢] : فانه حكى قولهم الذي قالوه ، وهم قد نسبوه إلى الله أنه ابنه . فلم يضمنوا ذلك قولهم المسيح ابن مريم .

وقوله : ﴿ وَلَمْ يَكُن لَهُ كُفُواً أَحَدُ ﴾ [٣] نفى للشركاء والأنداد ، يدخل فيه كل من جعل شيئاً كفواً لله في شيء من خواص الربوبية ، مثل خلق الخلق ، والإلهية كالعبادة له ، ودعائه ونحو ذلك .

فهذه نكت تبين اشتمال كتاب الله على إبطال قول من يعتقد في أحد من البشر الألوهية باتحاد أو حلول أو غير ذلك .

---

(١) هذا جزء من آية من سورة النساء آية رقم ١٧٢ وتكملة الآية ﴿ أن يكون عبداً لله ولا الملائكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً ﴾ .

(٢) هذا جزء من آية من سورة التوبة رقم ٣٠ وتكملة الآية ﴿ ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون ﴾ .

(٣) سورة الصمد آية رقم ٤ .

فصل

قـوله تعـالى : ﴿ لَا تُدْرِكُـهُ الْأَبْصَارُ وَهُـوَ يُـدْرِكُ الْأَبْصَـارَ ﴾ [١] سـورة الأنعام ١٠٣ .

أولاً : النزاع في هذه المسألة بين طـوائف الإمامية كما النـزاع فيها بين غيـرهم . فالجهمية والمعتزلـة والخوارج وطـائفة من غيـر الامامية تنكرهـا . والامامية لهم فيها قولان : فجمهور قدمائهم يثبت الرؤ ية ، وجمهور متأخريهم ينفونها . وقد تقدم أن أكثر قدمائهم يقولون بالتجسيم .

قال الأشعري : وكل المجسمة إلا نفراً قليلاً يقول بإثبات الرؤ يـة ، وقد يثبت الرؤ ية من لا يقول بالتجسيم .

قلت : وأما الصحابة والتابعـون وأئمة الإسـلام المعروفـون بالإمـامة في الـدين كمـالـك [٢] والثـوري والأوزاعي والليث بن سعـد والشـافعي وأحمـد

---

(١) سورة الأنعام آية رقم١٠٣ ثبت في الصحيحين من حـديث أبي موسى الأشعـري - رضي الله عنه مرفوعاً : إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام يخفض القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل النهـار قبل الليل ، وعمل الليل قبل النهـار حجابـه النور - أو النـار - لو كشفـه لأحرقت سبحـات وجهه مـا انتهى إليه بصره من خلقه » . وفي الكتب المتقدمة إن الله تعالى قال لموسى لما سأل الرؤ ية : « يا موسى إنه لا يراني حي إلا مات ، ولا يابس إلا تدهده أي تدعثر وقال تعالى : ﴿ **فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً وخر موسى صعقاً فلما أفاق قال: سبحانك تبت إليك وأنا أول المؤمنين** ﴾ ؛

(٢) هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري ، أبو عبد الله ، إمام دار الهجرة ، وأحـد الأئمة =

وإسحاق وأبي حنيفة وأبي يوسف وأمثال هؤلاء ، وسائر أهل السنة والحديث والطوائف المنتسبين إلى السنة والجماعة كالكلابية والكرامية والأشعرية والسالمية وغيرهم ، فهؤلاء كلهم متفقون على إثبات الرؤية لله تعالى ، والأحاديث بها متواترة عن النبي (ﷺ) عند أهل العلم بحديثه .

وكذلك الآثار بها متواترة عن الصحابة والتابعين لهم باحسان ، وقد ذكر الإمام أحمد وغيره من الأئمة العالمين بأقوال السلف أن الصحابة والتابعين لهم باحسان متفقون على أن الله يرى في الآخرة بالابصار ، ومتفقون على أنه لا يراه أحد في الدنيا بعينه ، ولم يتنازعوا في ذلك إلا في نبينا (ﷺ) خاصة . منهم من نفى رؤيته بالعين في الدنيا ، ومنهم من أثبتها . وقد بسطت هذه الأقوال والأدلة من الجانبين في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا نقل إجماع السلف على إثبات الرؤية بالعين في الآخرة ونفيها في الدنيا ؛ إلا الخلاف في النبي (ﷺ) خاصة . وأما احتجاجه واحتجاج النفاة أيضاً بقوله تعالى : ﴿ **لا تدركه الأبصار** ﴾ سورة الأنعام ١٠٣ ، فالآية حجة عليهم لا لهم ؛ لأن الإدراك إما أن يراد به مطلق الرؤية أو الرؤية المقيدة بالإحاطة . والأول باطل ، لأنه ليس كل من رأى شيئاً يقال : إنه أدركه ، كما لا يقال : أحاط به ، كما سئل ابن عباس (رضي الله عنهما) عن ذلك فقال : ألست ترى السماء ؟ قال : بلى . قال : أكلها ترى ؟ قال : لا .

ومن رأى جوانب الجيش أو الجبل أو البستان أو المدينة لا يقال : إنه

= الأربعة عند أهل السنة ، وإليه تنسب المالكية ولد عام ٩٣ هـ ووفاته عام ١٧٩ بالمدينة ، كان صلبا في دينه بعيداً عن الأمراء والملوك ، وشي به الى جعفر عم المنصور العباسي فضربه سياطاً وانخلعت لها كتفه ووجه إليه الرشيد العباسي ليأتيه فيحدثه فقال مالك : يا أمير المؤمنين من إجلال رسول الله - ﷺ إجلال العلم - فالعلم يؤتى ، صنف الموطأ، وله رسالة في الوعظ ورسالة في الرد على القدرية .

راجع الوفيات ١ : ٤٣٩ وتهذيب التهذيب ١٠ : ٥ وصفة الصفوة : ٢ : ٩٩ وحلية ٦ : ٣١٦ ومعجم المطبوعات ١٦٠٩ .

أدركها، وإنما يقال: أدركها، إذا أحاط بها رؤية. ونحن في هذا المقام ليس علينا بيان ذلك ، وإنما ذكرنا هذا بياناً لسند المنع ، بل المستدل بالآية عليه أن يبين أن الإدراك في لغة العرب مرادف للرؤية . وان كل من رأى شيئاً يقال في لغتهم : انه أدركه . وهذا لا سبيل إليه . وكيف وبين لفظ الرؤية ولفظ الإدراك عموم وخصوص ، أو اشترك لفظي . فقد تقع رؤية بلا إدراك . وقد يقع إدراك بلا رؤية . فإن الإدراك يستعمل في إدراك العلم وإدراك القدرة . فقد يدرك الشيء بالقدرة وإن لم يشاهد . كالأعمى الذي طلب رجلاً هارباً منه فأدركه ولم يره . وقد قال تعالى :

﴿ فَلَمَّا تَرَاءَى الجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَابُ مُوسَىٰ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ . قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ [1] سورة الشعراء ٦١ ، ٦٢ .

فنفى موسى الإدراك مع إثبات الترائي ، فعلم أنه قد يكون رؤية بلا إدراك . والإدراك هنا هو إدراك القدرة . أي ملحقون محاط بنا . وإذا إنتفى هذا الإدراك فقد تنتفي إحاطة البصر أيضاً .

ومما يبين ذلك أن الله تعالى ذكر هذه الآية يمدح بها نفسه سبحانه وتعالى ، ومعلوم أن كون الشيء لا يرى ليس صفة مدح ، لأن النفي المحض لا يكون مدحاً إن لم يتضمن أمراً ثبوتياً ، ولأن المعدوم أيضاً لا يرى ، والمعدوم لا يمدح ، فعلم أن مجرد نفي الرؤية لا مدح فيه . وهذا أصل مستمر ، وهو أن العدم المحض الذي لا يتضمن ثبوتاً لا مدح فيه ولا كمال ، فلا يمدح الرب نفسه به ، بل ولا يصف نفسه به ، وإنما يصفها بالنفي المتضمن معنى ثبوت كقوله : ﴿ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ [2] .

وقوله : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِندَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [3] .

---

(١) سورة الشعراء آية رقم ٦١ - ٦٢ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ٢٥٥ وهو جزء منها .

(٣) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢٥٥ .

وقوله : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾ (1) .

وقـوله : ﴿ وَلَا يَؤُدُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ العَلِيُّ العَظِيمُ ﴾ (2)

وقوله : ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الأَرْضِ ﴾ (3)

وقوله : ﴿ وَما مَسَّنَا مِن لُغُوبٍ ﴾ (4)

ونحو ذلك من القضايا السلبية التي يصف الرب تعالى بها نفسه ، وإنها تتضمن إتصافه بصفات الكمال الثبوتية مثل كمال حياته وقيوميته وملكه وقدرته وعلمه وهدايته وإنفراده بالربوبية والإلهية ونحو ذلك . وكل ما يوصف به العدم المحض فلا يكون إلا عدماً محضاً ، ومعلوم أن العدم المحض يقال فيه : إنه لا يرى . فعلم أن نفي الرؤ ية عدم محض ، ولا يقال في العدم المحض : لا يدرك . وإنما يقال هذا فيما لا يدرك لعظمته لا لعدمه .

وإذا كان المنفي هو الإدراك ، فهو سبحانه وتعالى لا يحاط به رؤ ية ، كما لا يحاط به علماً . ولا يلزم من نفي إحاطة العلم والرؤ ية نفي العلم والرؤ ية ، بل يكون ذلك دليلاً على أنه يرى ولا يحاط به ، كما يعلم ولا

---

(1) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢٥٥ .

(2) هذا جزء من آية من سورة البقرة رقم ٢٥٥ .

(3) هذا جزء من آية من سورة سبأ آية رقم ٣ ﴿ ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين ﴾ يقول الإمام ابن كثير هذه إحدى الآيات الثلاث التي لا رابع لهن إنما أمر الله رسوله - ﷺ - أن يقسم بربه العظيم على وقوع المعاد ، فإحداهن في سورة يونس عليه السلام وهي قوله : ﴿ ويستنبئونك أحق هو قل إي وربي إنه لحق وما أنتم بمعجزين ﴾ والثانية هذه ﴿ وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بلى وربي لتأتينكم ﴾ والثالثة في سورة التغابن وهي قوله تعالى : ﴿ زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير ﴾ قال تعالى : ﴿ قل بلى وربي لتأتينكم ﴾ ثم وصفه بما يؤكد ذلك ويقرره فقال : عالم الغيب لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين » .

(4) سورة ق آية رقم ٣٨ .

يحـاط به . فـإن تخصيص الإحـاطـة بـالنفي يقتضي أن مـدرك الـرؤ يـة ليس بمنفي، وهذا الجواب قول أكثر العلماء من السلف وغيرهم . وقد روي معناه عن ابن عباس (رضي الله عنهما) وغيره . وقد روي في ذلـك حديث مـرفوع إلى النبي (ﷺ) . ولا تحتاج الآية إلى تخصيص ولا خروج عن ظاهر الآية ، فلا نحتـاج أن نقول : لا نـراه في الدنيـا ، أو نقـول : لا تـدركـه الأبصـار ، بـل المبصرون . أو لا تدركـه كلها بـل بعضها ، ونحـو ذلك من الأقـوال التي فيها تكلف . ثم نحن في هـذا المقام يكفينـا أن نقول : الآيـة تحتمل ذلـك ، فلا يكون فيها دلالة على نفي الرؤ ية ، وإذا أردنا أن نثبت دلالة الآية على الـرؤ ية مع نفيها لـلادراك الذي هـو الإحاطـة أقمنا الـدلالة على أن الإدراك في اللغـة ليس هـو مرادفـاً للرؤ ية . بـل هو أخص منهـا ، وأثبتنـا ذلـك بـاللغـة وأقـوال المفسرين من السلف . وبأدلة أخرى سمعية وعقلية .

قال شيخ الاسلام رحمه الله

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ .

منها قوله : ﴿ وَما يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [1] والآية بعدها أشكلت قراءة الفتح على كثير بسبب أنهم ظنوا أن الآية بعدها جملة مبتدأة ، وليس كذلك ؛ لكنها داخلة في خبر أن والمعنى : إذا كنتم لا تشعرون أنها إذا جاءت لا يؤمنون وأنا أفعل بهم هذا : لم يكن قسمهم صدقاً ؛ بل قد يكون كذباً ، وهو ظاهر الكلام المعروف أنها « أن » المصدرية ، ولو كان ،

---

(١) سورة الأنعام وهذا جزء من آية رقم ١٠٩ وأول الآية : ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها قل إنما الآيات عند الله ﴾ وعند تفسير هذه الآية قال ابن جرير : حدثنا هناد ، حدثنا يونس بن بكير ، حدثنا أبو معشر ، عن محمد بن كعب القرظي . قال كلم رسول الله - ﷺ - قريش . فقالوا : يا محمد تخبرنا أن موسى كان معه عصا يضرب بها الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً ، وتخبرنا أن عيسى كان يحيي الموتى ، وتخبرنا أن ثمود كانت لهم ناقة فأتنا من الآيات حتى نصدقك . فقال رسول الله - ﷺ - أي شيء تحبون آتيكم به . .؟ قالوا : تجعل لنا الصفا ذهباً . فقال لهم : فإن فعلت تصدقوني . .؟ قالوا : نعم ، والله لئن فعلت لنتبعنك أجمعين .

فقام رسول الله - ﷺ - يدعو فجاءه جبريل عليه السلام فقال له ما شئت إن شئت أصبح الصفا ذهباً ولئن أرسل آية فلم يصدقوا عند ذلك ليعذبنهم ، وإن شئت فاتركهم حتى يتوب تائبهم =

﴿ **ونقلب** ﴾ الخ كلاماً مشدداً لـزم أن كل من جـاءته آيـة قلب فؤاده ، وليس كذلك بل قد يؤمن كثير منهم .

= فقال رسول الله ـ ﷺ : بل يتوب تـائبهم فأنـزل الله تعالى : ﴿ **وأقسمـوا بالله جهـد أيمانهم** ﴾ الى قوله تعالى : ﴿**ولكن أكثرهم يجهلون** ﴾ .

قال شيخ الاسلام رحمه الله

فصل

قال تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ﴾ (١) . ذكر هذا بعد قوله ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُواً شَيَاطِينَ الإِنْسِ وَالجِنِّ ، يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ القَوْلِ غُرُوراً ، وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ، وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ ، وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ، أَفَغَيْرَ اللهِ أَبْتَغِي حَكَماً وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الكِتَابَ مُفَصَّلاً ؟ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالحَقِّ ؟ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ المُمْتَرِينَ ﴾ (٢) ثم قال : ﴿ وَتَمَّتْ

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ١١٥ .

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١١٢ ـ ١١٤ وفي تفسير هذه الآية: قال الإمام أحمد حدثنا وكيع ، حدثنا المسعودي أنبأنا ابن أبي عمر الدمشقي عن عبيد بن الحيحاس عن أبي ذر قال أتيت النبي ـ ﷺ ـ وهو في المسجد فجلست فقال : يا أبا ذر هل صليت . . ؟ قلت : لا قال : قم فصلِّ قال فقمت فصليت ثم جلست فقال يا أبا ذر تعوذ بالله من شر شياطين الإنس والجن . قال قلت يا رسول الله وللإنس شياطين ؟ قال : نعم « وذكر تمام الحديث بطوله ، وكذا رواه الحافظ أبو بكر بن مردويه في تفسيره من حديث جعفر بن عون ، ويعلى بن عبد ، وعبيد الله ابن موسى ، ثلاثتهم عن المسعودي به .

وقال ابن جرير : حدثنا المثنى حدثنا الحجاج ، حدثنا حماد عن حميد بن هلال حدثني رجل من أهل دمشق عن عوف بن مالك ، عن أبي ذر أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : يا أبا ذر هل =

كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لاَ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لاَ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ، وَلَنْ تَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَداً ﴾ (١) فأخبر في هاتين الآيتين أنه لا مبدل لكلمات الله ، وأخبر في الأولى أنها تمت صدقاً وعدلاً ، وقد تواتر عند النبي ﷺ أنه كان يستعيذ ويأمر بالاستعاذة بكلمات الله التامات ، وفي بعض الأحاديث « التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر » (٢) .

وقال تعالى : ﴿ أَلاَ إِنَّ أَوْلِيَاءَ الله لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ، لَهُمُ البُشْرَىٰ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ الله ذَلِكَ هُوَ الفَوْزُ العَظِيمُ ﴾ (٣) .

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا ، وَلاَ مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ الله ، وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَبَإِ المُرْسَلِينَ ﴾ (٤) فأخبر في هذه الآية أيضاً أنه لا مُبدل لكلمات الله عقب قوله : ﴿ فصبروا على ما كذبوا وأوذوا حتى أتاهم نصرنا ﴾ وذلك بيان أن وعد الله الذي وعده رسله من كلماته التي لا مبدل لها ، لما قال في أوليائه ﴿ لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبديل لكلمات الله ﴾ .

= تعوذت بالله من شر شياطين الإنس والجن ؟ قال : قلت : يا رسول الله هل للإنس من شياطين . . ؟ قال : نعم .

(١) سورة الكهف آية رقم ٢٧ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء ١٠ باب ٣٣٦٦ ، ٣٣٧١ حدثنا جرير ، عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما قال : كان النبي - ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل واسحاق وذكره . ورواه الإمام مسلم في كتاب الذكر ٥٤ ، وأبو داود في الطب ١٩ ، والسنة ٣٩ ، والأدب ٩٨ ، ورواه الترمذي في الطب١٨ والدعوات ٤٠ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٨١ ، ٢٩٠ ، ٣٧٥ (حلبي)

(٣) سورة يونس آية رقم ٦٢ - ٦٤ .

(٤) سورة الأنعام آية رقم ٣٤ .

فإنه ذكر أنه لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ؛ وأن لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، فوعدهم بنفي المخافة والحزن ، وبالبشرى في الدارين . وقال بعد ذلك : ﴿ **لا مبدل لكلمات الله** ﴾ فكان في هذا تحقيق كلام الله الذي هو وعده ، كما قال : ﴿ **فَلَا تَحْسَبَنَّ الله مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ** ﴾ [(١)] وقال : ﴿ **وَعْدَ الله لَا يُخْلِفُ الله وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾ [(٢)] وقال المؤمنون : ﴿ **رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ القِيَامَةِ ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ المِيعَادَ** ﴾ [(٣)] فإخلاف ميعاده تبديل لكلماته وهو سبحانه لا مبدل لكلماته .

يبين ذلك قوله تعالى : ﴿ **لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِالوَعِيدِ مَا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ** ﴾ [(٤)] .

فأخبر سبحانه أنه قدم إليهم بالوعيد ، وقال : ﴿ **ما يُبدل القول لَدَيَّ** ﴾ وهذا يقتضي أنه صادق في وعيده أيضاً وأن وعيده لا يبدل .

وهذا مما احتج به القائلون بأن فساق الملة لا يخرجون من النار وقد تكلمنا عليهم في غير هذا الموضع ، لكن هذه الآية تضعف جواب من يقول : إن إخلاف الوعيد جائز ، فإن قوله ﴿ **ما يبدل القول لدي** ﴾ بعد قوله ﴿ **وقد قدمت إليكم بالوعيد** ﴾ دليل على أن وعيده لا يبدل ، كما لا يبدل وعده .

لكن التحقيق الجمع بين نصوص الوعد والوعيد ، وتفسير بعضها ببعض من غير تبديل شيء منها ، كما يجمع بين نصوص الأمر والنهي من غير تبديل

---

(١) سورة ابراهيم آية رقم ٤٧ وتكملتها ﴿ **إن الله عزيز ذو انتقام** ﴾

(٢) سورة الروم آية رقم ٦ .

(٣) سورة آل عمران آية رقم ١٩٤ .

(٤) سورة ق آية رقم ٢٨ - ٢٩ .

شيء منهـا ، وقد قـال تعالى : ﴿ سَيَقُـولُ المُخَلَّفُـونَ إذَا انْـطَلَقْتُمْ إلَى مَغَـانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ ، يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلاَمَ الله ﴾ [1] والله أعلم .

(١) سورة الفتح آية رقم ١٥ وتكملة الآية ﴿ قل لن تتبعونا كذلكم قـال الله من قبل فسيقـولون بـل تحسدوننا بل كانوا لا يفقهون إلا قليلاً ﴾ .

يقول تعالى مخبراً عن الأعراب الذين تخلفوا عن رسول الله - ﷺ - في عمرة الحديبية إذ ذهب النبي - ﷺ - وأصحابه - رضي الله عنهم الى خيبر يفتحونها أنهم يسألون أن يخرجوا معهم الى المغنم وقد تخلفوا عن وقت محاربة الأعداء ومجالـدتهم ومصابـرتهم فأمـر الله تعالى رسـوله - ﷺ - أن لا يأذن لهم في ذلك معاقبة لهم من جنس ذنبهم .

فصل
في ذبائح أهل الكتاب

قال شيخ الإسلام : قال الله (عز وجل) :

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ ﴾ [(١)]

وقال : ﴿ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللهِ ﴾ [(٢)]

فكل ما ذبح لغير الله فلا يؤكل لحمه .
وروى حنبل عن عطاء في ذبيحة النصراني يقول إسم المسيح ؟ قال :

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٢١ اختلف الأئمة في ذلك اختلافاً كبيراً قال ابن أبي حاتم - حدثنا أبي ، حدثنا يحي بن المغيرة أنبأنا جرير عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في الآية **﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾** قال : هي الميتة ثم رواه عن أبي زرعة عن يحيى ابن أبي كثير عن ابن لهيعة عن عطاء - وهو ابن السائب به ، وقد استدل لهذا المذهب بما رواه أبو داود في المراسيل من حديث ثور بن يزيد عن الصلت السدوسي مولى سويد بن ميمون أحد التابعين الذين ذكرهم أبو حاتم بن حبان في كتاب الثقات . قال : قال رسول الله - ﷺ : ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله » وهذا مرسل يعضد بما رواه الدارقطني عن ابن عباس أنه قال : إذا ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله فليأكل فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله » واحتج البيهقي أيضاً بحديث عائشة رضي الله عنها أن ناساً قالوا يا رسول الله : إن قوماً حديثي عهد بجاهلية يأتوننا بلحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا . . ؟ فقال : سموا أنتم وكلوا » . قالوا : فلو كان وجود التسمية شرطاً لم يرخص لهم إلا مع تحققها والله أعلم .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٧٣ .

اقتضاء الصراط المستقيم ص ٢٥٢ الى ٢٥٨

٢٦٩

كل . قال حنبل : سمعت، أبا عبد الله يسأل عن ذلك ؟ قال : لا تـأكل . قـال الله : ﴿ **ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه** ﴾ . فلا أرى هذا ذكاته . ﴿ **وما أهل لغير الله به** ﴾ .

فاحتجاج أبي عبد الله بالآية دليل على أن الكراهة عنده كراهة تحريم ، وهذا قول عامة قدماء الأصحاب .

قال الخلال في باب التوقي : لأكـل ما ذبحت النصـارى وأهل الكتـاب لأعيادهم وذبائح أهل الكتاب لكنائسهم : كـل من روى عن أبي عبد الله روى الكراهة فيه ، وهي متفرقة في هذه الأبواب .

وما قاله حنبل في هاتين المسألتين ذكر عن أبي عبد الله : ﴿ **ولا تـأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه** ﴾ ﴿ **وما أهل لغبر الله به** ﴾

فـإنما الجـواب من أبي عبد الله فيمـا أهل لغيـر الله به . وأمـا التسميـة وتركها ، فقد روى عنه جميع أصحابه : أنه لا بأس بأكل ما لم يسمـوا عليه ، إلا في وقت ما يذبحون لأعيادهم وكنائسهم . فانه في معنى قوله تعالى :

﴿ **وما أهل لغير الله به** ﴾ .

وعنـد أبي عبد الله : أن تفسيـر : ﴿ **ولا تأكلوا ممـا لم يـذكـر إسم الله عليه** ﴾ إنما عنى به الميتة . وقد أخرجته في موضعه . ومقصود الخـلال : أن نهي أحمـد : لم يكن لأجل تـرك التسمية فقط . فـإن ذلك عنـده لا يحـرم . وإنما كان لأنهم ذبحوه لغير الله ، سواء كانوا يسمون غيـر الله أو لا يسمون الله ولا غيره ، ولكن قصدهم الذبح لغير الله .

لكن قال ابن أبي موسى : ويجتنب أكل كل ما ذبحـه اليهود والنصـارى لكنائسهم وأعيادهم ، ولا يؤكل ما ذبح للزهرة .

والرواية الثانية ـ أن ذلك مكروه غيـر محرم . وهـذا الذي ذكـره القاضي وغيره ، وأخذوا ذلك ـ فيما أظنه ـ مما نقله عبـد الله بن أحمد . قـال : سألت

أبي عمن ذبح للزهرة ؟ قال : لا يعجبني . قلت : أحرام أكله ؟ قال : لا أقول حراماً ، ولكن لا يعجبني ، وذلك أنه أثبت الكراهة دون التحريم .

ويمكن أن يقال : إنما توقف عن تسميته محرماً ؛ لأن ما اختلف في تحريمه وتعارضت فيه ، كالجمع بين الأختين ونحوه ، هل يسمى حراماً ؟ على روايتين كالروايتين عنده في أن ما اختلف في وجوبه ، هل يسمى فرضاً ؟ على روايتين .

ومن أصحابنا من أطلق الكراهة ولم يفسر : هل أراد التحريم أو التنزيه ؟

قال أبو الحسن الآمدي [١] : ما ذبح لغير الله مثل الكنائس والزهرة والشمس والقمر . فقال أحمد : هو مما أهل به لغير الله أكرهه . كل ما ذبح لغير الله والكنائس وما ذبحوا في أعيادهم أكرهه . فأما ما ذبح أهل الكتاب على معنى الذكاة فلا بأس به . وكذلك مذهب مالك يكره ما ذبحه النصارى لكنائسهم أو ذبحوا على اسم المسيح أوالصليب أو أسماء من مضى من أحبارهم ورهبانهم .

وفي المدونة : وكره مالك أكل ما ذبحه أهل الكتاب لكنائسهم ، أو لأعيادهم من غير تحريم . وتأول قول الله :

﴿ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ الله بِهِ ﴾ [٢] .

قال ابن القاسم [٣] : وكذلك ما ذبحوا وسموا عليه اسم المسيح . وهو

---

(١) هو علي بن محمد بن عبد الرحمن ، أبو الحسن البغدادي الآمدي ، فقيه حنبلي بغدادي الأصل والمولد . نزل ثغر آمد بديار بكر سنة ٤٥٠ هـ وتوفي بها عام ٤٦٧ واليه نسبته له « عمدة الحاحز وكفاية المسافر في الفقه ، نحو أربع مجلدات » .
راجع ابن رجب ١ : ١١ وكشف الظنون ١١٦٦

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٤٥ .

(٣) سبق الترجمة له في هذا الجزء .

بمنزلة ما ذبحوا لكنائسهم . ولا أرى أن يؤكل .

ونقلت الرخصة في ذبائح الأعياد ونحوها عن طائفة من الصحابة (رضي الله عنهم) ، وهذا في ما لم يسموا عليه غير الله . فان سموا غير الله في عيدهم أو غير عيدهم حرم في أشهر الروايتين . وهو مذهب الجمهور . وهو مذهب الفقهاء الثلاثة فيما نقله غير واحد . وهو قول علي بن أبي طالب وغيره من الصحابة . منهم : أبو الدرداء [1] ، وأبو أمامة ، والعرباض بن سارية ، وعبادة بن الصامت [2] . وهو قول أكثر فقهاء الشام وغيرهم .

والثانية - لا يحرم وإن سموا غير الله . وهو قول عطاء ، ومجاهد ، ومكحول ، والأوزاعي ، والليث .

نقل ابن منصور : أنه قيل لأبي عبد الله : سئل سفيان : عن رجل ذبح ولم يذكر اسم الله متعمداً ؟ قال : أرى أن لا يؤكل . قيل له : أرأيت إن كان

---

(١) هو عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي أبو الدرداء صحابي من الحكماء الفرسان القضاة كان قبل البعثة تاجراً في المدينة ثم انقطع للعبادة ، ولما ظهر الاسلام اشتهر بالشجاعة والنسك، وفي الحديث : « عويمر حكيم أمتي » . و« نعم الفارس عويمر » وولاه معاوية قضاء دمشق بأمر عمر بن الخطاب - رضي الله عنه قال ابن الجوزي كان من العلماء الحكماء وهو أحد الذين جمعوا القرآن مات بالشام عام ٣٢ هـ روى عنه أهل الحديث ١٧٩ حديثاً .

راجع الاصابة ت٦١١٩ والاستيعاب ٣ : ١٥ وحلية الأولياء ١ : ٢٠٨ وغاية النهاية ١ : ٦٠٦

(٢) هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر بن ثعلب . أبو الوليد الأنصاري أحد النقباء ليلة العقبة ، ومن أعيان البدريين . سكن بيت المقدس . ولقد شهد المشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - قال محمد بن كعب القرظي : جمع القرآن في زمن النبي - ﷺ - خمسة من الأنصار معاذ ، وعبادة ، وأبي ، وأبو أيوب ، وأبو الدرداء . مات عبادة بالرملة سنة أربع وثلاثين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة . له في البخاري ومسلم ستة وانفرد البخاري بحديثين ، ومسلم بحديثين .

راجع طبقات ابن سعد ٣ : ٥٤٦ - ٦٢١ ، والتاريخ الكبير ٦ : ٩٢ والاستيعاب ٢ : ٨٠٧ ، وأسد الغابة ٣ : ١٦٠ وتاريخ الاسلام ٢ : ١١٨ ، وتهذيب التهذيب ٥ : ١١١ - ١١٢ والاصابة ٥ : ٣٢٢

يرى أنه يجزى عنه ، فلم يذكر ؟ قال : أرى أنه لا يؤكل .

قال أحمد : المسلم فيه اسم الله ، يؤكل . ولكن قد أساء في ترك التسمية - النصارى : أليس يذكرون غير اسم الله ؟ .

ووجه الإختلاف أن هذا قد دخل في قوله (عز وجل) :

﴿ **وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ** ﴾ (1) .

وفي عموم قوله تعالى : ﴿ **وما أهل لغير الله به** ﴾ ، لأن هذه الآية تعم كل ما نطق به لغير الله . يقال : **أهللت** بكذا ، إذا تكلمت به ، وإن كان أصله الكلام الرفيع . فإن الحكم لا يختلف برفع الصوت وخفضه ، وإنما لما كانت عادتهم رفع الصوت في الأصل ، خرج الكلام على ذلك . فيكون المعنى : وما تكلم به لغير الله . وما نطق به لغير الله .

ومعلوم أن ما حرم أن تجعل غير الله مسمى ، فكذلك منوياً . إذ هذا مثل النيات في العبادات . فإن اللفظ بها وإن كان أبلغ ، لكن الأصل القصد .

ألا ترى أن المتقرب بالهدايا والضحايا ، سواء قال : إذبحه لله ، أو سكت . فإن العبرة بالنية . وتسميته الله على الذبيحة غير ذبحها لله . فإنه يسمى على ما يقصد به اللحم . وأما القربان فيذبح لله سبحانه . ولهذا قال النبي (ﷺ) في قربانه : اللهم منك ولك (2) . بعد قوله : بسم الله والله أكبر . لقوله تعالى :

﴿ **إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لله رَبِّ العَالَمِينَ** ﴾ (3) والكافرون

---

(1) سورة المائدة آية رقم ٥ .

(2) ورد الحديث في أبي داود ٣ : ١٢٦ برواية جابر - رضي الله عنه وفيه : اللهم منك ولك عن محمد وأمته . وراجع أيضاً جامع الأصول في أحاديث الرسول ٤ : ١٤٨ - ١٤٩ .

(3) سورة الأنعام آية رقم ١٦٢ .

يصنعون بالهتهم كذلك . فتارة يسمون آلهتهم على الذبائح وتارة يذبحونها قرباناً إليهم ، وتارة يجمعون بينهما . وكل ذلك ـ والله أعلم ـ يدخل فيما أهل لغير الله به . فإن من سمى غير الله فقد أهل به لغير الله . فقوله : « باسم كذا » إستعانة به . وقوله : « لكذا » عبادة له . ولهذا جمع الله بينهما في قوله : ﴿ **إياك نعبد وإياك نستعين** ﴾ .

وأيضاً فانه سبحانه حرم ما ذبح على النصب ، وهي كل ما ينصب ليعبد من دون الله .

وأما إحتجاج أحمد على هذه المسألة بقوله تعالى :

﴿ **ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه** ﴾

فحيث إشترطت التسمية في ذبيحة المسلم ، هل تشترط في ذبيحة الكتابي ؟ وعلى روايتين . وإن كان الخلال هنا قد ذكر عدم الإشتراط ، فاحتجاجه بهذه الآية يخرج على إحدى الروايتين . فلما تعارض العموم الحاظر ، وهو قوله تعالى :

﴿ **وما أهل لغير الله به** ﴾

والعموم المبيح ، وهو قوله :

﴿ **وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ** ﴾ (١)

اختلف العلماء في ذلك .

والأشبه بالكتاب والسنة ما دل عليه أكثر كلام أحمد من الحظر . وإن كان من متأخري أصحابنا من لا يذكر هذه الرواية بحال ، وذلك لأن عموم قوله تعالى : ﴿ **وما أهل لغير الله به** ﴾ ، ﴿ **وما ذبح على النصب** ﴾ عموم محفوظ لم تخص منه صورة ، بخلاف طعام الذين أوتوا الكتاب . فانه يشترط

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٥ .

له الذكاة المبيحة . فلو ذكى الكتابي في غير المحل المشروع لم تبح ذكاته ، ولأن غاية الكتابي أن تكون ذكاته كالمسلم . والمسلم لو ذبح لغير الله أو ذبح باسم غير الله ، لم يبح ، وإن كان يكفر بذلك . فكذلك الذمي ؛ لأن قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ [1] سواء .

وهم وإن كانوا يستحلون هذا ، ونحن لا نستحله ، فليس كل ما استحلوه يحل لنا .

ولأنه قد تعارض دليلان حاظر ومبيح . فالحاظر أولى أن يقدم . ولأن الذبح لغير الله أو باسم غيره قد علمنا يقيناً أنه ليس من دين الأنبياء (عليهم السلام) ، فهو من الشرك الذي أحدثوه . فالمعنى الذي لأجله حلت ذبائحهم منتف في هذا . والله تعالى أعلم .

فإن قيل : أما إذا سموا عليه غير الله بأن يقولوا : باسم المسيح ، ونحوه ، فتحريمه ظاهر . أما إذا لم يسموا أحداً ، ولكن قصدوا الذبح للمسيح ، أو للكوكب ونحوهما ، فما وجه تحريمه ؟ قيل : قد تقدمت الإشارة إلى ذلك ، وهو أن الله سبحانه قد حرم ما ذبح على النصب . وذلك يقتضي تحريمه ، وإن كان ذابحه كتابياً ؛ لأنه لو كان التحريم لكونه وثنياً ، لم يكن فرق بين ذبحه على النصب وغيرها ، ولأنه لما أباح لنا طعام أهل الكتاب دل على أن طعام المشركين حرام . فتخصيص ما ذبح على الوثن يقتضي فائدة جديدة .

وأيضاً فانه ذكر تحريم ما ذبح على النصب ، وما أهل به لغير الله ، وقد دخل فيما أهل به لغير الله ما أهل به أهل الكتاب لغير الله . فكذلك كل ما ذبح على النصب . فإذا ذبح الكتابي على ما قد نصبوه من التماثيل في

---

(١) سورة المائدة آية رقم ٥ .

الكنائس ، فهو مذبوح على النصب .

ومعلوم أن حكم ذلك لا يختلف بحضور الوثن وغيبته . فإنما حرم لأنه قصد بذبحه عبادة الوثن وتعظيمه. وهذه الأنصاب قد قيل : هي من الأصنام . وقيل : هي غير الأصنام . قالوا : كان حول البيت ثلاثمائة وستون حجراً ، كان أهل الجاهلية يذبحون عليها ، ويشرحون اللحم عليها ، وكانوا يعظمون هذه الحجارة ويعبدونها ، ويذبحون عليها ، وكانوا إذا شاؤوا أبدلوا هذه الحجارة بحجارة هي أعجب إليهم منها . ويدل على ذلك قول أبي ذر في حديث إسلامه : « حتى صرت كالنصب الأحمر » ، يريد أنه كان يصير أحمر من تلوثه بالدم .

وفي قوله : ﴿ وما ذبح على النصب ﴾ قولان :

أحدهما ـ أن نفس الذبح كان يكون عليها كما ذكرناه . فيكون ذبحهم عليها تقرباً إلى الأصنام . وهذا على قول من يجعلها غير الأصنام . فيكون الذبح عليها لأجل أن المذبوح عليها مذبوح للأصنام ، أو مذبوح لها . وذلك يقتضي تحريم كل ما ذبح لغير الله . ولأن الذبح في البقعة لا تأثير له إلا من جهة الذبح لغير الله ، كما كرهه النبي (ﷺ) من الذبح في مواضع أصنام المشركين ومواضع أعيادهم . وإنما يكره المذبوح في البقعة المعينة لكونها محل شرك . فإذا وقع الذبح حقيقة لغير الله ، كانت حقيقة التحريم قد وجدت فيه .

والقول الثاني ـ أن الذبح على النصب أي لأجل النصب كما قيل : « أولم رسول الله (ﷺ) على زينب بخبز ولحم» . وأطعم فلان على ولده ، وذبح فلان على ولده ، ونحو ذلك . ومنه قوله تعالى :

﴿ لِتُكَبِّرُوا الله عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ ﴾ [1] .

---

(1) سورة الحج آية رقم ٣٧ تكملة الآية ﴿ وبشر المحسنين ﴾ وقد ذهب أبو حنيفة ، ومالك ، =

وهذا ظاهر على قول من يجعل النصب نفس الأصنام . ولا منافاة بين كون الذبح لها ، وبين كونها كانت تلوث بالدم .

وعلى هذا القول فالدلالة ظاهرة . وإختلاف هذين القولين في قوله تعالى : ﴿ **على النصب** ﴾ نظير الإختلاف في قوله تعالى : ﴿ **وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكاً لِيَذْكُرُوا اسْمَ الله عَلَى مَا رَزَقَهُم مِن بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ** ﴾ (1)

وقوله تعالى : ﴿ **لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ الله في أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُم مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ** ﴾ (2)

فانه قد قيل : المراد بذكر اسم الله عليها إذا كانت حاضرة . وقيل : بل يعم ذكره لأجلها في مغيبها وشهودها ، بمنزلة قوله تعالى : ﴿ **لِتُكَبِّرُوا الله عَلَى مَا هَدَاكُمْ** ﴾ (3) .

وفي الحقيقة مآل القولين إلى شيء واحد في قوله تعالى : ﴿ **وما ذبح على النصب** ﴾ كما قد أومأنا إليه .

وفيها قول ثالث ضعيف : أن المعنى على اسم النصب . وهذا ضعيف ؛ لأن هذا المعنى حاصل من قوله تعالى : ﴿ **وما أهل لغير الله به** ﴾ فيكون تكريراً . لكن اللفظ يحتمله . كما روى البخاري في صحيحه عن

والثوري ، الى القول بوجوب الأضحية على من ملك نصاباً اعتماداً على هذه الآية ، وزاد أبو حنيفة اشتراط الإقامة أيضاً واحتج لهم بما رواه أحمد وابن ماجه باسناد رجاله كلهم ثقات عن أبي هريرة مرفوعاً : من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا » . وقال الشافعي وأحمد لا تجب الأضحية بل هي مستحبة لما جاء في الحديث : ليس في المال حق سوى الزكاة » وقد تقدم أنه عليه السلام ـ ضحى عن أمته فأسقط ذلك وجوبها عنهم » . والله أعلم .

(1) سورة الحج آية رقم ٣٤ وتكملة الآية ﴿ **فإلهكم إله واحد فله اسلموا وبشر المخبتين** ﴾

(2) سورة الحج آية رقم ٢٨ وتكملة الآية ﴿ **فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير** ﴾

(3) سورة الحج آية رقم ٣٧ .

موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن ابن عمر (رضي الله عنهما) أنه كان يحدث عن رسول الله (ﷺ) : أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح - وذلك قبل أن ينزل على رسول الله (ﷺ) الوحي - فقدمت إلى رسول الله (ﷺ) سفرة فيها لحم ، فأبى أن يأكل منها ، ثم قال زيد : إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم ، ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه [1] .

---

(١) البلدح : بفتح الباء والدال بينهما لام ساكنة : واد في طريق التنعيم قريباً من مكة .

فصل

قال شيخ الإسلام : « الجن مأمورون ومنهيون » كالإنس وقد بعث الله الرسل من الإنس إليهم وإلى الإنس ، وأمر الجميع بطاعة الرسل ، كما قال تعالى :

﴿ يَا مَعْشَرَ الجِنِّ وَالإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ (١)

وهذا بعد قوله : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً يَا مَعْشَرَ الجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِنَ الإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِنَ الإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللهُ ﴾ (٢)

قال غير واحد من السلف : أي كثير من أغويتم من الإنس

---

(١) سورة الأنعام آية رقم ١٣٠ ومما يؤكد الرسالة الى الجن قوله تعالى : ﴿ وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا انصتوا فلما قضى ولوا الى أهلهم منذرين . قالوا يا قومنا إنا سمعنا كتاباً أنزل من بعد موسى مصدقاً لما بين يديه يهدي الى الحق والى طريق مستقيم . يا قومنا أجيبوا داعي الله وآمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب أليم ، ومن لا يجب داعي الله فليس بمعجز في الأرض وليس له من دونه أولياء﴾

(٢) سورة الأنعام آية رقم ١٢٨

انظر الرسائل الكبرى: الفرقان بين الحق والباطل ١: ٦٠

وأضللتموهم .

قال البغوي [1] : قال بعضهم : استمتاع الإنس بالجن ما كانوا يلقون لهم من الأراجيف والسحر والكهانة وتزيينهم لهم الأمور التي يهيئونها ويسهل سبيلها عليهم . واستمتاع الجن بالإنس طاعة الإنس لهم فيما يزينون لهم من الضلالة والمعاصي .

قال محمد بن كعب [2] هو طاعة بعضهم لبعض ، وموافقة بعضهم بعضاً .

وذكر ابن أبي حاتم عن الحسن البصري [3] ، قال : ما كان استمتاع بعضهم ببعض إلا أن الجن أمرت ، وعملت الإنس . وعن محمد بن كعب قال : هو الصحابة في الدنيا .

وقال ابن السائب [4] : استمتاع الإنس بالجن استعاذتهم بهم ، واستمتاع الجن بالإنس ان قالوا قد أسرنا الانس مع الجن حتى عاذوا بنا .

---

(١) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان أبو القاسم البغوي حافظ للحديث من العلماء أصله من بغشور (بين هراة ومرو الروذ) النسبة إليها (بغوي) مولده عام ٢١٣ هـ ووفاته عام ٣١٧ هـ ببغداد كان محدث العراق في عصره ، له معجم الصحابة جزآن منه . والجعديات في الحديث ، ورسالة في الظاهرية .
راجع معجم البلدان بغشور واللباب ١ : ١٣٣ وميزان الاعتدال ٢ : ٧٢ ولسان الميزان ٣ : ٣٣٨ وتاريخ بغداد ١٠ : ١١١ وتذكرة الحفاظ ٢ : ٢٤٧

(٢) سبق الترجمة له .

(٣) الحسن البصري بن يسار أبو سعيد تابعي ، كان إمام أهل البصرة وحبر الأمة في زمنه ، وهو أحد العلماء الفقهاء العظماء الشجعان النساك . ولد بالمدينة عام ٢١ هـ وشب في كنف علي ابن أبي طالب واستكتبه الربيع بن زياد والي خراسان في عهد معاوية وسكن البصرة وتوفي بها عام ١١٠ هـ .
راجع تهذيب التهذيب ووفيات الأعيان وميزان الاعتدال ١ : ٢٥٤ وحلية الأولياء ٢ : ١٣١ وأمالي المرتضى ١ : ١٠٦ .

(٤) سبق الترجمة له في هذا الجزء في كلمة وافية .

فيزدادون شرفاً في أنفسهم وعظماً في نفوسهم . وهذا كقوله :

﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقاً ﴾ (١) .

قلت : الإستمتاع بالشيء هو أن يتمتع به . ينال به ما يطلبه ويريده ويهواه ، ويدخل في ذلك استمتاع الرجال بالنساء ، بعضهم لبعض . كما قال :

﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ (٢) ومن ذلك الفواحش كاستمتاع الذكور بالذكور ، والإناث بالإناث . ويدخل في هذا الإستمتاع بالإستخدام وأئمة الرياسة ، كما يتمتع الملوك والسادة بجنودهم ومماليكهم . ويدخل في ذلك الإستمتاع بالأموال كاللباس ، ومنه قوله :

﴿ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى المُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى المُقْتِرِ قَدَرُهُ ﴾ (٣)

وكان من السلف من يمتع المرأة بخادم فهي تستمتع بخدمته ، ومنهم من يمتع بكسوة أو نفقة ، ولهذا قال الفقهاء : أعلى المتعة خادم وأدناها كسوة

---

(١) سورة الجن اية رقم ٦ في تفسير « رهقا » قال ابن أبي حاتم حدثنا أبو سعيد بن يحيى ابن سعيد القطان ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، حدثنا الزبير بن حرب عن عكرمة . قال : كان الجن يفرقون من الإنس كما يفرق الإنس منهم أو أشد فكان الإنس إذا نزلوا وادياً هرب الجن فيقول سيد القوم نعوذ بسيد أهل هذا الوادي فقال الجن نراهم يفرقون منا كما نفرق منهم فدنوا من الإنس فأصابوهم بالخبل والجنون فذلك قول الله عز وجل **﴿ وأنه كان رجال من الإنس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقاً ﴾** .

(٢) سورة النساء آية رقم ٢٤ وتكملة الآية **﴿ ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة إن الله كان عليماً حكيماً ﴾** .
قال مجاهد نزلت هذه الآية في نكاح المتعة ، ولكن الجمهور على خلاف ذلك والعمدة ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قال : نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر » .

(٣) سورة البقرة آية رقم ٢٣٦ .

يجزي فيها الصلاة .

وفي الجملة استمتاع الإنس بالجن والجن بالإنس يشبه استمتاع الإنس بالإنس ، قال تعالى :

﴿ **الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ المُتَّقِينَ** ﴾ (1)

وقال تعالى :

﴿ **وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ** ﴾ (2)

قال مجاهد في المودات التي كانت لغير الله ، قال الخليل : ﴿ **إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِنْ دُونِ اللهِ أَوْثَاناً مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ القِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضاً** ﴾ (3) قال تعالى :

﴿ **أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ** ﴾ (4)

فالمشرك يعبد ما يهواه . واتباع الهوى هو استمتاع من صاحبه بما يهواه . وقد وقع في الإنس والجن هذا كله .

وتارة يخدم هؤلاء لهؤلاء في أغراضهم ، وهؤلاء لهؤلاء في أغراضهم . فالجن تأتيه بما يريد من صورة أو مال أو قتل عدوه ، والإنس تطيع الجن ، فتارة يسجد له ، وتارة يسجد لما يأمره بالسجود له ، وتارة يمكنه

---

(1) سورة الزخرف آية رقم ٦٧ روى الحافظ بن عساكر في ترجمة هشام بن أحمد عن هشام بن عبد الله بن كثير ، حدثنا أبو جعفر محمد بن الخضر بالرقة عن معافى حدثنا حكيم بن نافع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ لو أن رجلين تحابا في الله أحدهما بالمشرق والآخر بالمغرب لجمع الله تعالى بينهما يوم القيامة يقول : هذا الذي أحببته في »

(2) سورة البقرة آية رقم ١٦٦ .

(3) سورة العنكبوت آية رقم ٢٥ .

(4) سورة الجاثية آية رقم ٢٣ .

من نفسه فيفعل به الفاحشة ، وكذلك الجنيات منهن من يريد من الإنس الذي يخدمنه ما يريد نساء الإنس من الرجال . وهذا كثير في رجال الجن ونسائهم . فكثير من رجالهم ينال من نساء الإنس ما يناله الإنس ، وقد يفعل ذلك بالذكران .

وصرع الجن للإنسان هو لأسباب ثلاثة :

تارة يكون الجني يحب المصروع فيصرعه ليتمتع به ، وهذا الصرع يكون أرفق من غيره وأسهل .

وتارة يكون الإنس آذاهم إذا بال عليهم أو صب عليهم ماء حار ، أو يكون قتل بعضهم أو غير ذلك من أنواع الأذى ، هذا أشد الصرع . وكثيراً ما يقتلون المصروع .

وتارة يكون بطريق العبث به كما يعبث سفهاء الإنس بأبناء السبيل .

ومن استمتاع الإنس بالجن استخدامهم في الأخبار بالأمور الغائبة كما يخبر الكهان . فان في الإنس من له غرض في هذا لما يحصل به من الرياسة والمال وغير ذلك . فإن كان القوم كفاراً ـ كما كانت العرب ـ لم تبال بأن يقال : إنه كاهن كما كان العرب كهاناً . وقدم النبي (ﷺ) المدينة وفيها كهان ، وكان المنافقون يطلبون التحاكم إلى الكهان . وكان أبو أبرق الأسلمي أحد الكهان قبل أن يسلم . وإن كان القوم مسلمين لم يظهر أنه كاهن ، بل يجعل ذلك من باب الكرامات ، وهو من جنس الكهان ، فإنه لا يخدم الإنس بهذه الأخبار إلا لما يستمتع به من الإنس بأن يطيعه الإنس في بعض ما يريده . إما في شرك ، وإما في فاحشة ، وإما في أكل حرام ، وإما في قتل بغير حق . فالشياطين لهم غرض فيما نهى الله عنه من الكفر والفسوق والعصيان ، ولهم لذة في الشر والفتن ، يحبون ذلك ، وإن لم يكن فيه منفعة لهم . وهم يقومون بأمر السارق أن يسرق ويذهب إلى أهل المال ، فيقولون : فلان سرق متاعكم . ولهذا يقال : القوة الملكية والبهيمية والسبعية

والشيطانية . فإن الملكية فيها العلم النافع والعمل الصالح . والبهيمية فيها الشهوات كالأكل والشرب . والسبعية فيها الغضب وهو دفع المؤذي . وأما الشيطانية فشر محض ليس فيها جلب منفعة ولا دفع مضرة .

والفلاسفة ونحوهم ممن لا يعرف الجن والشياطين لا يعرفون هذه ، وإنما يعرفون الشهوة والغضب . والشهوة والغضب خلقا لمصلحة ومنفعة . لكن المذموم هو العدوان فيهما . وأما الشيطان فيأمر بالشر الذي لا منفعة فيه ويحب ذلك . كما فعل إبليس بآدم لما وسوس له ، وكما امتنع من السجود له ، فالحسد يأمر به الشيطان ، والحاسد لا ينتفع بزوال النعمة عن المحسود ، لكن يبغض ذلك ، وقد يكون بغضه لفوات غرضه وقد لا يكون .

ومن استمتاع الإنس بالجن : استخدامهم في إحضار بعض ما يطلبونه من مال وطعام وثياب ونفقة . فقد يأتون ببعض ذلك . وقد يدلونه على كنز وغيره . واستمتاع الجن بالإنس إستعمالهم فيما يريده الشيطان من كفر وفسوق ومعصية ، ومن استمتاع الإنس بالجن استخدامهم فيما يطلبه الإنس من شرك وقتل وفواحش . فتارة يتمثل الجني في صورة الإنس ، فإذا استغاث به بعض أتباعه أتاه فظن أنه الشيخ نفسه . وتارة يكون التابع قد نادى شيخه وهتف به : يا سيدي فلان . فينقل الجن ذلك الكلام الى الشيخ بمثل صوت الإنس ، حتى يظن الشيخ أنه صوت الإنس بعينه . ثم ان الشيخ يقول : نعم . ويشير إشارة يدفع بها ذلك المكروه ، فيأتي الجن بمثل ذلك الصوت والفعل ، يظن ذلك الشخص أنه شيخه نفسه وهو الذي أجابه ، وهو الذي فعل ذلك . حتى أن تابع الشيخ قد تكون يده في إناء يأكل فيضع الجني يده في صورة يد الشيخ ويأخذ من الطعام ، فيظن ذلك التابع أنه شيخه حاضر معه . والجني يمثل للشيخ نفسه مثل ذلك الإناء ، فيضع يده فيه ، حتى يظن الشيخ أن يده في ذلك الإناء . فإذا حضر المريد ، ذكر له الشيخ أن يدي كانت في الإناء فيصدقه . ويكون بينهما مسافة شهر ، والشيخ في موضعه ويده لم تطل . ولكن الجنى مثل للشيخ ومثل للمريد حتى ظن كل منهما أن أحدهما عند

الآخر . وإنما كان عنده ما مثله الجني وخيله . وإذا سئل الشيخ المخدوم عن أمر غائب إما سرقة وإما شخص مات وطلب منه أن يخبر بحاله ، أو علة في النساء ، أو غير ذلك ، فإن الجني قد يمثل ذلك ، فيريه صورة المسروق ، فيقول الشيخ : ذهب لكم كذا وكذا . ثم إن كان صاحب المال معظماً وأراد أن يدله على سرقته مثل له الشيخ الذي أخذه أو المكان الذي فيه المال ، فيذهبون إليه ، فيجدونه كما قال ، والأكثر منهم أنهم يظهرون صورة المال ، ولا يكون عليه لأن الذي سرق المال معه أيضاً جني يخدمه . والجن يخاف بعضهم من بعض ، كما أن الإنس يخاف بعضهم بعضاً . فإذا دل الجني عليه جاء إليه أولياء السارق فآذوه ، وأحياناً لا يدل لكون السارق وأعوانه يخدمونه ويرشونه ، كما يصيب معرف اللصوص من الإنس . تارة يعرف السارق ، ولا يعرف به ، إما لرغبة ينالها منه ، وإما لرهبة وخوف منه . وإذا كان المال المسروق لكبير يخافه ويرجوه عرف سارقه ، فهذا وأمثاله من استمتاع بعضهم ببعض .

والجن مكلفون كتكليف الإنس . ومحمد (ﷺ) مرسل إلى الثقلين الجن والإنس . وكفار الجن يدخلون النار بنصوص وإجماع المسلمين . وأما مؤمنهم ففيهم قولان ، وأكثر العلماء على أنهم يثابون أيضاً ويدخلون الجنة . وقد روي أنهم يكونون في ربضها يراهم الإنس من حيث لا يرون الإنس ، عكس الحال في الدنيا . وهو حديث رواه الطبراني في معجمه الصغير ، يحتاج النظر في إسناده .

وقد احتج ابن أبي ليلى وأبو يوسف [1] على ذلك بقوله تعالى :

---

(١) هو عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بندار القزويني أبو يوسف شيخ المعتزلة في عصره له تفسير كبير في ثلاث مئة جزء سماه (حدائق ذات بهجة) أصله من قزوين أقام بمصر أربعين سنة وسكن طرابلس وزار دمشق وكان يسميها بلد النصب لوجود بعض النواصب فيها وهم المتدينون ببغض علي - رضي الله عنه توفي ببغداد عام ٤٨٨ هـ

راجع طبقات المفسرين ١٨ والنجوم الزاهرة ٥ : ١٥٦ ودول الإسلام ٢ : ١٢ وكتاب الروضتين ١ : ٢٨ ولسان الميزان ٤ : ١١ .

﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا ﴾ (١) .

وقد ذكر الجن والإنس الأبرار والفجار في الأحقاف والأنعام . واحتج الأوزاعي وغيره بقوله تعالى : ﴿ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلاَ جَانٌّ ﴾ (٢)

وقد قال تعالى في الأحقاف :

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ القَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمْ مِنَ الجِنِّ وَالإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا ﴾ (٣) .

وقد تقدم قبل هذا ذكر أهل الجنة .

وقوله : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الجَنَّةِ ﴾ (٤) ثم قال : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ ﴾ (٥) ، قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : درجات أهل الجنة تذهب علواً ، ودرجات أهل النار تذهب سفلاً ، وقد قال تعالى عن قول الجن :

﴿ مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَداً ﴾ (٦) وقالوا :

﴿ وَإِنَّا مِنَّا المُسْلِمُونَ وَمِنَّا القَاسِطُونَ ، فمن أَسْلَمَ . فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَداً وَأَمَّا القَاسِطُونَ ، فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً ﴾(٧) .

فيهم الكفار والفساق والعصاة . وفيهم من فيه عبادة ودين بنوع من قلة

---

(١) سورة الأحقاف آية رقم ١٩ وتكملة الآية ﴿ وليوفهم أعمالهم وهم لا يظلمون ﴾
(٢) سورة الرحمن آية رقم ٥٦ .
(٣) سورة الأحقاف آية رقم ١٨ ـ ١٩ .
(٤) سورة الأحقاف آية رقم ١٦ .
(٥) سورة الأحقاف آية رقم ١٩ .
(٦) سورة الجن آية رقم ١١ .
(٧) سورة الجن آية رقم ١٤ ـ ١٥ .

العلم كما في الإنس . وكل نوع من الجن يميل إلى نظيره من الإنس . فاليهود مع اليهود ، والنصارى مع النصارى ، والمسلمون مع المسلمين ، والفساق مع الفساق ، وأهل الجهل والبدع مع أهل الجهل والبدع .

واستخدام الإنس لهم مثل استخدم الإنس للإنس بشيء . منهم من يستخدمهم في المحرمات من الفواحش والظلم والشرك والقول على الله بلا علم . وقد يظنون ذلك من كرامات الصالحين ، وإنما هو من أفعال الشياطين .

ومنهم من يستخدمهم في أمور مباحة ، إما إحضار ماله ، أو دلالة على مكان فيه مال ليس له مالك معصوم أو دفع من يؤذيه ونحو ذلك ، فهذا كاستعانة الإنس بعضهم ببعض في ذلك .

والنوع الثالث أن يستعملهم في طاعة الله ورسوله ، كما يستعمل الإنس في مثل ذلك . فيأمرهم بما أمر الله به ورسوله ، وينهاهم عما نهاهم الله عنه ورسوله . كما يأمر الإنس وينهاهم ، وهذه حال نبينا (ﷺ) وحال من اتبعه واقتدى به من أمته . وهم أفضل الخلق ، فإنهم يأمرون الإنس والجن بما أمرهم الله به ورسوله . وينهون الإنس والجن عما نهاهم الله عنه ورسوله ، إذ كان نبينا محمد (ﷺ) مبعوثاً بذلك إلى الثقلين : الإنس والجن . وقد قال الله له :

﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى الله عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ الله وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [1] .

وقال : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ الله فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ الله وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَالله غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [2] .

(١) سورة يوسف آية رقم ١٠٨ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ٣١

وعمـر (رضي الله عنه) لمـا نادى : يـا ساريـة الجبـل . قـال : إن لله جنـوداً يبلغون صوتي .

وجنود الله هم من الملائكة ومن صالحي الجن . فجنود الله بلغوا صوت عمر إلى سارية ، وهو أنهم نادوه بمثل صوت عمر ، وإلا نفس صـوت عمر لا يصل نفسه في هذه المسافة البعيدة . وهذا كالرجل يدعو آخر وهـو بعيد عنـه ، فيقول : يا فـلان فيعان على ذلـك . فيقول الـواسطة بينهمـا : يا فـلان . وقد يقول لمن هو بعيـد عنه : يـا فلان إحبس المـاء ، تعال إلينـا ، وهو لا يسمـع صوته . فيناديه الواسطة بمثل ذلك : يا فلان إحبس الماء ، أرسل المـاء ، إما بمثل صوت الأول إن كان لا يقبل إلا صوته وإلا فلا يضر بـأي صوت كـان إذا عرف أن صاحبه قد ناداه . وهذا حكـاية كـان عمر مـرة قد أرسـل جيشاً فجـاء شخص وأخبر أهل المدينة بانتصار الجيش وشاع الخبر . فقـال عمر : من أين لكم هذا ؟ قالوا : شخص صفته كيت وكيت ، فأخبرنا . فقال عمـر : ذاك أبو الهيثم . يريد الجن ، وسيجيء بريد الانسان بعد ذلك بأيام .

وقد يأمـر الملك بعض الناس بـأمر ويستكتمـه إياه فيخـرج فيرى النـاس يتحدثون به . فان الجن تسمعـه وتخبر بـه الناس ، والـذين يستخدمـون الجن في المباحات يشبه استخدام سليمان . لكن أعطى ملكاً لا ينبغي لأحد بعده ، وسخرت له الإنس والجن . وهذا لم يحصل لغيـره . والنبي (ﷺ) لما تفلت عليه العفريت لـيقطع عليه صلاته ، قال : « فأخـذته فزعقته حتى سـال لعابـه على يـدي ، وأردت أن أربطه إلى سـارية من سـواري المسجـد ، ثم ذكـرت دعوة أخي سليمان فأرسلته » .

فلم يستخـدم النبي الجن أصلاً ، لكن دعـاهم إلى الإيمان بـالله ، وقرأ عليهم القـرآن ، وبلغهم الرسـالة ، وبـايعهم كما فعـل بالإنس . والـذي أوتيه (ﷺ) أعـظم مما أوتيـه سليمان ، فـإنه استعمـل الجن والإنس في عبادة الله وحده ، وسعادتهم في الدنيا والآخرة ، لا لغرض يرجع إليه إلا ابتغاء وجـه الله

وطلب مرضاته ، واختار أن يكون عبداً رسولاً على أن يكون نبياً ملكاً . فداود وسليمان ويوسف أنبياء ملوك . وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد رسل عبيد . فهو أفضل كفضل السابقين المقربين على الأبرار أصحاب اليمين ، وكثير ممن يرى هذه العجائب الخارقة يعتقد أنها من كرامات الأولياء ، وكثير من أهل الكلام والعلم لم يعرفوا الفرق بين الأنبياء والصالحين في الآيات الخارقة . وما لأولياء الشيطان من ذلك من السحرة والكهان والكفار من المشركين ، وأهل الكتاب وأهل البدع والضلال من الداخلين في الإسلام ، جعلوا الخوارق جنساً واحداً ، وقالوا : كلها يمكن أن تكون معجزة إذا إقترنت بدعوى النبوة والإستدلال بها والتحدي بمثلها .

وإذا ادعى عن النبوة من ليس بنبي من الكفار والسحرة ، فلا بد أن يسلبه الله ما كان معه من ذلك وأن يقيض له من يعارضه . ولو عارض واحد من هؤلاء النبي ، لأعجزه الله . فخاصة المعجزات عندهم مجرد كون المرسل إليهم لا يأتون بمثل ما أتى به النبي كان معتاداً للناس . قالوا إن عجز الناس عن المعارضة خرق عادة فهذه هي المعجزات عندهم ، وهم ضاهوا سلفهم من المعتزلة الذين قالوا : « المعجزات هي خرق العادة » ، لكن أنكروا كرامات الصالحين . وأنكروا أن يكون السحر والكهانة من جنس الشعبذة بحيل ، لم يعلموا أن الشياطين تعين على ذلك . وأولئك أثبتوا الكرامات ثم زعموا أن المسلمين أجمعوا على أن هذه لا تكون إلا لرجل صالح أو نبي . قالوا : فإذا ظهرت على يد رجل كان صالحاً بهذا الإجماع ، وهؤلاء أنفسهم قد ذكروا أنها تكون للسحرة ما هو مثلها ، وتناقضوا في ذلك كما قد بسط في غير هذا الموضع .

فصار كثير من النّاس لا يعلمون ما للسحرة والكهان ، وما يفعله الشياطين من العجائب ، وظنو أنها لا تكون إلا لرجل صالح . فصار من ظهرت هذه له يظن أنها كرامة فيقوى قلبه بأن طريقته هي طريقة الأولياء . وكذلك غيرهم يظن فيه ذلك ، ثم يقولون : الولي إذا تولى لا يعترض عليه .

فمنهم من يراه مخالفاً لما علم بـالإضطرار من دين الـرسول مثـل ترك الصـلاة المفـروضة ، وأكـل الخبائث كـالخمر والحشيشـة والميتة وغيـر ذلك ، وفعـل الفـواحش والفحش والتفحش في المنطق ، وظلم النـاس ، وقتل النفس بغيـر حق ، والشرك بالله ، وهو مع ذلك يظن فيه أنه ولي من أولياء الله قد وهبه هذه الكـرامات بـلا عمل فضـلاً من الله تعـالى ، ولا يعلمـون أن هـذه من أعمـال الشياطين ، وأن هذه من أولياء الشياطين ، يضل به الناس ويغويهم .

ودخلت الشياطين في أنواع من ذلـك : فتارة يـأتون الشخص في النـوم يقول أحدهم : أنا أبو بكر الصديق ، وأنا أتوبك لي ، وأصير شيخـك ، وأنت تتـوب الناس لي ، ويلبسـه ، فيصبح وعلى رأسـه مـا ألبسـه ، فـلا يشـك أن الصديق هو الذي جاءه ، ولا يعلم أنه الشيطان ، وقد جرى مثل هذا لعدد من المشايخ بالعراق والجزيرة والشام ، وتارة يقص شعره في النوم ، فيصبح فيجد شعره مقصوصـاً ، وتارة يقـول : أنا الشيـخ فلان . فـلا يشك أن الشيـخ نفسه جاءه وقص شعره .

وكثيـراً ما يستغيث الـرجل بشيخـه الحي أو الميت ، فيأتـونه في صـورة ذلك الشيخ ، وقد يخلصونه مما يكـره ، فلا يشـك أن الشيخ نفسـه جاءه ، أو أن ملكاً تصور بصورته وجاءه . ولا يعلم أن ذلك الذي تمثل إنما هو الشيـطان لما أشرك بالله أضلته الشياطين ، والملائكة لا تجيب مشركاً .

وتارة يأتون إلى من هو خال في البريـة ، وقد يكـون ملكاً أو أميـراً كبيراً ويكون كافراً ، وقد إنقطع عن أصحابه وعطش وخاف الموت فيأتيه في صـورة إنس ويسقيه ويدعوه إلى الإسلام ويتوبه فيسلم على يـديه ويطعمه ويدلـه على الطريق ويقول : من أنت ؟ فيقول : أنا فـلان ويكون في مـوضع . كمـا جرى مثل هذا لي . كنت في مصر في قلعتها وجرى مثل هذا إلى كثير من الترك من ناحية المشرق ، وقال له ذلك الشخص : أنا ابن تيمية ، فلم يشك ذلك الأمير أني أنا هو ، وأخبر بذلك ملك ماردين ، وأرسل بذلـك ملك ماردين إلى ملك

مصـر رسـولاً ، وكنت في الحبس ، فـاستعـظمـوا ذلـك ، وأنـا لم أخـرج من الحبس ، ولكن كان هذا جنياً يحبنا فيصنع بالترك التتر مثل ما كنت أصنع بهم لمـا جـاءوا إلى دمشق ، كنت أدعــوهم إلى الإسـلام ، فـإذا نـطق أحـــدهم بالشهادتين ، أطعمتهم ما تيسر ، فعمل معهم مثل مـا كنت أعمل وأراد بـذلك إكرامي ليظن ذاك أني أنا الذي فعلت ذلك .

قال لي طائفة من الناس : فلم لا يجوز أن يكون ملكاً ؟ قلت : لا . إن الملك لا يكـذب ، وهذا قـد قال : أنـا ابن تيمية . وهـو يعلم أنه كـاذب في ذلك .

وكثير من الناس من رأى من قال : إني أنا الخضـر ، وإنما كـان جنياً ، ثم صار من الناس من يكذب بهذه الحكايات إنكـاراً لموت الخضـر ، والذين قد عرفوا صدقها يقطعـون بحياة الخضـر ، وكل من الـطائفتين مخطىء . فـإن الذين رأوا من قال : « إني أنا الخضر » هم كـثيرون صادقـون ، والحكايـات متواترات ، لكن أخطأوا في ظنهم أنه الخضر ، وإنما كان جنياً . ولهذا يجري مثـل هذا لليهـود والنصارى . فكثيـراً ما يـأتيهم في كنـائسهم من يقـول : إنـه الخضـر . وكذلـك اليهود يـأتيهم في كنائسهم من يقـول : إنه الخضـر . وفي ذلك من الحكايات الصادقة ما يضيق عنه هذا المـوضع ، يبين صـدق من رأى شخصاً وظن أنه الخضر ، وأنه غلط في ظنه ، إنه الخضر ، وإنما كـان جنياً . وقد يقول : أنا المسيح أو موسى أو محمد أو أبو بكر أو عمر أو الشيخ فلان . فكل هذا قد وقع والنبي (ﷺ) قال : « من رآني في المنام فقد رآني حقاً فان الشيطان لا يتمثل في صورتي » .

قال ابن عباس : في صورته التي كان عليها في حياته . وهـذه رؤ يا في المنام ، وأما في اليقظة فمن ظن أن أحداً من الموتى يجيء بنفسه للناس عياناً قبل يوم القيامة ، فمن جهله أتى .

ومن هنـا ضلت النصارى حيث اعتقـدوا أن المسيح بعـد أن صلب كما

يظنون أنه أتى الى الحواريين (١) وكلمهم ووصاهم ، وهذا مذكور في أناجيلهم وكلها تشهد بذلك . وذاك الذي جاء كان شيطاناً قال : أنا المسيح . ولم يكن هو المسيح نفسه . ويجوز أن يشتبه مثل هـذا على الحواريين كمـا اشتبه على كثير من شيوخ المسلمين .

ولكن ما أخبرهم المسيح قبل أن يرفع بتبليغه فهو الحق الذي يجب عليهم تبليغه . ولم يرفع حتى بلغ رسالات ربه ، فلا حاجة إلى مجيئه بعد أن رفع إلى السماء .

فأصحاب الحلاج (٢) لما قتل كان يأتيهم من يقول : أنا الحلاج . فيرونه في صورته عياناً ، وكذلك شيخ بمصر يقال له : الدسوقي (٣) ، بعد أن مات كان يأتي أصحابه من جهته رسائل وكتب مكتوبة ، وأراني صادق من أصحابه الكتاب الذي أرسله ، فرأيته بخط الجن . وقد رأيت خط الجن غير مرة ، وفيه كلام من كلام الجن . وذاك المعتقد يعتقد أن الشيخ حي وكان يقول : إنتقل ثم مات . وكذلك شيخ آخر كان بالمشرق وكان له خوارق من الجن ، وقيل : كان بعد هذا يأتي خواص أصحابه في صورته ، فيعتقدون أنه هو .

وهكذا الذين كانوا يعتقدون بقاء علي أو بقـاء محمد ابن الحنفيـة (٤) ،

---

(١) الحـواريون : قيـل : كانـوا قصارين ، وقيـل سموا بـذلك لبيـاض ثيـابهم وقيـل : صيـادين . والصحيح أن الحواري الناصر كمـا ثبت في الصحيحين أن رسول الله ـ ﷺ ـ لمـا ندب النـاس يوم الأحزاب فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ـ رضي الله عنه فقـال النبي ـ ﷺ لكل نبي حواري وحواريّ الزبير » .

(١) سبق الحديث عن الحلاج والترجمة له في الجزء الثاني من هذا الكتاب وهي ترجمـة وافية إن شاء الله .

(٣) ترجمنا للشيخ الدسوقي في الجزء الثاني من هذا الكتاب .

(٤) هو محمد بن الإمام علي بن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب أخو الحسن والحسين وأمه من سبي اليمامة زمن أبي بكر الصديق ، وهي خولة بنت جعفر الحنفية . =

قد كان يأتي إلى بعض أصحابهم جني في صورته ، وكذا منتظر الرافضة قد يراه أحدهم أحياناً ويكون المرئي جنياً . فهذا باب واسع واقع كثيراً . وكلما كان القوم أجهل كان عندهم أكثر . ففي المشركين أكثر مما في النصارى . وهو في النصارى كما هو في الداخلين في الإسلام . وهذه الأمور يسلم بسببها ناس ، ويتوب بسببها ناس ، يكونوا أضل من أصحابها ، فينقلون بسببها إلى ما هو خير مما كان عليه ، كالشيخ الذي فيه كذب وفجور من الإنس ، قد يأتيه قوم كفار فيدعوهم إلى الإسلام فيسلمون ، ويصيرون خيراً مما كانوا . وإن كان قصد ذلك الرجل فاسداً وقد قال النبي (ﷺ) : « إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وبأقوام لا خلاف لهم »[1] وهذا كان كالحجج والأدلة التي يذكرها كثير من أهل الكلام والرأي ؛ فإنه ينقطع بها كثير من أهل الباطل ، ويقوى بها قلوب كثير من أهل الحق ، وإن كانت في نفسها باطلة

= ولد في العام الذي مات فيه أبو بكر ، ورأى عمر ، وروى عنه وعن أبيه وأبي هريرة ، وعثمان ، وعمار بن ياسر ، ومعاوية وغيرهم .

وفد على معاوية ، وعبد الملك بن مروان وكانت الشيعة في زمانه تتغالى فيه وتدعي بامامته ولقبوه المهدي ويزعمون أنه لم يمت . مات عام إحدى وثمانين وله من العمر خمس وستون سنة . [راجع طبقات ابن سعد ٥ : ٩١ وتاريخ البخاري ١ : ١٨٢ والبدء والتاريخ ٥ : ٧٥ والحلية ٣ : ١٧٤ وتاريخ ابن عساكر ١٥ : ٣٦٤ ووفيات الأعيان ٤ : ١٦٩ والبداية والنهاية ٩ : ٣٨ وتهذيب التهذيب ٩ : ٣٥٤ .

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الجهاد ١٨٢ باب إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ٣٠٦٢ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : شهدنا مع رسول الله - ﷺ - فقال لرجل ممن يدعي الإسلام : هذا من أهل النار ، فلماحضر القتال . قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة ، فقيل : يا رسول الله الذي قلت إنه من أهل النار فإنه قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات . فقال النبي - ﷺ : إلى النار . قال فكاد بعض الناس أن يرتاب فبينما هم على ذلك إذ قيل إنه لم يمت ، ولكن به جراحاً شديداً ، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه ، فأخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بذلك فقال : الله أكبر ، أشهد أني عبد الله ورسوله ، ثم أمر بلالاً فنادى في الناس : أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » . ورواه مسلم في الإيمان ١٧٨ ، وابن ماجه في الفتن ٣٥ واحمد بن حنبل ٢ : ٣٠٩ ، ٥ : ٤٥ .

فغيرها أبطل منها ، والخير والشر درجات ، فينتفع بها أقوام ينتقلون مما كانوا عليه إلى ما هو خير منه . وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين من الرافضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار ، فأسلم على يديه خلق كثير وإنتفعوا بذلك ، وصاروا مسلمين مبتدعين ، وهو خير من أن يكونوا كفاراً . وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزواً يظلم فيه المسلمين والكفار ويكون آثماً بذلك ، ومع هذا فيحصل به نفع خلق كثير كانوا كفاراً فصاروا مسلمين . وذاك كان شراً بالنسبة إلى القائم بالواجب . وأما بالنسبة إلى الكفار فهو خير . وكذلك كثير من الأحاديث الضعيفة في الترغيب والترهيب والفضائل والأحكام . والقصص قد يسمعها أقوام فينتقلون بها إلى خير مما كانوا عليه ، وإن كانت كذباً ، وهذا كالرجل يسلم رغبة في الدنيا ورهبة من السيف ، ثم إذا أسلم وطال مكثه بين المسلمين ، دخل الإيمان في قلبه ، فنفس ذل الكفر الذي كان عليه وانتهاره ودخوله في حكم المسلمين خير من أن يبقى كافراً ، فانتقل إلى خير مما كان عليه وخف الشر الذي كان فيه ، ثم إذا أراد هدايته أدخل الإيمان في قلبه . والله تعالى بعث الرسل بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتعليلها . والنبي (ﷺ) دعا الخلق بغاية الإمكان ، ونقل كل شخص إلى خير مما كان عليه بحسب الإمكان .

﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (1)

وأكثر المتكلمين يردون باطلاً بباطل ، وبدعة ببدعة ، لكن قد يردون باطل الكفار من المشركين وأهل الكتاب بباطل المسلمين ، فيصير الكافر مسلماً مبتدعاً ، وأخص من هؤلاء من يرد البدع الظاهرة كبدعة الرافضة ببدعة أخف منها ، وهي بدعة أهل السنة . وقد ذكرنا فيما تقدم أصناف البدع . ولا ريب أن المعتزلة خير من الرافضة ومن الخوارج . فإن المعتزلة تقر بخلافة الخلفاء الأربعة ، وكلهم يتولون أبا بكر وعمر وعثمان ، وكذلك المعروف عنهم أنهم

---

(1) سورة الأحقاف آية رقم ١٩ .

يتولون علياً . ومنهم من يفضله على أبي بكر وعمر . ولكن حكي عن بعض متقدميهم أنه قال : فسق يوم الجمل [(١)] إحدى الطائفتين ، ولا أعلم عينها .

وقالوا : إنه قال : لو شهد علي والزبير [(٢)] لم أقبل شهادتهما لفسق أحدهما لا بعينه . ولو شهد علي مع آخر ، ففي قبول شهادته قولان . وهذا القول شاذ فيهم . والذي عليه عامتهم تعظيم علي .

ومن المشهور عندهم ذم معاوية [(٣)] وأبي موسى [(٤)] وعمرو بن العاص لأجل علي ، ومنهم من يكفر هؤلاء ويفسقهم بخلاف طلحة والزبير وعائشة ، فإنهم يقولون : ان هؤلاء تابوا من قتاله . وكلهم يتولى عثمان ويعظمون أبا بكر وعمر ، ويعظمون الذنوب . فهم يتحرون الصدق كالخوارج ، لا يختلقون الكذب كالرافضة ، ولا يرون أيضاً إتخاذ دار غير دار الإسلام

---

(١) هي الواقعة المشهور في تاريخ الإسلام بين الإمام علي وطلحة والزبير وكانت معهم أم المؤمنين عائشة على جمل .

(٢) هو الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي القرشي أبو عبد الله الصحابي الشجاع . أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأول من سل سيفه في الإسلام وهو ابن عمة النبي - ﷺ - أسلم وله ١٢ سنة وشهد بدراً وأحداً وغيرهما، وكان على بعض الكراديس في اليرموك . وشهد الجابية مع عمر بن الخطاب قتله ابن جرموز غيلة يوم الجمل بوادي السباع على ٧ فراسخ من البصرة له ٣٨ حديثاً . [راجع تهذيب ابن عساكر ٥ : ٣٥٥ والجمع ١٥ وصفة الصفوة ١ : ١٣٢ وحلية الأولياء ١ : ٨٩ وتاريخ الخميس ١ : ١٧٢ .

(٣) هو معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي ولد عام ٣٠ ق هـ وتوفي عام ٦٠ هـ . [راجع ابن الأثير ٤ : ٢ ومنهاج السنة ٢ : ٢٠١ واليعقوبي ٢ : ١٩٢ والخميس ٢ : ٢٩١ - ٢٩٦ والبدء والتاريخ ٥٠٦ والمسعودي ٢ : ٤٢] .

(٤) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب أبو موسى من بني الأشقر من قحطان : صحابي من الشجعان الولاة الفاتحين وأحد الحكمين الذين رضيهما علي ومعاوية بعد حرب صفين ولد في زبيد باليمن عام ٣١ ق . هـ وقدم مكة عند ظهور الإسلام فأسلم . وهاجر إلى أرض الحبشة ثم استعمله الرسول - ﷺ على زبيد وعدن ، وولاه عمر بن الخطاب البصرة عام ١٧ هـ . توفى عام ٤٤ هـ . [راجع طبقات ابن سعد ٤ : ٧٩ والإصابة ت ٤٨٨٩ وغاية النهاية ١ : ٤٤٢ وصفة الصفوة ١ : ٢٢٥] .

كالخوارج . ولهم كتب في تفسير القرآن ونصر الرسول . ولهم محاسن كثيرة يترجحون على الخوارج والروافض . وهم قصدهم إثبات توحيد الله ورحمته وحكمته وصدقه وطاعته . وأصولهم الخمس عن هذه الصفات الخمس ، لكنهم غلطوا في بعض ما قالوه في كل واحد من أصولهم الخمس ، فجعلوا من التوحيد نفي الصفات وإنكار الرؤية ، والقول بأن القرآن مخلوق ، فوافقوا في ذلك الجهمية وجعلوا من العدل أنه لا يشاء ما يكون ، ويكون ما لا يشاء ، وأنه لم يخلق أفعال العباد ، فنفوا قدرته ومشيئته وخلقه لاثبات العدل ، وجعلوا من الرحمة نفي أمور خلقها ، لم يعرفوا ما فيها من الحكمة . وكذلك هم الخوارج قالوا بانفاذ الوعيد ليثبتوا أن الرب صادق لا يكذب إذ كان عندهم قد أخبر بالوعيد العام ، فمتى لم يقل بذلك ، لزم كذبه ، وغلطوا في فهم الوعيد ، وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالسيف ، قصدوا به طاعة الله ورسوله كما يقصده الخوارج والزيدية ، فغلطوا في ذلك .

وكذلك إنكارهم للخوارق غير المعجزات، قصدوا به إثبات النبوة ونصرها، وغلطوا فيما سلكوه، فإن النصر لا يكون بتكذيب الحق، وذلك لكونهم لم يحققوا خاصة آيات الأنبياء ، والأشعرية ما ردوه من بدع المعتزلة والرافضة والجهمية وغيرهم . وبينوا ما بينوه من تناقضهم ، وعظموا الحديث والسنة ومذهب الجماعة ، فحصل بما قالوه من بيان تناقض أصحاب البدع الكبار وردهم ما إنتفع به خلق كثير . فإن الأشعري[1] كان من المعتزلة ، وبقي على مذهبهم أربعين سنة ، يقرأ على أبي علي الجبائي [2] ، فلما إنتقل عن مذهبهم كان

---

(١) هو علي بن إسماعيل بن إسحاق أبو الحسن ، من نسل الصحابي أبي موسى الأشعري ، مؤسس مذهب الأشاعرة ، كان بين الأئمة المجتهدين ولد في البصرة عام ٢٦٠ هـ وتلقى مذهب المعتزلة وتقدم فيهم ثم رجع وجاهر بخلافهم له مصنفات منها « مقالات الاسلاميين » والابانة عن أصول الديانة توفي عام ٣٢٤ هـ . [راجع طبقات الشافعية ٢ : ٢٤٥ والمقريزي ٢ : ٣٥٩ ، وابن خلكان ١ : ٣٢٦ والبداية والنهاية ١١ : ١٨٧] .

(٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي أبو علي : من أئمة المعتزلة ورئيس علماء الكلام في عصره وإليه نسبة الطائفة « الجبائية » له مقالات وآراء انفرد بها في المذهب نسبته إلى حي

خبيراً بأصولهم وبالرد عليهم وبيان تناقضهم . وأما ما بقي عليه من السنة فليس هو من خصائص المعتزلة بل هو من القدر المشترك بينهم وبين الجهمية . وأما خصائص المعتزلة فلم يوالهم الأشعري في شيء منها ، بل ناقضهم في جميع أصولهم ، ومال في مسائل العدل والأسماء والأحكام إلى مذهب جهم ونحوه . وكثير من الطوائف كالنجارية [1] أتباع حسين النجار ، والضرارية أتباع ضرار بن عمر ، ويخالفون المعتزلة في القدر والأسماء والأحكام وإنفاذ الوعيد ، والمعتزلة من أبعد الناس عن طريق أهل الكشف ، والخوارق والصوفية يذمونها ويعيبونها ، وكذلك يبالغون في ذم النصارى أكثر مما يبالغون في ذم اليهود ، وهم إلى اليهود أقرب . كما أن الصوفية ونحوهم إلى النصارى أقرب ، فإن النصارى عندهم عبادة وزهد وأخلاق بلا معرفة ولا بصيرة ، فهم ضالون . واليهود عندهم علم ونظر بلا قصد صالح ولا عبادة ولا زهد ولا أخلاق كريمة فهم مغضوب عليهم ، والنصارى ضالون .

قال أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين . وروي بإسناد عن أبي روق عن ابن عباس وغير طريق،

= (من قرى البصرة) اشتهر في البصرة ودفن بجبى عام ٣٠٣ هـ له تفسير حافل مطول رد عليه الأشعري [راجع المقريزي ٢ : ٣٤٨ ووفيات الأعيان ١ : ٤٨٠ والبداية والنهاية ١١ : ١٢٥ ومفتاح السعادة ٢ : ٢٥ .

(١) صاحبها الحسين بن محمد بن عبد الله النجار الرازي ، أبو عبد الله ، رأس الفرقة النجارية من المعتزلة ، وإليه نسبتها ، كان حائكاً ، وقيل كان يعمل الموازين من أهل قم ، وهو من متكلمي المجبرة ، وله مع النظام عدة مناظرات وأكثر المعتزلة في الرأي وجهاتها من النجارية ، وهم يوافقون أهل السنة في مسألة القضاء والقدر ، واكتساب العباد وفي الوعد والوعيد ، وإمامة أبي بكر ، ويوافقون المعتزلة في نفي الصفات وخلق القرآن ، وفي الرؤية وهم ثلاث فرق «البرغوثية» والزعفرانية ، والمستدركة ، له كتب منها « البدل في الكلام » و« المخلوق » و« إثبات الرسل » و« القضاء والقدر » وغير ذلك توفي عام ٢٢٠ هـ
راجع فهرست ابن النديم : واللباب ٣ : ٢١٥ والامتاع والمؤانسة ١ : ٥٨ والمقريزي ٢٠ : ٣٥٠

الضالين : وهم النصارى الذين أضلهم الله بفريتهم عليه، يقول : فألهمنا دينك الحق وهو لا إله إلا الله وحده لا شريك له حتى لا تغضب علينا كما غضبت على اليهود ، ولا تضلنا كما أضللت النصارى ، فتعذبنا كما تعذبهم . يقول : امنعنا من ذلك برفقك ورحمتك ورأفتك وقدرتك .

قال ابن أبي حاتم : ولا أعلم في هذا الحرف اختلافاً بين المفسرين . وقد قال سفيان بن عيينة : كانوا يقولون : من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود . ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى .

فأهل الكلام أصل أمرهم هو النظر في العلم ودليله ، فيعظمون العلم وطريقه ، وهو الدليل والسلوك في طريقه وهو النظر .

وأهل الزهد يعظمون الإرادة والمريد ، وطريق أهل الإرادة . فهؤلاء يبنون أمرهم على الإرادة ، وأولئك يبنون أمرهم على النظر . وهذه هي القوة العلمية، ولا بد لأهل الصراط المستقيم من هذا وهذا ، ولا بد أن يكون هذا وهذا موافقاً لما جاء به الرسول . فالإيمان قول وعمل وموافقة السنة ، وأولئك عظموا النظر وأعرضوا عن الإرادة ، وعظموا جنس النظر ولم يلتزموا النظر الشرعي ، فغلطوا من جهة كون جانب الإرادة لم يعظموه ، وإن كانوا يوجبون الأعمال الظاهرة ، فهم لا يعرفون أعمال القلوب وحقائقها ، ومن جهة أن النظر لم يميزوا فيه بين النظر الشرعي الحق الذي أمر به الشارع وأخبر به ، وبين النظر البدعي الباطل المنهى عنه .

وكذلك الصوفية ، عظموا جنس الإرادة ، إرادة القلب ، وذموا الهوى وبالغوا في الباب ، ولم يميز كثير منهم بين الإرادة الشرعية الموافقة لأمر الله ورسوله ، وبين الإرادة البدعية ، بل أقبلوا على طريق الإرادة ، طريقة النظر .

وأعرض كثير منهم فدخل عليهم الداخل من هاتين الجهتين ، ولهذا صار هؤلاء يميل إليهم النصارى ويميلون إليهم ، وأولئك يميل إليهم اليهود

ويميلون إليهم . وبين اليهود والنصارى غاية التنافر والتباغض ، وكذلك بين أهل الكلام والرأي ، وبين أهل التصوف والزهد تنافر وتباغض .

هذا وهذا من الخروج عن الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسن أولئك رفيقاً .

نسأل الله العظيم أن يهدينا وسائر اخواننا الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم ، غير المغضوب عليهم ، ولا الضالين . آمين .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الأعراف

قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى

فصل

حجة إبليس في قوله : ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ [1] هي باطلة ، لأنه عارض النص بالقياس ، ولهذا قال بعض السلف : أول من قاس إبليس ، وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس ، ويظهر فسادها بالعقل من وجوه خمسة . « أحدها » أنه ادعى أن النار خير من الطين ، وهذا قد يمنع ، فإن الطين فيه السكينة والوقار ، والاستقرار ، والثبات والإمساك ونحو ذلك ، وفي النار الخفة والحدة والطيش والطين فيه الماء والتراب .

---

(1) سورة الأعراف آية رقم ١٢ وصدر الآية ﴿ قال ما منعك ألا تسجد إذ أمرتك قال ﴾
قال ابن عباس والحسن وابن سيرين : أول من قاس إبليس فأخطأ القياس فمن قاس الدين برأيه قرنه الله مع ابليس . قال ابن سيرين « وما عبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس . وقالت الحكماء : أخطأ عدو الله من حيث فضل الناس على الطين ، وإن كانا في درجة واحدة من حيث هي جماد مخلوق ، ويرى بعض العلماء أن النار أقل من الطين لأسباب كثيرة بعضها ذكره الإمام ابن تيمية والبعض الآخر ذكره العلماء . من ذلك « أن الخبر ناطق بأن تراب الجنة مسك أذفر ، ولم ينطق الخبر بأن في الجنة ناراً وأن في النار تراباً .
ومنها: أن التراب مسجد وطهور كما جاء في صحيح الحديث . والنار تخويف وعذاب كما قال تعالى : ﴿ذلك يخوف الله به عباده ﴾ وقال ابن عباس كانت الطاعة أولى بابليس من القياس فعصى ربه ، وهو أول من قاس برأيه ، والقياس في مخالفة النص مردود .

« الثـاني » أنـه وإن كـانت النـار خيـراً من الـطين فـلا يجب **أن يكـون** المخلوق من الأفضل أفضل ، فإن الفرع قـد يختص بما لا يكـون **في أصله** ، وهذا التراب يخلق منه الحيوان والمعادن والنبات ما هو خير منه ، **والاحتجـاج** على فضل الإنسان على غيره بفضل أصله على أصله حجـة **فاسـدة احتج بهـا** إبليس ، وهي حجة الذين**يحتجون**بأنسابهم وقد قال النبي ﷺ : « **من قصـر به** عمله لم يبلغ به نسبه »[1]

« الثالث » أنه وإن كان مخلوقاً من طين فقد حصل له بنفخ الروح المقدسة فيه ما شرف به ، فلهذا قال : ﴿ فَـإِذَا سَوَّيْتُـهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحي فَقَعُـوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾[2] فعلق السجود بأن ينفخ فيه من روحه ، فالمـوجب للتفضيل هـذا المعنى الشريف الذي ليس لإبليس مثله .

« الرابع » أنه مخلوق بيدي الله تعالى ، كما قـال تعالى **﴿ مَـا مَنَعَكَ أن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾**[3] وهو كالأثر المروي عن النبي ﷺ مرسـلاً ، **وعن** عبد الله بن عمرو في تفضيله على الملائكة حيث قالت الملائكـة : « **يا رب !** قد خلقت لبني آدم الدنيا يأكلون فيها ويشربون ويلبسون وينكحون؛ **فاجعل لنا** الآخرة كما جعلت لهم الدنيا فقـال : لا أفعل ، ثم أعـادوا ، فقال : **لا أفعـل** ثم أعادوا فقال : وعـزتي **لا أجعل صالح** من خلقت بيـدي كمن قلت له : كن **فكان »** .

« الخامس » أنه لو فرض أنه أفضل فقد يقال : إكرام الأفضل للمفضـول ليس بمستنكر[4] .

---

(١) هذا جزء من حديث طويل أخرجه ابن ماجه في المقدمة ١٧ باب فضـل العلماء والحث على طلب العلم ، ٢٢٥ ـ بسنده عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، قال رسول الله ـ ﷺ « من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا ، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة .

(٢) سورة الحجر آية رقم ٢٩ .

(٣) سورة ص آية رقم ٧٥ .

(٤) راجع ما كتبه ابن الجوزي في تفسيره زاد المسير في علم التفسير آية ١٢ سورة الأعراف ج ٣ : ١٧٤ .

فصل

سئل شيخ الإسلام رحمه الله

عن : قوله تعالى : ﴿ **إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ** ﴾ [1] الآية الكريمة ، هل ذلك عام لا يراهم أحد أم يراهم بعض الناس دون بعض ؟ وهل الجن والشياطين جنس واحد ولد إبليس أم جنسين ولد إبليس وغير ولده ؟ .

فأجاب شيخ الإسلام ، أبو العباس أحمد بن تيمية رحمه الله ورضي عنه آمين . فقال :

---

(1) سورة الأعراف آية رقم **٢٧** قال بعض العلماء : في هذا دليل على أن الجن لا يرون لقوله : من حيث لا ترونهم ، وقيل : جائز أن يروا لأن الله تعالى إذا أراد أن يريهم كشف أجسامهم حتى ترى .

قال النحاس : من حيث لا ترونهم » يدل على أن الجن لا يرون إلا في وقت نبي ليكون ذلك دلالة على نبوته ، لأن الله جل وعز خلقهم خلقاً لا يرون فيه ، وإنما يرون إذا نقلوا عن صورهم . وذلك من المعجزات التي لا تكون إلا في وقت الأنبياء صلوات الله عليهم . قال القشيري : أجرى الله العادة بأن بني آدم لا يرون الشياطين اليوم . وفي الخبر : إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، وقال تعالى : ﴿ **الذي يوسوس في صدور الناس** ﴾ . وقال عليه السلام« إن للملك لمة ، وللشيطان لمة ـ أي بالقلب ـ فأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق ، وأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق » .

الحمد لله : الذي في القرآن أنهم يرون الإنس من حيث لا يراهم الإنس ، وهذا حق يقتضي أنهم يرون الإنس في حال لا يراهم الإنس فيها ، وليس فيه أنهم لا يراهم أحد من الإنس بحال ؛ بل قد يراهم الصالحون وغير الصالحين أيضاً ، لكن لا يرونهم في كل حال ، والشياطين هم مردة الإنس والجن ، وجميع الجن ولد إبليس ، والله أعلم .

فصل

قال تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاساً يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشاً وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ . ﴾ [1] الآية .

وفيها قراءتان : إحداهما بالنصب فيكون لباس التقوى أيضاً منزلاً ، وأما قراءة الرفع فلا ، وكلتاهما حق . وقد قيل : خلقناه ، وقد قيل أنزلنا أسبابه ، وقيل ألهمناهم كيفية صنعته ، وهذه الأقوال ضعيفة فإن النبات الذي ذكروا لم يجيء فيه لفظ أنزلنا ، ولم يستعمل في كل ما يصنع أنزلنا ، فلم يقل أنزلنا الدور ، وأنزلنا الطبخ ونحو ذلك . وهو لم يقل أنا أنزلنا كل لباس ورياش . وقد قيل إن الريش والرياش المراد به اللباس الفاخر كلاهما بمعنى واحد مثل اللبس واللباس .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٦ قال الإمام أحمد حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا أصبغ عن أبي العلاء الشامي قال لبس أبو أمامة ثوباً جديداً فلما بلغ ترقوته . قال الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي ، وأتجمل به في حياتي ، ثم قال : سمعت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ـ ﷺ : من استجد ثوباً فلبسه فقال حين بلغ ترقوته الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي ، ثم عمد الى الثوب الخلق فتصدق به ، كان في ذمة الله وفي جوار الله ، وفي كنف الله حياً وميتاً» رواه الترامذي وابن ماجه من رواية يزيد ابن هارون عن أصبغ ـ هو ابن زيد الجهني . وقد وثقه يحيى بن معين وغيره ، وشيخه أبو العلاء الشامي لا يعرف إلا بهذا الحديث .

وقد قيل هما المال ، والخصب ، والمعاش ، وارتاش فلان حسنت حالته . والصحيح أن الرياش هو الأثاث والمتاع . قال أبو عمرو والعرب تقول أعطاني فلان ريشه أي كسوته وجهازه . وقال غيره : الرياش في كلام العرب الأثاث وما ظهر من المتاع والثياب والفرش ونحوها .

وبعض المفسرين أطلق عليه لفظ المال ، والمراد به مال مخصوص . قال أبو زيد : جمالاً وهذا لأنه مأخوذ من ريش الطائر وهو ما يروش به ويدفع عنه الحر والبرد ، وجمال الطائر ريشه ، وكذلك ما يبيت فيه الإنسان من الفرش وما يبسطه تحته ونحو ذلك .والقرآن مقصوده جنس اللباس الذي يلبس على البدن وفي البيوت . والله أعلم .

وقال شيخ الإسلام قدس الله روحه .

قوله : ﴿ وَإذا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَالله أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إنَّ الله لاَ يَأْمُرُ بِالفَحْشَاءِ، أَتَقُولُونَ عَلَى الله مَا لاَ تَعْلَمُونَ ؟ ﴾ [1] والفاحشة أريد بها كشف السوءات ، فيستدل به على أن في الأفعال السيئة من الصفات ما يمنع أمر الشرع بها ، فإنه أخبر عن نفسه في سياق الإنكار عليهم أنه لا يأمر بالفحشاء ، فدل ذلك على أنه منزه عنه فلو كان جائزاً عليه لم يتنزه عنه .

فعلم أنه لا يجوز عليه الأمر بالفحشاء ؛ وذلك لا يكون إلا إذا كان الفعل في نفسه سيئاً ، فعلم أن كلما كان في نفسه فاحشة فإن الله لا يجوز عليه الأمر به ، وهذا قول من يثبت للأفعال في نفسها صفات الحسن

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٨ قال ابن الجوزي في هذه الآية أقوال ثلاثة :

أحدها : أنهم الذين كانوا يطوفون في البيت عراة ، والفاحشة كشف العورة رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وبه قال مجاهد ، وزيد بن أسلم ، والسدي .

والثاني:أنهم الذين جعلوا السائبة والوصيلة والحام وتلك الفاحشة روى هذا المعنى أبو صالح عن ابن عباس .

والسوء ، كما يقوله أكثر العلماء كالتيميين وأبي الخطاب [1] ؛ خلاف قول من يقول : إن ذلك لا يثبت قط إلا بخطاب وكذلك قوله : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [2] علل النبي عنه بما اشتمل عليه من أنه فاحشة ، وأنه ساء سبيلاً ، فلو كان إنما صار فاحشة وساء سبيلاً بالنهي لما صح ذلك ؛ لأن العلة تسبق المعلول لا تتبعه ، ومثل ذلك كثير في القرآن . وأما في الأمر فقوله : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ ، وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ، وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [3] دليل على أنه أمر به ، لأنه خير لنا ؛ ولأن الله علم فيه ما لم نعلمه .

ومثله قوله في آية الطور ﴿ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ، وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [4] دليل على أمر بالطهور ، لما فيه من الصلاح لنا وهذا أيضاً في القرآن كثير .

---

(1) هو محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني أبو الخطاب . إمام الحنبلية في عصره ، أصله من « كلواذى » (من ضواحي بغداد) مولده ٤٣٢ هـ ووفاته ٥١٠ هـ ببغداد من كتبه « التمهيد » في أصول الفقه ، والانتصار في المسائل الكبار ، و« رؤوس المسائل » و« التهذيب » و« عقيدة أهل الأثر » : وله اشتغال بالأدب ، ونظم .

راجع النجوم الزاهرة ٥ : ٢١٢ وطبقات الحنابلة ٤٠٩ ، والذيل على الطبقات ١ : ١٤٣ ومرآة الزمان ٨ : ٦٦ .

(2) سورة الإسراء آية رقم ٣٢ .

(3) سورة البقرة آية رقم ٢١٦ .

(4) سورة المائدة آية رقم ٦ .

فصل

قال تعالى : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [١] لم يقل عند كل مشهد ، وقال : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ الله شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ الله مَنْ آمَنَ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا الله فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ المُهْتَدِينَ ﴾ [٢] ولم يقل : (إنما يعمر) مشاهد الله. بل عمار المشاهد يخشون بها غير الله ويرجون غير الله .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنَّ المَسَاجِدَ لله فَلَا تَدْعُوا مَعَ الله أَحَداً ﴾ [٣] ولم يقل وأن المشاهد لله .

وقال : ﴿ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ الله كَثِيراً ﴾ [٤]

ولم يقل : ومشاهد .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٩ .
(٢) سورة التوبة آية رقم ١٧ - ١٨ .
(٣) سورة الجن آية رقم ١٨ .
(٤) سورة الحج آية رقم ٤٠ .

ج ١ ص ٤٧٨

انظر منهاج السنة ١ : ٢٤، ٢٩٠
مختصر الفتاوى ١ : ١٧٦

وقال : ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾ (١) .

وأيضاً فقد علم بالنقل المتواتر . (بل علم) بالاضطرار من دين الاسلام أن الرسول ـ ﷺ ـ شرع لأمته عمارة المساجد بالصلوات والاجتماع للصلوات الخمس ، ولصلاة الجمعة والعيدين وغير ذلك ، وأنه لم يشرع لأمته أن يبنوا على قبر نبي، ولا رجل صالح ، لا من أهل البيت ولا غيرهم . لا مسجداً ولا مشهداً .

ولم يكن على عهده ـ ﷺ ـ في الإسلام (مشهد مبني على قبر ، وكذلك على عهد خلفائه الراشدين ، وأصحابه الثلاثة ، وعلي بن أبي طالب ومعاوية ، لم يكن على عهدهم مشهد مبني لا على قبر النبي ولا غيره ، لا على قبر ابراهيم الخليل ولا على غيره .

بل لما قدم المسلمون الى الشام غير مرة ، ومعهم عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبي طالب وغيرهم . ثم لما قدم عمر لفتح بيت المقدس ثم لما قدم لوضع الجزية على أهل الذمة ومشارطتهم ، ثم لما قدم الى سرغ (٢) ففي جميع هذه المرات لم يكن أحدهم يقصد السفر الى قبر الخليل . ولا كان هناك مشهد ، بل كان هناك البناء المبني على المغارة .

---

(١) سورة النور الآيات رقم ٣٦ ـ ٣٧ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية الكريمة : نهى الله سبحانه وتعالى عن اللغو فيها ، وكذا قال عكرمة وأبو صالح ، والضحاك ، ونافع بن جبير وأبو بكر بن سليمان بن أبي خيثمة وسفيان بن حسين وغيرهم من العلماء المفسرين . وقد ذكر أن كعباً كان يقول : مكتوب في التوراة : إن بيوتي في الأرض المساجد ، وإنه من توضأ فأحسن وضوءه ثم زارني في بيتي أكرمته ، وحق على المزور كرامة الزائر رواه عبد الرحمن بن أبي حاتم في تفسيره .

(٢) هو أول الحجاز وآخر الشام بين المغيثة وتبوك من منازل حاج الشام .
راجع معجم البلدان مادة : سرغ .

وكان مسدوداً بلا باب له ، مثل حجرة النبي ـ ﷺ .

ثم لم يـزل الأمر هكـذا في خلافـة بني أمية وبني العبـاس الى أن ملك النصـارى تلك البلاد في أواخـر المائـة الخامسـة . فبنوا ذلـك البناء واتخـذوه كنيسـة ونقبوا بـاب البناء فلهـذا تجد البـاب منقوبـاً لا مبنيـاً . ثم لمـا استنقـذ المسلمون منهم تلك الأرض اتخذها من اتخذها مسجداً .

بل كان الصحابة إذا رأوا أحـداً بنى مسجداً على قبـر نهروه عن ذلـك ، ولما ظهر قبـر دانيال بتستـر كتب فيه أبـو موسى الأشعـري ـ رضي الله عنه الى عمر ـ رضي الله عنه ـ فكتب إليه عمر أن تحفر بالنهار ثلاثـة عشر قبـراً وتدفنـه بالليل في واحد منها لئلا يفتتن الناس به [1] .

وكان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ إذا رآهم ينتابون مكـاناً يصلون فيه لكونـه موضـع نبي ينهاهم عن ذلـك ، ويقول : إنمـا هلك من كان قبلكم باتخاذ آثار أنبيائهم مساجد ، من أدركته الصلاة فيـه فليصل ، وإلا فليـذهب . فهذا وأمثاله كانوا يحققون به التوحيد الذي أرسل الله به الرسول إليهم ويتبعون في ذلك سنة النبي ـ ﷺ .

والإسلام مبني على أصلين : أن لا تعبد إلا الله ، وأن نعبـده بما شـرع لا نعبده بالبدع .

فالنصارى خرجوا عن الأصلين ، وكذلك المبتـدعون من هـذه الأمة من الرافضة وغيرهم .

وأيضـاً فإن النصـارى يزعمـون أن الحواريين [2] الـذين اتبعـوا المسيـح

---

(1) هذه الواقعة ذكرها الطبري عند كلامه على فتح السوس في حوادث السنة السابعة عشر ، كما ذكرها البلاذري (أحمد بن يحيى بن جابر) في الكلام على فتح السوس ص ٣٨٦ ط (١) القاهرة ١٣١٩ / ١٩٠١ م .

(2) الحـواريون : قيـل كانـوا قصارين ، وقيـل سموا بـذلك لبيـاض ثيـابهم ، وقيـل : صيـادين . والصحيـح أن الحواري : النـاصر كـما ثبت في الصحيحين أن رسـول الله ـ ﷺ ـ لما نـدب الناس =

أفضل من ابراهيم ، وموسى ، وغيرهما من الأنبياء والمرسلين .

ويزعمون أن الحواريين رسل شافههم الله بالخطاب لأنهم يقولـون : إن الله هو المسيح ، ويقولون أيضاً ان المسيح ابن الله .

والـرافضـة تجعـل الأئمـة الاثني عشـر أفضـل من السـابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، وغالبتهم يقولون انهم أفضل من الأنبياء لأنهم يعتقـدون فيهم الالهية كما اعتقدته النصارى في المسيح .

والنصارى يقولون : إن الدين مسلم للأحبار والرهبان فالحلال مـا حللوه والحرام ما حرموه ، والدين ما شرعوه .

والرافضة تزعم أن الدين مسلم الى الأئمة فالحلال ما حللوه ، والحـرام ما حرموه ، والدين ما شرعوه .

وأمـا من دخل في غلو الشيعـة كـالاسمـاعيليـة الـذين يقـولـون بـالهيـة الحاكم [1] ونحوه من أئمتهم ويقولون : إن محمـد بن اسماعيـل نسخ شـريعة محمد بن عبد الله ، وغير ذلك من مقـالات الغاليـة من الرافضـة ، فهؤلاء شر من أكثـر الكفار من اليهـود والنصارى والمشـركين ، وهم ينتسبون الى الشيعـة يتظاهرون بمذاهبهم .

فإن قيل : ما وصفت به الرافضة من الغلو والشـرك والبدع مـوجود كثيـر منـه في كثير بن المنتسبين الى السنـة ، فإن في كثيـر منهم غلواً في مشايخهم واشراكاً بهم وابتداعاً لعبادات غير مشروعة ، وكثير منهم يقصد قبـر من يحسن الظن به : إما ليسأله حاجاته ، وإما ليسأل الله تعالى به (حاجة) وإما لظنه أن الـدعاء عنـد قبـره أجـوب منـه في المسـاجـد ، وفيهم من يفضـل زيـارة قبـور شيوخهم على الحج ، ومنهم من يجد عند قبر من يعظمـه من الرقـة والخشوع

= يوم الأحزاب ، فانتدب الزبير ، ثم ندب فانتدب الزبير ـ رضي الله عنه فقال النبي ـ ﷺ ـ لكل نبي حواري وحواري الزبير » .

(١) سبق الترجمة له .

ما لا يجده في المساجد والبيوت ، وغير ذلك مما يوجد في الشيعة .

ويروون أحاديث مكذوبة من جنس أكاذيب الرافضة مثل قولهم ، لو أحسن أحدكم ظنه بحجر نفعه الله به ، وقولهم : إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور ، وقولهم : قبر فلان هو الترياق المجرب .

ويروون عن بعض شيوخهم أنه قال لصاحبه: إذا كان لك حاجة فتعال إلى قبري واستغث بي ونحو ذلك . فإن في المشايخ من يفعل بعد مماته كما كان يفعل في حياته ، وقد يستغيث الشخص بواحد منهم فيتمثل له الشيطان في صورته إما حياً وإما ميتاً ، وربما قضى حاجته أو قضى بعض حاجته كما يجري نحو ذلك للنصارى مع شيوخهم ، ولعباد الأصنام من العرب والهند والترك وغيرهم . قيل هذا كله مما نهى الله عنه ورسوله ، وكل ما نهى الله عنه ورسوله فهو مذموم نهى عنه ، سواء كان فاعله منتسباً الى السنة أو الى التشيع ، ولكن الأمور المذمومة المخالفة للكتاب والسنة في هذا وغيره هي في الرافضة أكثر منها في أهل السنة ، فما يوجد في أهل السنة من الشر ففي الرافضة أكثر منه وما يوجد في الرافضة من الخير ففي أهل السنة أكثر منه .

وهذا حال أهل الكتاب مع المسلمين ، فما يوجد في المسلمين شر إلا وفي أهل الكتاب أكثر منه . ولا يوجد في أهل الكتاب خير إلا وفي المسلمين أعظم منه . ولهذا يذكر سبحانه وتعالى مناظرة الكفار من المشركين ، وأهل الكتاب بالعدل فإذا ذكروا عيباً في المسلمين لم يبرئهم منه ، لكن يبين أن عيوب الكفار أعظم .

كما قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ ثم قال : ﴿ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ الله وَكُفْرٌ بِهِ وَالمَسْجِدِ الحَرَامِ وإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ الله وَالفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ القتل ﴾ .(1)

(1) سورة البقرة آية رقم ٢١٧ قال السدي عن أبي مالك عن أبي صالح عن ابن عباس ـ وعن مرة عن ابن مسعود ـ وذلك أن رسول الله ـ ﷺ ـ بعث سرية وكانوا سبعة نفر عليهم عبد الله بن جحش الأسدي وفيهم عمار بن ياسر ، وحذيفة ، وعتبة بن ربعة ، وسعد بن أبي وقاص ، =

وهذه الآية نزلت لأن سرية من المسلمين ذكر أنهم قتلوا ابن الحضرمي في آخر يوم من رجب ، فعابهم المشركون بذلك فأنزل الله هذه الآية .

فصل

وقال الشيخ تقي الدين أحمد بن تيمية :

على قول الله عز وجل : ﴿ **ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً ، إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ، وَادْعُوهُ خَوْفاً وَطَمَعاً ؛ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ** ﴾[1]. هاتان الآيتان مشتملتان على آداب نوعي الدعاء : دعاء العبادة ، ودعاء المسألة ؛ فإن الدعاء في القرآن يراد به هذا تارة وهذا تارة ، ويراد به مجموعهما ؛ وهما متلازمان . فإن دعاء المسألة

= وعتبة بن غزوان السلمي ، حليف لبني نوفل وسهيل بن بيضاء ، وعامر بن فهيرة وواقد بن عبد الله اليربوعي ، حليف لعمر بن الخطاب ، وكتب لابن جحش كتاباً وأمره أن لا يقرأه حتى ينزل بطن نخلة ففتح الكتاب فإذا فيه : أن سر حتى تنزل بطن نخلة فقال لأصحابه : من كان يريد الموت فليمض وليوص فإنني موصٍ ، وماض لأمر رسول الله ـ ﷺ ـ فسار فتخلف عنه سعد بن أبي وقاص وعتبة أضلا راحلة لهما فتخلفا يطلبانها وسار ابن جحش الى بطن نخلة فإذا هو بالحكم بن كيسان ، وعثمان بن عبد الله بن المغيرة ، وانفلت وقتل عمرو ، قتله واقد ابن عبد الله ، فكانت أول غنيمة غنمها أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ فلما رجعوا الى المدينة بأسيرين ، وما أصابوا من المال أراد أهل مكة أن يفادوا الأسيرين عليه ـ وقالوا إن محمداً يزعم أنه يتبع طاعة الله ، وهو أول من استحل الشهر الحرام وقتل صاحبنا في رجب . فقال المسلمون : إنما قتلناه في جمادى ، وأنزل الله يعير أهل مكة :
﴿ **يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه** ﴾ إلى آخر الآية .

(١) سورة الأعراف آية رقم **٥٥ ـ ٥٦** والتضرع : التذلل والخضوع ، والخفية خلاف العلانية . قال الحسن : كانوا يجتهدون في الدعاء ولا تسمع إلا همساً ومن هذا حديث أبي موسى : اربعوا على أنفسكم ، إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً »
والاعتداء فيه قولان : أحدهما : أنه الاعتداء في الدعاء ثم فيه ثلاثة أقوال : **أحدها أن يدعو** على المؤمنين بالشر ، كالخزي والندامة قاله سعيد بن جبير ، ومقاتل ، والثاني : أن=

هو طلب ما ينفع الداعي ، وطلب كشف ما يضره ودفعه وكل من يملك الضر والنفع فإنه هو المعبود لا بد أن يكون مالكاً للنفع والضر .

ولهذا أنكر تعالى على من عبد من دونه ما لا يملك ضراً ولا نفعاً . وذلك كثير في القرآن كقوله تعالى : ﴿ **وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ** ﴾ [1] وقال : ﴿ **وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ** ﴾ [2] فنفى سبحانه عن هؤلاء المعبودين الضر والنفع القاصر والمتعدي فلا يملكون لأنفسهم ولا لعابديهم .

وهذا كثير في القرآن يبين تعالى أن المعبود لا بد أن يكون مالكاً للنفع ، والضر فهو يدعو للنفع والضر دعاء المسألة ، ويدعو خوفاً ورجاء دعاء العبادة ، فعلم أن النوعين متلازمان ، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة ، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة . وعلى هذا فقوله : ﴿ **وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ** ﴾ [3] يتناول نوعي الدعاء ، وبكل منهما فسرت الآية . قيل : أعطيه إذا سألني ، وقيل : أثيبه إذا عبدني ، والقولان متلازمان ، وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك في معنييه كليهما ، أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ؛ بل هذا استعماله في حقيقته المتضمنة للأمرين جميعاً ، فتأمله فإنه موضوع عظيم النفع ، وقل ما يفطن له ، وأكثر آيات القرآن دالة على معنيين فصاعداً ، فهي من هذا القبيل . مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ **أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ** ﴾ [4] فسر « الدلوك » بالزوال ، وفسر بالغروب ، وليس بقولين ؛ بل اللفظ يتناولهما معاً ؛ فإن الدلوك هو الميل ، ودلوك الشمس ميلها . ولهذا

= يسأل ما لا يستحقه من منازل الأنبياء قال أبو مجلز . الثالث : أنه الجهر في الدعاء قاله ابن السائب .

(1) سورة يونس اية رقم ١٠٦ .

(2) سورة يونس آية رقم ١٨ .

(3) سورة البقرة آية رقم ١٨٦ .

(4) سورة الإسراء آية رقم ٧٨ .

الميل مبتدأ ومنتهى ، فمبتدأه الزوال ، ومنتهـاه الغروب ، واللفظ متنـاول لهما بهذا الاعتبار .

ومثاله أيضاً تفسير « الغاسق » بالليل ، وتفسيره بـالقمر ، فـإن ذلك ليس باختلاف ، بل يتناولهما لتلازمهما ، فإن القمر آية الليل ونظائره كثيرة .

ومن ذلك قـوله تعـالى : ﴿**قُلْ مَا يَعْبَـأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَـاؤُكُمْ**﴾ [1] أي دعاؤكم إياه ، وقيل : دعاؤه إياكم إلى عبادتـه ، فيكون المصـدر مضافـاً إلى المفعول ومحل الأول مضافاً الى الفاعل ، وهو الأرجح من القولين .

وعلى هذا فالمراد به نوعي الدعـاء ، وهو في دعـاء العبادة أظهـر أي ما يعبأ بكم لولا أنكم ترجونـه ، وعبادتـه تستلزم مسألتـه ، فالنـوعان داخـلان فيه ومن ذلـك قولـه تعالى : ﴿ **وَقَـالَ رَبُّكُم ادْعُوني أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ﴾ [2] فـالدعـاء يتضمن النـوعين ، وهو في دعـاء العبادة أظهـر ؛ ولهذا أعقبـه : ﴿ **إِنَّ الَّـذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي** ﴾ [3] الآية . ويفسر الدعاء في الآيـة بهذا وهـذا وروى التـرمذي عن النعمـان بن بشير ، قـال : سمعت رسـول الله ﷺ يقـول ـ على المنبر ـ إن الدعـاء هو العبـادة . ثم قرأ قـوله تعـالى : ﴿ **وقال ربكم أدعـوني**

(١) سورة الفرقان اية رقم ٧٧ ويرى العلماء أن في الدعاء أربعة أقوال : أحـدها : لـولا إيمانكم . رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس . الثاني : لولا عبادتكم ، رواه الضحاك عن ابن عباس .
الثـالث : لولا دعـاؤه إياكم لتعبـدوه . قالـه مجاهـد ، والمراد نفـع الخلق لأن الله تعالى غيـر محتاج .
الرابع : لولا توحيدكم حكاه الـزجاج ، وعلى قـول الأكثرين ليس في الآيـة إضمار وقـال ابن قتيبة فيها إضمار تقديره ما يعبأ بعذابكم لولا ما تدعونه من الشريك والولـد ويوضـح ذلك قـوله (فسوف يكون لزاماً يعني العذاب ومثله قوله الشاعر) :
مـن شـاء دلـى الـنـفس فـي هـوة ضـنـك ولكـن مـن لـه بـالـمـضـيـق
أي بالخروج من المضيق .
(٢) سورة غافر آية رقم ٦٠ .
(٣) سورة غافر آية رقم ٦٠ .

استجب لكم ﴾ الآية ، قال الترمذي حديث حسن صحيح [1] .

وأما قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ الله لَن يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوِ اجْتَمَعُوا لَهُ ﴾ [2] الآية . وقوله : ﴿إِن يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثاً ﴾ [3] الآية . وقوله : ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِن قَبْلُ ﴾ [4] الآية . وكل موضع ذكر فيه دعاء المشركين لأوثانهم فالمراد به دعاء العبادة المتضمن دعاء المسألة فهو في دعاء العبادة أظهر ؛ لوجوه ثلاثة : -

« أحدها » أنهم قالوا : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى الله زُلْفَى ﴾ [5] فاعترفوا بأن دعاءهم إياهم عبادتهم لهم .

« الثاني » أن الله تعالى : فسر هذا الدعاء في موضع آخر كقوله تعالى : ﴿ وَقِيلَ لَهُمْ ، أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ الله هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ ﴾ [6] وقوله تعالى ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ الله حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُم لَهَا وَارِدُونَ ﴾ [7] . وقوله تعالى : ﴿ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ [8] فدعاؤهم لآلهتهم هو عبادتهم .

---

(١) قال الامام أحمد : حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الأعمش، عن ذر عن يسيع الكندي عن النعمان ابن بشير - رضي الله عنه - قال رسول الله - ﷺ : إن الدعاء هو العبادة » ثم قرأ : ادعوني استجب لكم » وهكذا رواه أصحاب السنن الترمذي والنسائي وابن ماجه ، وابن أبي حاتم وابن جرير كلهم من حديث الأعمش به وقال الترمذي : حسن صحيح ، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن جرير أيضاً من حديث شعبة عن منصور والأعمش كلاهما عن ذر به ،

(٢) سورة الحج آية رقم ٧٣ .

(٣) سورة النساء آية رقم ١١٧ .

(٤) سورة فصلت آية رقم ٤٨ .

(٥) سورة الزمر آية رقم ٣ .

(٦) سورة الشعراء آية رقم ٩٢ - ٩٣ .

(٧) سورة الأنبياء آية رقم ٩٨ .

(٨) سورة الكافرون آية رقم ٢ .

« الثالث » أنهم كانوا يعبدونها في الرخاء ، فإذا جاءتهم الشدائد دعوا الله وحده وتركوها ، ومع هذا فكانوا يسألونها بعض حوائجهم ويطلبون منها ، وكان دعاؤهم لها دعاء عبادة ودعاء مسألة . وقوله تعالى : ﴿ فَادْعُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ (١) هو دعاء العبادة والمعنى اعبدوه وحده وأخلصوا عبادته لا تعبدوا معه غيره . وأما قول ابراهيم عليه السلام : ﴿ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ (٢) فالمراد بالسمع ههنا السمع الخاص ، وهو سمع الإجابة والقبول ، لا السمع العام ؛ لأنه سميع لكل مسموع ، وإذا كان كذلك فالدعاء دعاء العبادة ودعاء الطلب ، وسمع الرب تعالى له إثابته على الثناء ، وإجابته للطلب فهو سميع هذا وهذا

وأما قول زكريا عليه السلام : ﴿ وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيّاً ﴾(٣) فقد قيل : انه دعاء المسألة ، والمعنى : أنك عودتني إجابتك ولم تشقني بالرد والحرمان ؛ فهو توسل إليه سبحانه وتعالى بما سلف من إجابته وإحسانه وهذا ظاهر ههنا .

وأما قوله تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ﴾ (٤) الآية : فهذا الدعاء المشهور أنه دعاء المسألة ، وهو سبب النزول . قالوا : كان النبي ﷺ يدعو ربه فيقول مرة : « يا الله » ومرة « يا رحمن » فظن المشركون أنه يدعو إلهين فأنزل الله هذه الآية . وأما قوله : ﴿ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ البَرُّ الرَّحِيمُ ﴾ (٥) فهذا دعاء العبادة المتضمن للسلوك رغبة ورهبة ، والمعنى : إنا كنا نخلص له العبادة ، وبهذا استحقوا أن وقاهم الله عذاب السموم ، لا بمجرد السؤال المشترك بين الناجي وغيره ؛ فإنه سبحانه يسأله من في السموات والأرض . ﴿ لَنْ نَدْعُوَا مِنْ دُونِهِ إِلَهاً ﴾ (٦) : أي لن نعبد غيره وكذا

---

(١) سورة غافر آية رقم ١٤ .
(٢) سورة ابراهيم آية رقم ٣٩ .
(٣) سورة مريم آية رقم ٤ .
(٤) سورة الاسراء آية رقم ١١٠ .
(٥) سورة الطور آية رقم ٢٨ .
(٦) سورة الكهف آية رقم ١٤ .

قوله : ﴿ **أَتَدْعُونَ بَعْلًا** ﴾ (١) الآية .

وأما قوله : ﴿ **وَقِيلَ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ** ﴾ (٢) فهذا دعاء المسألة يكبتهم الله ويخزيهم يوم القيامة بآرائهم ، إن شركاءهم لا يستجيبون لهم دعوتهم ، وليس المراد اعبدوهم ، وهو نظير قوله تعالى : ﴿ **وَيَوْمَ يَقُولُ نَادُوا شُرَكَائِيَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ ، فَدَعَوْهُمْ ، فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ** ﴾ (٣) . إذا عرف هذا : فقوله تعالى : ﴿ **ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً** ﴾ (٤) يتناول نوعي الدعاء ؛ لكنه ظاهر في دعاء المسألة ، متضمن دعاء العبادة ولهذا أمر بإخفائه وإسراره ، قال الحسن : بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفاً ، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوت ، أي ما كانت إلا همساً بينهم وبين ربهم عز وجل ؛ وذلك أن الله عز وجل يقول : ﴿ **ادعوا ربكم تضرعا وخفية** ﴾ وأنه ذكر عبداً صالحاً ورضي بفعله . فقال : ﴿ **إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيّاً** ﴾ (٥) . وفي إخفاء الدعاء فوائد عديدة :

« أحدها » أنه أعظم إيماناً ؛ لأن صاحبه يعلم أن الله يسمع الدعاء الخفي .

وثانيها ، أنه أعظم في الأدب والتعظيم ، لأن الملوك لا ترفع الأصوات

---

(١) سورة الصافات آية رقم ١٢٥ .

(٢) سورة القصص آية رقم ٦٤ .

(٣) سورة الكهف آية رقم ٥٢ وعجز الآية ﴿ **وجعلنا بينهم موبقاً** ﴾

(٤) سورة الأعراف آية رقم ٥٥

(٥) سورة مريم آية رقم ٣ .
روى إسماعيل ، قال حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن أسامة بن زيد عن محمد ابن عبد الرحمن - وهو ابن كبشه عن سعد بن أبي وقاص - عن النبي ﷺ - قال : إن خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي » وهذا عام قال يونس بن عبيد كان الحسن يرى أن يدعو الإمام في القنوت ويؤمن من خلفه من غير رفع صوت ، وتلا يونس ﴿ **إذ نادى ربه نداء خفياً** ﴾ قال ابن العربي : وقد أسرَّ مالك القنوت ، وجهر به الشافعي ، والجهر به أفضل لأن النبي - ﷺ - كان يدعو به جهراً .

[عنـدهم] ، ومن رفع صـوته لـديهـم مقتـوه ، ولله المثل الأعلى ، فـإذا كـان يسمـع الـدعـاء الخفي فـلا يليق بـالأدب بين يـديـه إلا خفض الصـوت بـه .
وثالثها » أنه أبلغ في التضرع والخشوع ، الذي هو روح الدعـاء ولبه مقصـوده فإن الخاشع الذليل إنما يسـأل مسألـة مسكين ذليل ، قـد انكسر قلبـه ، وذلت جوارحه ، وخشع صوته ؛ حتى إنه ليكـاد تبلغ ذلته وسكينتـه وضراعتـه إلى أن ينكسر لسانه ، فلا يطـاوعـه بالنطق وقلبه يسأل طالباً مبتهلاً ، ولسانه لشدة ذلته ساكتاً ، وهذه الحال لا تأتي مع رفع الصوت بالدعاء أصلاً .

« ورابعها » أنه أبلغ في الإخلاص .

و« خامسها » أنه أبلغ في جمعية القلب على الذلة في الدعاء ، فإن رفع الصوت يفرقه ، فكلما خفض صوته كان أبلغ في تجريد همته وقصده للمدعـو سبحانه .

« وسادسها » ـ وهو من النكت البديعة جداً ـ أنـه دال على قرب صـاحبه للقريب ، لا مسألة نداء البعيد للبعيد ؛ ولهذا أثنى الله على عبده زكـريا بقـوله عز وجل : ﴿ إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيّاً ﴾ [1] فلمـا استحضر القلب قـرب الله عز وجل ، وأنه أقرب إليه من كل قريب أخفى دعـاءه ما أمكنـه . وقد أشـار النبي ﷺ إلى المعنى بعينه بقوله في الحديث الصحيح : لما رفع الصحابة أصواتهم بـالتكبير وهم معـه في السفر فقـال : « أربعوا على أنفسكم فـإنكم لا تدعـون أصم ولا غـائباً ، إنكم تـدعـون سميعـاً قـريبـاً ، أقـرب إلى أحـدكم من عنق راحلتـه » [2] وقد قـال تعالى : ﴿ وَإِذَا سَـأَلَكَ عِبَـادِي عَنِّي فَإِنِّي قَـرِيبٌ أُجِيبُ

---

(١) سورة مريم آية رقم ٣ .

(٢) قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، حـدثنا خـالد الحـذاء عن أبي عثمان النهدي عن أبي موسى الأشعري . قـال : كنا مـع رسول الله ـ ﷺ ـ في غـزوة فجعلنا لا نصعد شرفاً ولا نعلو شرفاً ولا نهبط وادياً إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير قال : فدنا منـا فقال: وذكـره وفيه زيادة (يا عبد الله بن قيس ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة ﴿ لا حول ولا قوة إلا بـالله ﴾

﴿ **دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ** ﴾ [1] وهذا القرب من الداعي هو قرب خاص ، ليس قرباً عاماً من كل أحد ، فهو قريب من داعيه وقريب من عابديه « وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد » [2] وقوله تعالى : ﴿ **ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً** ﴾ [3] فيه الإرشاد والإعلام بهذا القرب .

« وسابعها » أنه ادعى إلى دوام الطلب والسؤال ، فإن اللسان لا يمل والجوارح لا تتعب ، بخلاف ما إذا رفع صوته ، فإنه قد يمل اللسان وتضعف قواه ، وهذا نظير من يقرأ ويكرر ، فإذا رفع صوته فإنه لا يطول له ؛ بخلاف من خفض صوته .

« وثامنها » أن اخفاء الدعاء أبعد له من القواطع والمشوشات ؛ فإن الداعي إذا أخفى دعاءه لم يدر به أحد ، فلا يحصل على هذا تشويش ولا غيره ، وإذا جهر به فرطت له الأرواح البشرية ولا بد ، ومانعته وعارضته ولو لم يكن إلا أن تعلقها به يفزع عليه همته ؛ فيضعف أثر الدعاء ، ومن له تجربة يعرف هذا ، فإذا أسر الدعاء أمن هذه المفسدة .

« وتاسعها » أن أعظم النعمة الإقبال والتعبد ، ولكل نعمة حاسد على قدرها دقت أو جلت ، ولا نعمة أعظم من هذه النعمة ، فإن أنفس الحاسدين متعلقة بها ، وليس للمحسود أسلم من إخفاء نعمته عن الحاسد ، وقد قال يعقوب ليوسف عليهما السلام : ﴿ **لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْداً** ﴾ [4] الآية . وكم من صاحب قلب وجمعية وحال مع الله تعالى قد

أخرجاه في الصحيحين وبقية الجماعة من حديث أبي عثمان النهدي ، واسمه : عبد الرحمن ابن علي عنه بنحوه .

(١) سورة البقرة آية رقم ١٨٦ .

(٢) الحديث رواه الإمام مسلم في الصلاة ٢١٥ . والنسائي في المواقيت ٣٥ والتطبيق ٧٨ ، والترمذي في الدعوات ١١٨ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٤٢١ .

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٥٥ .

(٤) سورة يوسف آية رقم ٥ .

تحدث بها وأخبر بها فسلبه إياها الأغيار ولهذا يوصي العارفون والشيوخ بحفظ السر مع الله تعالى ، ولا يطلع عليه أحد ، والقوم أعظم شيئاً كتماناً لأحوالهم مع الله عز وجل ، وما وهب الله من محبته والأنس به وجمعية القلب ، ولا سيما فعله للمهتدي السالك فإذا تمكن أحدهم وقوي ، وثبت أصول تلك الشجرة الطيبة التي أصلها ثابت وفرعها في السماء في قلبه ـ بحيث لا يخشى عليه من العواصف ، فإنه إذا أبدى حاله مع الله تعالى ليقتدي به ويؤتم به ـ لم يبال وهذا باب عظيم النفع إنما يعرفه أهله .

وإذا كان الدعاء المأمور بإخفائه يتضمن دعاء الطلب والثناء ، والمحبة والإقبال على الله تعالى ، فهو من عظيم الكنوز التي هي أحق بالإخفاء عن أعين الحاسدين ، وهذه فائدة شريفة نافعة .

« وعاشرها » أن الدعاء هو ذكر للمدعو سبحانه وتعالى ، متضمن للطلب والثناء عليه بأوصافه وأسمائه ، فهو ذكر وزيادة ، كما أن الذكر سمي دعاء لتضمنه للطلب ، كما قال النبي ﷺ « أفضل الدعاء الحمدلله »[1] فسمي الحمد لله دعاء وهو ثناء محض ؛ لأن الحمد متضمن الحب والثناء ، والحب أعلى أنواع الطلب ، فالحامد طالب للمحبوب ، فهو أحق أن يسمى داعياً من السائل الطالب ؛ فنفس الحمد والثناء متضمن لأعظم الطلب ، فهو دعاء حقيقة بل أحق أن يسمى دعاء من غيره من أنواع الطلب الذي هو دونه « والمقصود » أن كل واحد من الدعاء والذكر يتضمن الآخر ويدخل فيه . وقد

(١) الحديث اخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب ٥٥ باب فضل الحامدين ٣٨٠٠ بسنده عن جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله ﷺ ـ يقول : أفضل الذكر لا إله إلا الله ، وأفضل الدعاء الحمد لله ، وأخرجه الترمذي مرفوعاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في ٤٥ كتاب الدعوات ١٢٢ باب في دعاء يوم عرفه ، وأخرجه الامام مالك في الموطأ كتاب القرآن ٨ باب ما جاء في الدعاء ٣٢ ـ عن مالك عن زياد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : وذكره ، وأخرجه في الحج ٢٤٦ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ١٢٧ ، ٥١٥ (حلبي) .

قال تعالى : ﴿ **وَاذْكُر رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً** ﴾ (١) فأمر تعالى نبيه ﷺ أن يذكره في نفسه ، قال مجاهد وابن جريج (٢) أمروا أن يذكروه في الصدور بالتضرع والاستكانة دون رفع الصوت والصياح ، وتأمل كيف قال في آية الذكر : ﴿ **واذكر ربك** ﴾ الآية . وفي آية الدعاء : ﴿ **ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً** ﴾ (٣) فذكر التضرع فيهما معاً وهو التذلل ، والتمسكن والانكسار وهو روح الذكر والدعاء .

وخص الدعاء بالخفية لما ذكرنا من الحكم وغيرها ، وخص الذكر بالخيفة لحاجة الذاكر إلى الخوف ، فإن الذكر يستلزم المحبة ويثمرها ؛ ولا بد لمن أكثر من ذكر الله أن يثمر له ذلك محبته ، والمحبة ما لم تقترن بالخوف فإنها لا تنفع صاحبها بل تضره ؛ لأنها توجب التواني والانبساط وربما آلت بكثير من الجهال المغرورين إلى أن استغنوا بها عن الواجبات وقالوا : المقصود من العبادات إنما هو عبادة القلب وإقباله على الله ومحبته له ، فإذا حصل المقصود فالاشتغال بالوسيلة باطل .

ولقد حدثني رجل أنه أنكر على بعض هؤلاء خلوة له ترك فيها الجمعة ، فقال له الشيخ أليس الفقهاء يقولون : إذا خاف على شيء من ماله فإن الجمعة تسقط ؟ فقال له : بلى . فقال له : فقلب المريد أعز عليه من عشرة دراهم ـ أو كما قال ـ وهو إذا خرج ضاع قلبه ، فحفظه لقلبه عذر مسقط

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٠٥ .

(٢) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج أبو الوليد ، وأبو خالد فقيه الحرم المكي ، كان إمام أهل الحجاز في عصره ، وهو أول من صنف التصانيف في العلم بمكة ، رومي الأصل ، من موالي قريش ، مكي المولد عام ٨٠ هـ توفي عام ١٥٠ هـ بمكة . قال الذهبي . كان ثبتاً لكنه يدلس .

راجع تذكرة الحفاظ ١ : ١٦٠ وصفة الصفوة ٢ : ١٢٢ وابن خلكان ١ : ٢٨٦ وتاريخ بغداد ١٠ : ٤٠ ودول الاسلام للذهبي ١ : ٧٩ وطبقات المدلسين ١٥

(٣) سورة الأعراف آية رقم ٥٥ .

للجمعة في حقه . فقال له : هـذا غرور بـك ، الواجب الخـروج إلى أمر الله عـز وجل . فتـأمل هـذا الغرور العـظيم كيف أدى إلى الانسلاخ عن الإسـلام جملة ، فـإن من سلك هـذا المسلك انسلخ عن الإسـلام العـام ، كـانسـلاخ الحية من قشرها وهو يظن أنه من خاصة الخاصة [1] .

وسبب هذا عدم اقتران الخوف من الله بحبه وإرادته ، ولهـذا قال بعض السلف : من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق ، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري ، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجىء ، ومن عبـده بالحب والخـوف والرجاء فهو مؤمن .

والمقصـود أن تجـريـد الحب والـذكـر عن الخـوف يـوقـع في هـذه المعاطب ، فإذا اقترن بالخوف جمعه على الطريق ورده إليها كلمـا كلها شيء كالخائف الذي معه سوط يضرب بـه مطيتـه ؛ لئلا تخـرج عن الطريق والـرجا حاد يحدوها يطلب لها اليسر ، والحب قائدها وزمامها الذي يشوقها ، فـإذا لم يكن للمطية سوط ولا عصى يردها إذا حادت عن الـطريق خرجت عن الـطريق وضلت عنهـا .

فما حفظت حدود الله ومحارمه ، ووصل الـواصلون إليه بمثـل خوفـه[2] ورجائه[3] ومحبته[4] ، فمتى خلا القلب من هذه الثلاث فسد فساداً لا يـرجى

---

(١) كثير من هؤلاء الأدعياء الذين يتبعون هواهم ويجرون خلف شياطينهم - يستمعون لوسوستهم ، وينفذون أوامرهم حتى ينسلخوا من دينهم قال تعـالى : أفلا يتـدبرون القـرآن أم على قلوب أقفـالها ، ﴿ **إن الـذين ارتدوا على أدبـارهم من بعد مـا تبين لهم الهدى الشيطـان سول لهم وأملى لهم** ﴾ . سورة محمد آية ٢٤ ، ٢٥ .

(٢) قال تعالى : ﴿ **ولمن خاف مقام ربه جنتان** ﴾ (الرحمن آية رقم ٤٦)
وقال تعالى : ﴿ **وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى** ﴾ سورة النازعات آية رقم ٤٠ .

(٣) قال تعالى : ﴿ **يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته** ﴾ سورة الاسراء آية رقم ٥٧ .

(٤) قال تعالى : ﴿ **قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله** ﴾ سورة آل عمران آية رقم ٣١ .

صلاحه أبداً ، ومتى ضعف فيه شيء من هذه ضعف إيمانه بحسبه فتأمل أسرار القرآن وحكمته في اقتران الخيفة بالذكر ، والخفية بالدعاء ، مع دلالة على اقتران الخفية بالدعاء والخيفة بالذكر أيضاً ، وذكر الطمع الذي هو الرجاء في آية الدعاء ؛ لأن الدعاء مبنى عليه ، فإن الداعي ما لم يطمع . في سؤاله ومطلوبه لم تتحرك نفسه لطلبه ؛ إذ طلب ما لا طمع له فيه ممتنع ، وذكر الخوف في آية الذكر لشدة حاجة الخائف إليه فذكر في كل آية ما هو اللائق بها من الخوف والطمع ، فتبارك من أنزل كلامه شفاء لما في الصدور .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾[1] قيل المراد إنه لا يحب المعتدين في الدعاء ، كالذي يسأل ما لا يليق به من منازل الأنبياء وغير ذلك وقد روى أبو داود في سننه عن عبد الله بن معقل أنه سمع ابنه يقول « اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها » فقال : يا بني ! سل الله الجنة وتعوذ به من النار ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء »[2] .

وعلى هذا فالإعتداء في الدعاء تارة بأن يسأل ما لا يجوز له سؤال من المعونة على المحرمات ، وتارة يسأل ما لا يفعله الله ، مثل أن يسأل تخليده إلى يوم القيامة ، أو يسأله أن يرفع عنه لوازم البشرية ؛ من الحاجة إلى الطعام والشراب ، ويسأله بأن يطلعه على غيبه ، أو أن يجعله من المعصومين ، أو

---

(١) سورة الأعراف اية رقم ٥٥ ـ والمعتدي هو المجاوز للحد ، ومرتكب الحظر . وقد يتفاضل بحسب ما اعتدى فيه ، وروي عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال : سيكون قوم يعتدون في الدعاء » أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا سعيد الجريري ، عن أبي نعامة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها فقال : أي بني ، سل الله الجنة وعذبه من النار ، فإني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : سيكون قوم يعتدون في الدعاء » .
والاعتداء في الدعاء على وجوه : منها : الجهر الكثير والصياح ، ومنها أن يدعو بما ليس في الكتاب والسنة . والله أعلم .

(٢) سبق تخريج هذا الحديث قريباً في هذا الجزء .

يهب لـه ولدا من غيـر زوجة ، ونحـو ذلك ممـا سؤاله اعتـداء لا يحبه الله ولا يحب سائله .

وفسـر الاعتداء برفع الصوت أيضاً في الدعاء .

وبعد : فالآية أعم من ذلك كله ، وإن كان الاعتداء بـالدعـاء مراداً بهـا فهو من جملة المراد ﴿ الله لا يحب المعتـدين ﴾ [1] في كل شيء : دعـاء كان أو غيره ؛ كما قال تعالى : ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ .

وعلى هذا : فيكون أمر بدعـائه وعبـادته ، وأخبـر أنه لا يحب العـدوان وهم يدعون معه غيره ، فهؤلاء أعظم المعتدين عـدواناً ، فـإن أعظم العـدوان الشرك ، وهو وضع العبادة في غيـر موضعهـا ، فهذا العـدوان لا بد أن يكـون داخلاً في قوله تعالى : ﴿ إنه لا يحب المعتدين ﴾ ومن العدوان أن يدعوه غير متضـرع ؛ بـل دعـاء هـذا كـالمستغني المـدلى على ربـه ، وهـذا من أعـظم الاعتداء لمنافاته لدعاء الذليل ، فمن لم يسـأل مسألـة مسكين متضرع خـائف فهو معتد .

ومن الإعتداء أن يعبده بمـا لم يشرع ، ويثني عليـه بما لم يثنِ بـه على نفسـه ، ولا إذن فيه ، فـإن هذا اعتـداء في دعائـه : الثناء والعبـادة وهو نـظير الاعتداء في دعاء المسألة والطلب .

وعلى هذا فتكون الآية دالة على شيئين :

« أحدهما » محبوب للرب سبحانه وهو الدعاء تضرعاً وخفية .

« الثاني » مكروه له مسخوط وهو الاعتداء ، فـأمر بمـا يحبه ونـدب إليه

---

(١) سورة البقرة آية رقم ١٩٠ ومن الاعتداء ارتكاب المناهي كما قال الحسن البصري ، من المثلة والغلول وقتـل النساء والصبيـان والشيـوخ الـذين لا رأي لهم ولا قتـال فيهم ، ولهـذا جـاء في صحيح مسلم عن بريدة أن رسول الله ـ ﷺ ـ كـان يقول : اغـزوا في سبيل الله قـاتلوا من كفر بالله أغزوا ولا تغلوا ، ولا تغـدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا الوليـد ولا أصحاب الصـوامع » رواه الامام أحمد .

وحذر مما يبغضه وزجر عنه بما هو أبلغ طرق الزجر والتحذير ، وهو لا يحب فاعله ، ومن لا يحبه الله فأي خير يناله ؟

وقوله تعالى : ﴿ **إنه لا يحب المعتدين** ﴾ عقب قوله ﴿ **ادعوا ربكم تضرعاً وخفية** ﴾ دليل على أن من لم يدعه تضرعا وخفية فهو من المعتدين الذين لا يحبهم ؛ فقسمت الآية الناس إلى قسمين : داع لله تضرعاً وخفية ، ومعتد بترك ذلك .

وقوله تعالى : ﴿ **وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا** ﴾ [1] قال أكثر المفسرين : لا تفسدوا فيها بالمعاصي ، والداعي إلى خير طاعة الله بعد إصلاح الله إياها ببعث الرسل وبيان الشريعة والدعاء إلى طاعة الله [مفسد] فإن عبادة غير الله والدعوة إلى غيره والشرك به هو أعظم الفساد في الأرض ، بل فساد الأرض في الحقيقة إنما هو الشرك بالله ومخالفة أمره . قال الله تعالى : ﴿ **ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ** ﴾ [2] قال عطية في الآية : ولا تعصوا في الأرض فيمسك الله المطر ، ويهلك الحدث

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٥٦ قال الضحاك : معناه لا تعوروا الماء المعين ، ولا تقطعوا الشجر المثمر وقد ورد: قطع الدنانير من الفساد في الأرض ، وقد قيل : تجارة الحكام من الفساد في الأرض وقال القشيري : المراد ولا تشركوا فهو نهي عن الشرك ، وسفك الدماء ، والهرج في الأرض ، وأمر بلزوم الشرائع بعد إصلاحها بعد أن أصلحها الله ببعثة الرسل ، وتقرير الشرائع ، ووضوح ملة ـ محمد ـ ﷺ ـ قال ابن عطية : وقائل هذه المقالة ـ قصد الى أكبر فساد بعد أعظم صلاح فخصه بالذكر .

(٢) سورة الروم آية رقم ٤١ .

اختلف العلماء في معنى الفساد . فقال قتادة والسدي : الفساد الشرك وهو أعظم الفساد ، وقال ابن عباس وعكرمة ومجاهد : فساد البر : قتل ابن آدم أخاه ، وفي البحر بالملك الذي كان يأخذ كل سفينة غصباً وقيل الفساد القحط ، وقلة النبات ، وذهاب البركة ، ونحوه قاله ابن عباس قال : هو نقصان البركة بأعمال العباد كي يتوبوا . قال النحاس وهو أحسن ما قيل في الآية وعنه أيضاً : أن الفساد في البحر انقطاع صيده بذنوب بني آدم ، وقال عطية : فإذا قل المطر قل الغوص عنده وأخفق الصيادون ، وعميت دواب البحر ، وقيل الفساد : كساد الأسعار وقلة المعاش ، وقيل الفساد : المعاصي وقطع السبيل ، والظلم .

بمعاصيكم ، وقال غير واحد من السلف : إذا قحط المطر فالدواب تلعن عصاة بني آدم ، فتقول : اللهم العنهم فبسببهم أجدبت الأرض ، ، وقحط المطر . و« بالجملة » فالشرك والدعوة إلى غير الله وإقامة معبود غيره أو مطاع متبع غير الرسول ﷺ ، هو أعظم الفساد في الأرض ، ولا صلاح لها ولأهلها إلا أن يكون الله وحده هو المعبود والدعوة له لا لغيره ، والطاعة والاتباع لرسول الله ﷺ وغيره إنما تجب طاعته إذا أمر بطاعة الرسول ﷺ فإنه أمر بمعصيته فلا سمع ولا طاعة ، فإن الله أصلح الأرض برسوله ﷺ ودينه ، وبالأمر بالتوحيد ، ونهى عن فسادها بالشرك به ، ومخالفة رسوله ﷺ .

ومن تدبر أحوال العالم وجد كل صلاح في الأرض فسببه توحيد الله وعبادته وطاعة رسوله ﷺ ، وكل شر في العالم وفتنة وبلاء وقحط وتسليط عدو وغير ذلك ؛ فسببه مخالفة الرسول ﷺ والدعوة إلى غير الله ، ومن تدبر هذا حق التدبر وجد هذا الأمر كذلك في خاصة نفسه ، وفي غيره عموماً وخصوصاً ولا حول ولا قوة إلا بالله .

وقوله تعالى : ﴿ **وَادْعُوهُ خَوْفاً وَطَمَعاً** ﴾ [1] إنما ذكر الأمر بالدعاء لما ذكره معه من الخوف والطمع ، فأمر أولاً بدعائه تضرعاً وخفية ، ثم أمر أيضاً أن يكون الدعاء خوفاً وطمعاً .

وفصل الجملتين بجملتين :

« إحداهما » خبرية ومتضمنة للنهي وهي قوله : ﴿ **إنه لا يحب المعتدين** ﴾

و« الثانية » طلبية ، وهي قوله تعالى : ﴿ **وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا** ﴾ [2] والجملتان مقررتان للأولى ، مؤكدتان لمضمونها . ثم لما تم تقريرها وبيان ما يضاده أمر بدعائه خوفاً وطمعاً ، لتعلق قوله : ﴿ **إنه لا**

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٥٦ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ٥٦ .

يحب المعتدين ﴾ بقوله تعالى : ﴿ ادعوا ربكم تضرعاً وخفية ﴾ .

ولما كان قوله : ﴿ وادعوه خوفاً وطمعاً ﴾ مشتملاً على جميع مقامات الإيمان والإحسان ، وهي الحب والخوف والرجاء : عقبها بقوله ﴿ إِنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [1] أي : إنما تنال من دعاه خوفاً وطمعاً ، فهو المحسن والرحمة قريب منه ؛ لأن مدار الإحسان على هذه الأصول الثلاثة .

ولما كان دعاء التضرع والخفية يقابل الاعتداء بعدم التضرع والخفية عقب ذلك بقوله تعالى : ﴿ إنه لا يحب المعتدين ﴾ . وانتصاب قوله : ﴿ تضرعاً وخفية ﴾﴿ وخوفاً وطمعاً ﴾ على الحال ، أي ادعوه متضرعين إليه ، مختفين خائفين مطيعين . وقوله : ﴿ إن رحمة الله قريب من المحسنين ﴾ فيه تنبيه ظاهر على أن فعل هذا المأمور هو الإحسان المطلوب منكم ، ومطلوبكم أنتم من الله رحمته ، ورحمته قريب من المحسنين ، الذين فعلوا ما أمروا به من دعائه تضرعاً وخفية ، وخوفاً وطمعاً . فقرر مطلوبكم منه ، وهو الرحمة بحسب أدائكم لمطلوبه ، وإن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم ، وقوله تعالى ﴿ إن رحمة [2] الله قريب من المحسنين ﴾ له دلالة بمنطوقه ودلالة بإيمانه وتعليله بمفهومه ، فدلالته بمنطوقه على قرب الرحمة من أهل الإحسان ، ودلالته بإيمانه وتعليله على أن هذا القرب مستحق بالإحسان ، وهو السبب في قرب الرحمة منهم ، ودلالته بمفهومه على بعده من غير المحسنين .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٥٦ .

(٢) قال الفراء : رأيت العرب تؤنث القريبة في النسب ، لا يختلفون في ذلك ، فإذا قالوا : دارك بنا قريب ، أو فلانة منا قريب ، من القرب والبعد ، ذكروا وأنثوا ، وذلك أنهم جعلوا القريب خلفاً من المكان كقوله ﴿ وما هي من الظالمين ببعيد ﴾ سورة هود آية ٨٣] وقوله تعالى ﴿ وما يدريك لعل الساعة تكون قريباً ﴾ الأحزاب آية ٦٣) ولو أنث ذلك لكان صواباً قال عروة .

عشية لا عفراء منك قريبة ... فتدنو ولا عفراء منك بعيد

وإني لتغشاني لذكراك فترة ... لها بين جلدي والعظام دبيب

فهذه ثلاث دلالات لهـذه الجملة ؛ وإنما اختص أهـل الإحسان بقـرب الـرحمة ، لأنهـا إحسان من الله عـز وجل أرحم الـراحمين ، وإحسانـه تبـارك **وتعالى إنما يكون لأهل الإحسان** ؛ لأن الجزاء من جنس العمل وكلما أحسنـوا **بأعمالهم** أحسن إليهم برحمته ، وأمـا من لم يكن من أهل الإحسـان فإنـه لما بعد عن الإحسان بعدت عنه الـرحمة ، بعـد ببعد وقـرب بقرب ، فمن تقـرب **إليه بالإحسان تقرب الله إليه برحمتـه** ومن تباعـد عن الإحسان تبـاعد الله عنـه برحمته .

والله سبحـانـه يحب المحسنين ، ويبغض من ليس من المحسنين ومن **أحبه الله فرحمته أقرب شيء منـه** ، ومن أبغضه الله فـرحمته أبعـد شيء منه ، **والإحسـان ههنا هـو فعل المـأمور بـه** ، سواء كـان إحسانـاً إلى النـاس أو إلى **نفسه** ، **فأعظم الإحسان** الإيمان والتوحيد والإنابة إلى الله تعالى ، والإقبال إليه والتـوكل عليـه [١] ، وأن يعبد الله كـأنه يـراه إجلالاً ومهـابـة ، وحيـاء ومحبـة وخشية .

فهذا هو مقام « الإحسان » [٢] كما قال النبي ﷺ وقد سألـه جبريـل عليه السلام عن الإحسان ؛ فقال : « أن تعبد الله كأنك تراه » [٣] فإذا كان هذا هـو الإحسـان فرحمتـه قريب من صـاحبه ؛ وهـل جزاء الإحسـان إلا الإحسـان ؟! يعني هل جزاء من أحسن عبادة ربه إلا أن يحسن ربـه إليه ، قـال ابن عباس -

---

(١) قال تعالى : ﴿ **فإذا عزمت فتوكل على الله إن الله يحب المتـوكلين** ﴾ سورة آل عمـران آية رقم ١٥٩ .

وقال تعالى : ﴿ **وتوكل على الحي الذي لا يموت** ﴾ سورة الفرقان آية رقم ٥٨ .

(٢) الإحسان لما فسره رسول الله - ﷺ أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك »

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب الإيمان ٣٧ بـاب سؤال جبريـل النبي ﷺ عن الإيمان والاسلام والإحسان ٥٠ - حدثنا مسدد ، قال : حدثنا إسماعيل بن ابراهيم ، أخبرنـا أبو حيـان التيمي عن أبي زرعـة عن أبي هـريـرة قـال : وذكـره ورواه مسلم في الإيمـان ١ ، ٥ ، ٧ ، والنسائي في الإيمان ٥ ، ٦ .

رضي الله عنهما ـ هل جزاء من قال لا إله إلا الله وعمل بما جاء به محمد ﷺ إلا الجنة وقد ذكر ابن أبي شيبة وغيره من حديث الزبير بن عدي عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ **هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلَّا الإِحْسَانُ** ﴾ ثم قال : هل تدرون ما قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : هل جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد إلا الجنة »[1] . آخر الكلام على الآيتين والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد ، وآله وصحبه وسلم .

(١) الحديث : رواه البغوي في تفسيره : وفي إسناده ضعف ، وذكره السيوطي في « الدر » ٦ : **١٤٩** وزاد نسبته للحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » والديلمي في مسند « الفردوس » وابن النجار في تاريخه عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه . وقال السيوطي : في « الدر » ٦ : **١٤٩** أخرج ابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في شعب الإيمان وضعفه عن ابن عمر . قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ في قوله : هل جزاء الإحسان إلا الإحسان » وذكره : قال وأخرج عبد ابن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه عن ابن عباس قوله : هل جزاء الاحسان إلا الإحسان » قال رسول الله ـ ﷺ « هل جزاء من أنعمت عليه ممن قال : لا إله إلا الله في الدنيا إلا الجنة في الآخرة » .

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :

قوله سبحانه : ﴿ **قَالَ المَلأُ الَّـذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَـوْمِهِ لَنُخْـرِجَنَّكَ يَـا شُعَيْبُ وَالَّـذِينَ آمَنُوا مَعَـكَ مِن قَرْيَتِنَـا ، أَوْلَتَعُـودَنَّ فِي مِلَّتِنَـا ، قَالَ أَوَ لَـوْ كُنَّـا كَارِهِينَ ؟! قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى الله كَذِباً إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَـا الله مِنْهَا ، وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَـا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الله رَبُّنَا** ﴾[1] ظاهره دليل على أن شعيبـاً والذين آمنوا معـه كانـوا على ملة قومهم ؛ لقـولهم : ﴿ **أو لتعودن في ملتنـا** ﴾ ولقول شعيب : ﴿ أ ﴾ نعود فيها ﴿ **ولو كنا كارهين** ﴾ ولقــولـه : ﴿ **قد افتـرينا على الله كذباً إن عدنا في ملتكم** ﴾ فدل على أنهم كانوا فيها . ولقوله : ﴿ **بعد إذ نجانا الله منها** ﴾ .

فدل على أن الله أنجاهم منها بعد التلوث بها ؛ ولقولـه : ﴿ **وما يكـون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا** ﴾ ولا يجوز أن يكون الضمير عـائداً على قومه ؛ لأنه صرح فيه بقوله : ﴿ **أو لو كنا كارهين** ﴾ إلى آخرها ، وهـذا يجب أن يـدخل فيـه المتكلم ، ومثل هـذا في سورة ابـرهيم ﴿ **وَقَالَ الَّـذِينَ كَفَـرُوا**

(١) سورة الأعراف آية رقم ٨٨ ، ٨٩ .

لِرُسُلِهِم لَنُخْرِجَنَّكُم مِنْ أَرْضِنَـا أَوْ لَتَعُـودُنَّ فِي مِلَّتِنَـا ، فَـأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ ﴾ [1] الآية .

(١) سورة ابراهيم آية رقم ١٣ .

فصل

وقال شيخ الإسلام :

هذا تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ . [فيها] ومنها قوله : ﴿ **لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا** ﴾ الآية وما في معناها .

التحقيق أن الله سبحانه إنما يصطفي لرسالته من كان خيار قومه حتى في النسب ، كما في حديث هرقل [(1)] . ومن نشأ بين قوم مشركين جهال لم يكن عليه نقص إذا كان على مثل دينهم ، إذا كان معروفاً بالصدق والأمانة ، وفعل ما يعرفون وجوبه ، وترك ما يعرفون قبحه . قال تعالى : ﴿ **وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً** ﴾ [(2)] فلم يكن هؤلاء مستوجبين العذاب ، وليس في هذا ما ينفر عن القبول منهم ؛ ولهذا لم يذكره أحد من المشركين قادحاً .

وقد اتفقوا على جواز بعثة رسول لا يعرف ما جاءت به الرسل قبله من النبوة والشرائع ، وإن من لم يقر بذلك بعد الرسالة فهو كافر والرسل قبل

(١) حديث هرقل ذكره الإمام البخاري في كتاب التفسير ـ باب من تفسير سورة آل عمران ، وذكره الامام مسلم ـ برواية مطولة عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ في كتاب الجهاد . باب كتاب النبي ـ ﷺ ـ الى هرقل .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ١٥ .

الوحي لا تعلمه فضلاً عن أن تقربه . قال تعالى : ﴿ **يُنَزِّلُ المَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ** ﴾ [١] الآية . وقال :﴿**يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ** ﴾ [٢] فجعل إنذارهم بالتوحيد كالإنذار بيوم التلاق ، وكلاهما عرفوه بالوحي . وما ذكر أنه ﷺ بغضت إليه الأوثان لا يجب أن يكون لكل نبي ، فإنه سيد ولد آدم ، والرسول الذي ينشأ بين أهل الكفر الذين لا نبوة لهم يكون أكمل من غيره ، من جهة تأييد الله له بالعلم والهدى ، وبالنصر والقهر ، كما كان نوح وابراهيم .

ولهذا يضيف الله الأمر إليهما في مثل قوله : ﴿ **وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً وَإِبْرَاهِيمَ** ﴾ [٣] الآية . ﴿ **إِنَّ الله اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحاً، وَآلَ إِبْرَاهِيمَ**﴾[٤] الآية . وذلك أن نوحاً أول رسول بعث إلى المشركين ، وكان مبدأ شركهم . من تعظيم الموتى الصالحين . وقوم ابراهيم مبدأه من عبادة الكواكب، ذاك الشرك الأرضي ، وهذا السماوي ؛ ولهذا سدَّ ﷺ ذريعة هذا وهذا .

---

(١) سورة النحل آية رقم ٢ قال العلماء المراد بالروح ستة أقوال أحدها : الوحي ، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس .
والثاني : أنه النبوة ، رواه عكرمة عن ابن عباس .
الثالث : أن المعنى تنزل الملائكة بأمره رواه العوفي عن ابن عباس فعلى هذا يكون المعنى ، أن أمر الله كله روح قال الزجاج : الروح ما كان فيه من أمر الله حياة النفوس بالإرشاد .
والرابع : أنه الرحمة قاله الحسن وقتادة .
والخامس : أن أرواح الخلق : لا ينزل ملك إلا ومعه روح ، قاله مجاهد
والسادس : أنه القرآن ، قاله ابن زيد . فعلى هذا سماه روحاً ، لأن الدين يحيا به ، كما أن الروح تحيي البدن ، وقال بعضهم الباء في قوله بالروح بمعنى : مع ، فالتقدير : مع الروح .
(٢) سورة غافر آية رقم ١٥ .
(٣) سورة الحديد آية رقم ٢٦ .
(٤) سورة آل عمران آية رقم ٣٣ .

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله .

قد أخبر الله بأنه بارك في أرض الشام في آيات منها قوله : ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ (١) .

ومنها قوله : ﴿ وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطاً إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ ﴾ (٢) ومنها قوله : ﴿ تَجْرِي بِأَمْرِهِ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ، وَكُنَّا بِكُلِّ شَيْءٍ عَالِمِينَ ﴾ (٣) .

ومنها قوله ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرىً ظَاهِرَةً ﴾ (٤) وهي قرى الشام وتلك قرى اليمن ، والتي بينهما قرى الحجاز ونحوها وبادت .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٣٧ .
(٢) سورة الأنبياء آية رقم ٧١ .
(٣) سورة الأنبياء آية رقم ٨١ .
(٤) سورة سبأ آية رقم ١٨ .

ومنها قوله : ﴿ إِلَى المَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ [١]

---

(١) سورة الاسراء آية رقم ١ قال بعض العلماء : سمي الأقصى لبعد ما بينه وبين المسجد الحرام ، وكان أبعد مسجد عن أهل مكة في الأرض يعظم بالزيارة ثم قال « الذي باركنا حوله» قيل بالثمار وبمجاري الأنهار ، وقيل : بمن دفن حوله من الأنبياء والصالحين ، وبهذا جعله مقدساً ، وروى معاذ بن جبل عن النبي - ﷺ - أنه قال « يقول الله تعالى : يا شام أنت صفوتي من بلادي ، وأنا سائق إليك صفوتي من عبادي » .

فصل

قال شيخ الإسلام رحمه الله :

قال الله تعالى : ﴿ **وَاذْكُر رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ** ﴾ (١) فأمر بذكر الله في نفسه ، فقد يقال : هو ذكره في قلبه بلا لسانه؛ لقوله بعد ذلك : ﴿ **ودون الجهر من القول** ﴾ وقد يقال وهو أصح : بل ذكر الله في نفسه باللسان مع القلب ، وقوله : ﴿ **ودون الجهر من القول** ﴾ كقوله : ﴿ **وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً** ﴾ (٢)

وفي الصحيح عن عائشة قالت نزلت في الدعاء ؛ وفي الصحيح عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ يجهر بالقرآن ، فإذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن أنزله ، ومن أنزل عليه ، فقال الله : لا تجهر بالقرآن فيسمعه المشركون فيسبوا القرآن ، ولا تخافت به عن أصحابك فلا يسمعوه » (٣) فنهاه

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ٢٠٥ .

(٢) سورة الإسراء آية رقم ١١٠ .

(٣) الحديث أخرجه الامام الطبري ١٥ : ١٨٤ وأخرجه الإمام أحمد في المسند ١ : ٢١٥ ـ ثنا هشام عن منصور عن ابن سيرين عن ابن عباس أن رسول الله ـ ﷺ ـ وذكره وفيه زيادة [القرآن حتى يأخذوه عنك وابتغ بين ذلك سبيلا] .
وأخرجه البخاري في كتاب التفسير ١٤ باب ﴿ **ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها** ﴾ ٤٧٢٢ ـ حدثنا هشيم ، حدثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما في قوله =

عن الجهر والمخافتة . فالمخافتة هي ذكره في نفسه ، والجهر المنهى عنه هـو الجهر المذكور في قولـه : ﴿ **ودون الجهر** ﴾ فـإن الجهر هـو الإظهار الشـديد يقال : رجـل جهوري الصوت ورجل جهير وكذلك قول عائشـة في الدعـاء ، فإن الدعاء كما قال تعالى : ﴿ **ادعوا ربكم تضرعاً وخفية** ﴾ وقال : ﴿ **إذ نادى ربـه نداء خفيـاً** ﴾ فالإخفـاء قد يكـون بصوت يسمعـه القريب هـو المناجـاة ، والجهر مثل المناداة المطلقة وهذا كقوله ﷺ لما رفع أصحابه أصواتهم بالتكبيـر فقال : « أيها الناس » اربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إنمـا تدعـون سميعاً قـريبـاً ، إن الـذي تـدعـونـه أقـرب إلى أحـدكم من عنق راحلته [1] .

ونظير قوله : ﴿ **واذكـر ربك في نفسـك** ﴾ قولـه ﷺ فيما روى عن ربـه « من ذكرني في نفسه ذكـرته في نفسي ، ومن ذكـرني في ملأ ذكـرته في مـلأ خير منه » [2] وهذا يدخل فيه ذكره باللسان في نفسه ، فـإنه جعله قسيم الـذكر في الملأ ،وهو نظير قوله : ﴿ **ودون الجهر من القول** ﴾ والدليل على ذلك أنه قال : ﴿ **بالغدو والآصال** ﴾ ومعلوم أن ذكر الله المشروع بـالغدو والآصـال في الصلاة وخارج الصلاة هو باللسان مع القلب ، مثل صـلاتي الفجر والعصـر ، والـذكر المشـروع عقب الصـلاتين ، ومـا أمـر بـه النبي ﷺ وعلمـه وفعله من الأذكار والأدعية المأثورة من عمل اليوم والليلة المشروعة طـرفي النهار بـالغدو

= تعـالى ﴿**ولا تجهر بصـلاتك ولا تخـافت بهـا** ﴾ قـال نـزلت ورسـول الله ـ ﷺ ـ مختف بمكـة وذكره .

(1) سبق تخريج هذا الحديث في هذا الجزء .

(2) الحـديث رواه الإمام مسلم في كتـاب الذكـر ٢ : ١٨ ، ١٩ ، ٢١ ورواه البخـاري في كتـاب التوحيد ١٥ باب قول الله تعالى ﴿ **ويحذركم الله نفسه** ﴾ ٧٤٠٥ ـ حدثنا الأعمش ، سمعت أبا صالح ، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه قال : قال النبي ـ ﷺ ـ وذكره . وفيه زيادة « وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت إليه باعاً وإن أتاني يمشي أتيته هـرولة » . ورواه الترمـذي في كتـاب الـدعـوات ١٣١ ـ وابن مـاجـه في كتـاب الأدب ٥٣ ، ٥٨ والإمـام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٥١ ، ٤٠٥ ، ٤١٣ ، ٤٥٤ ، ٤٨٠ (حلبي) .

والآصال .

وقد يدخل في ذلك أيضاً ذكر الله بالقلب فقط ، لكن يكون الذكر في النفس كاملاً وغير كامل ؛ فالكامل باللسان مع القلب وغير الكامل بالقلب فقط .

ويشبه ذلك قوله تعالى : ﴿ **وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللهُ بِمَا نَقُولُ** ﴾ [1] فإن القائلين بأن الكلام المطلق كلام النفس استدلوا بهذه الآية ، وأجاب عنها أصحابنا وغيرهم بجوابين .

« أحدهما » أنهم قالوا بألسنتهم قولاً خفياً .

« والثاني » أنه قيده بالنفس ، وإذا قيد القول بالنفس فإن دلالة المقيد خلاف دلالة المطلق ، وهذا كقوله ﷺ « إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به نفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به » [2] فقوله حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به دليل على أن حديث النفس ليس هو الكلام المطلق ، وأنه ليس باللسان . وقد احتج بعض هؤلاء بقوله : ﴿ **وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ** ﴾ [3] وجعلوا القول المسر في القلب دون اللسان لقوله : ﴿ **إنه عليم بذات الصدور** ﴾ وهذه حجة ضعيفة جداً ؛ لأن قوله : ﴿ **وأسروا قولكم أو أجهروا به** ﴾ يبين أن القول يسر به تارة ويجهر به أخرى ، وهذا إنما هو فيما يكون في القول الذي هو بحروف مسموعة .

وقوله بعد ذلك : ﴿ **إنه عليم بذات الصدور** ﴾ من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى فإنه إذا كان عليماً بذات الصدور فعلمه بالقول المسر والمجهور

---

(١) سورة المجادلة آية رقم ٨ .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب العتق ٦ باب الخطأ والنسيان ٢٥٢٨ حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا مسعر عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه قال : قال النبي ـ ﷺ وذكره .

(٣) سورة الملك آية رقم ١٣ .

به أولى .

ونظيره قوله : ﴿ سَوَاءٌ مِنْكُم مَنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِ وَمَنْ هُوَ مُستَخِف بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾ (١) .

(١) سورة الرعد آية رقم ١٠ .

فصل

في قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ (١)

قد روى مالك في موطأه عن زيد بن أسلم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أنه أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم . قالوا بلى شهدنا** ﴾ الآية . فقال عمر **ابن الخطاب** : سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها . فقال رسول الله ﷺ « إن الله تبارك وتعالى خلق آدم ثم مسح على ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح على ظهره فاستخرج منه ذرية . فقال : خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل : يا رسول الله : ففيم العمل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « إن الله

---

(١) سورة الأعراف آية رقم ١٧٢ .

قال الامام جعفر بن جرير رحمه الله حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن وهب ،أخبرني السري بن يحيى ، أن الحسن بن أبي الحسن حدثهم عن الأسود بن سريع من بني سعد قال غزوت مع رسول الله - ﷺ - أربع غزوات . قال فتناول القوم الذرية بعدما قتلوا المقاتلة فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فاشتد عليه ثم قال : ما بال أقوام يتناولون الذرية . فقال رجل يا رسول الله أليسوا أبناء المشركين . .؟ فقال : إن خياركم أبناء المشركين إلا إنها ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة فما تزال كذلك حتى يبين عنها لسانها فأبواها يهوّدانها وينصرانها » .

الفتاوى الكبرى ٥ : ٢٥٠

تبارك وتعالى إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار » [1] .

وهذا الحديث إنما رواه أهل السند والمساند كأبي داود والترمذي والنسائي ، وقال (الترمذي) حديث حسن وقد قيل إن إسناده منقطع ، وأن راويه مجهول ومع هذا فقد رواه مالك في الموطأ مع أنه أبلغ من غيره لقوله ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية . ومن العجب أن الآجري يروي في كتاب الشريعة له من طريق مالك والثوري والليث وغيرهم ، فلو تأمل أبو المعالي[2] وذووه الكتاب الذي أنكروه لوجدوا فيه ما يخصمهم ، ولكن أبو المعالي مع فرط ذكائه وحرصه على العلم وعلو قدره في فنه كان قليل المعرفة بالآثار النبوية ، ولعله لم يطالع الموطأ بحال حتى يعلم ما فيه ، فإنه لم يكن له بالصحيحين البخاري ومسلم وسنن أبي داود والنسائي والترمذي وأمثال هذه السنن علم أصلاً فكيف بالموطأ ونحوه ، وكان مع حرصه على الاحتجاج في مسائل الخلاف في الفقه إنما عمدته سنن أبي الحسن الدارقطني [3] ، وأبو

---

(١) ورواه أبو داود عن القعنبي والنسائي عن قتيبة ، والترمذي في تفسيرهما عن اسحاق بن موسى عن معن وابن أبي حاتم عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب ، وابن جرير عن روح ابن عبادة ، وسعيد بن عبد الحميد بن جعفر وأخرجه ابن حبان في صحيحه من رواية أبي مصعب الزبيري كلهم عن الامام مالك بن أنس به . قال الترمذي : وهذا حديث حسن ، ومسلم بن يسار لم يسمع عمر كذا قاله أبو حاتم ، وأبو زرعة زاد أبو حاتم وبينهما نعيم بن ربيعة وهذا الذي قاله أبو حاتم رواه أبو داود في سننه عن محمد بن مصفى عن بقية عن عمر بن جعثم القرشي عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن مسلم ابن يسار الجهني عن نعيم بن ربيعة قال : كنت عند عمر بن الخطاب وقد سئل عن هذه الآية ﴿ **وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم** ﴾ فذكره .

(٢) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (إمام الحرمين) من كبار الأشاعرة تتلمذ عليه الغزالي ، ومن أهم كتبه : الشامل في أصول الدين ، الإرشاد ، العقيدة النظامية ، اللمع ، وغير ذلك كثير . توفي عام ٤٧٨ هـ .

راجع شذرات الذهب ٣ : ٣٥٨ ، ووفيات الأعيان ٢ : ٣٤١ - ٣٤٣ - الاعلام ٤ : ٢٠٦ .

(٣) هو علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن . الدارقطني الشافعي إمام عصره في الحديث ،

الحسن مع تمام إمامته في الحديث فإنه إنما صنف هذه السنن كي يذكر فيها الأحاديث المستغربة في الفقه ويجمع طرقها ، فإنها هي التي يحتاج فيها إلى مثله ، فأما الأحاديث المشهورة في الصحيحين وغيرهما فكان يستغني عنها في ذلك ، فلهذا كان مجرد الاكتفاء بكتابه في هذا الباب يورث جهلاً عظيماً بأصول الإسلام ، واعتبر ذلك بأن كتاب أبي المعالي الذي هو نخبة عمره (نهاية المطلب) في دراية المذهب ليس فيه حديث واحد معزو إلى صحيح البخاري إلا حديث واحد في البسملة ، وليس ذلك الحديث في البخاري كما ذكره ، ولقلة علمه وعلم أمثاله بأصول الإسلام اتفق أصحاب الشافعي على أنه ليس لهم وجه في مذهب الشافعي ، فإذا لم يسوغ أصحابه أن يعتد بخلافهم في مسألة من فروع الفقه كيف يكون حالهم في غير هذا ، وإذا اتفق أصحابه على أنه لا يجوز أن يتخذ إماماً في أصول الدين مع العلم بأنه إنما نبل قدره عند الخاصة والعامة بتبحره في مذهب الشافعي رضي الله عنه ، لأن مذهب الشافعي مؤسس على الكتاب والسنة وهذا الذي ارتفع به عند المسلمين، غايته فيه أنه يوجد منه نقل جمعه أو بحث تفطن له ، فلا يجعل إماماً فيه كالأئمة الذين لهم وجوه فكيف بالكلام الذي نص الشافعي وسائر الأئمة على أنه ليس بعد الشرك بالله ذنب أعظم منه ، وقد بينا أن ما جعله أصل دينه في الإرشاد [1] والشامل [2] وغيرهما هو بعينه من الكلام الذي

= وأول من صنف القراءات وعقد لها أبواباً ، ولد بدار القطن (من أحياء بغداد عام ٣٠٦ هـ ورحل الى مصر فساعد وزير كافور الأخشيدي على تأليف مسنده ، وعاد الى بغداد فتوفي بها عام ٣٨٥ هـ من تصانيفه كتاب السنن ، والعلل الواردة في الأحاديث النبوية ، والمؤتلف والمختلف ، والضعفاء وغير ذلك .

راجع وفيات الأعيان ١ : ٣٣١ ومفتاح السعادة ٢ : ١٤ وتاريخ بغداد ١٢ : ٣٤ ودائرة المعارف الاسلامية ٩ : ٨٨ - ٩٠ .

(١) كتاب الإرشاد قام بنشره وتحقيقه الدكتور محمد يوسف موسى والدكتور علي عبد المنعم عبد الحميد .

(٢) كتاب الشامل حقق أخيراً عن طريق الأستاذ الدكتور علي سامي النشار وقامت بطبعه مطبعة المعارف بالاسكندرية .

نصت عليه الأئمة ، ولهذا روى عنه ابن طاهر أنه قال وقت الموت « لقد خضت البحر الخضم وخليت أهل الإسلام وعلومهم ودخلت في الذي نهوني عنه والآن إن لم يدركني ربي برحمته فالويل لابن الجويني وها أنا أموت على عقيدة أمي أو عقائد عجائز نيسابور [1] » .

(وقال) أبو عبد الله الحسن بن العباس الرستمي حكى لنا الإمام أبو الفتح محمد بن علي الطبري الفقيه . قال : دخلنا على الإمام أبي المعالي الجويني نعوده في مرضه الذي مات فيه بنيسابور فاقعد فقال لنا « اشهدوا على أني رجعت عن كل مقالة قلتها أخالف فيها ما قال السلف الصالح عليهم السلام ، وإني أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور وعامة المتأخرين من أهل الكلام سلكوا خلفه من تلامذته وتلامذة تلامذته وتلامذة تلامذة تلامذته ومن بعدهم ولقلة علمه بالكتاب والسنة وكلام سلف الأمة يظن أن أكثر الحوادث ليست في الكتاب والسنة والإجماع ما يدل عليها ، وإنما يعلم حكمها بالقياس كما يذكر ذلك في كتبه ، ومن كان له علم بالنصوص ودلالتها على الأحكام علم أن قول أبي محمد بن حزم [2] وأمثاله أن النصوص تستوعب جميع الحوادث أقرب إلى الصواب من هذا القول ، وإن كان في طريقة هؤلاء من الأعراض عن بعض الأدلة الشرعية ما قد يسمى قياساً جلياً ، وقد يجعل من دلالة اللفظ مثل

---

(١) راجع هذا النص في كتاب « تلبيس إبليس » لابن الجوزي فقد جاء به كاملاً وأيضاً « الملل والنحل » للشهرستاني .

(٢) هو علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري ، أبو محمد ، عالم الأندلس في عصره ، وأحد أئمة الإسلام ، كان في الأندلس خلق كثير ينتسبون الى مذهبه يقال لهم « الحزمية » ولد بقرطبة عام ٣٨٤ هـ وكانت له ولأبيه من قبله رياسة الوزراء وتدبير المملكة فزهد فيها وانصرف الى العلم والتأليف ، فكان من صدور الباحثين فقيهاً حافظاً يستنبط الأحكام من الكتاب والسنة بعيداً عن المصانعة وانتقد كثيراً من العلماء والفقهاء من تصانيفه « الفصل في الملل والأهواء والنحل ، وله المحلى ، وجمهرة أنساب العرب وغير ذلك كثير توفي عام ٤٥٦ هـ

راجع نفح الطيب ١ : ٣٦٤ وآداب اللغة ٣ : ٩٦ وأخبار الحكماء ١٥٦ وإرشاد الأريب ٥ : ٨٦ - ٩٧ ولسان الميزان ٤ : ١٩٨ .

فحوى الخطاب ، والقياس في معنى الأصل وغير ذلك ، ومثل الجمود على الاستصحاب الضعيف ، ومثل الأعراض عن متابعة أئمة من الصحابة ومن بعدهم ما هو معيب عليهم ، وكذلك القدح في أعراض الأئمة لكن الغرض أن قول هؤلاء في استيعاب النصوص للحوادث وأن الله ورسوله قد بين للناس دينهم هو أقرب إلى العلم والإيمان الذي هو الحق ممن يقول ان الله لم يبين للناس حكم أكثر ما يحدث لهم الأعمال ، بل وكلهم فيها إلى الظنون المتقابلة والآراء المتعارضة ، ولا ريب أن سبب هذا كله ضعف العلم بالآثار النبوية والآثار السلفية ، وإلا لو كان لأبي المعالي وأمثاله بذلك علم راسخ وكانوا قد عضوا عليه بضرس قاطع لكانوا ملحقين بأئمة المسلمين لما كان فيهم من الاستعداد لأسباب الاجتهاد ، ولكن اتبع أهل الكلام المحدث والرأي الضعيف للظن وما تهوى الأنفس الذي ينقص صاحبه إلى حيث جعله الله مستحقاً لذلك ، وإن كان له من الاجتهاد في تلك الطريقة ما ليس لغيره ، فليس الفضل بكثرة الاجتهاد ولكن بالهدى والسداد كما جاء في الأثر ما ازداد مبتدع اجتهاداً إلا ازداد من الله بعداً وقد قال النبي ﷺ في الخوارج « **يحقر** أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية » (١)

ويوجد لأهل البدع من أهل القبلة لكثير من الرافضة والقدرية

---

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الأنبياء ٦ باب قول الله تعالى ﴿ وإلى عاد أخاهم هوداً قال يا قوم أعبدوا الله ﴾

٣٣٤٤ - عن سفيان عن أبيه عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد - رضي الله عنه قال : بعث علي - رضي الله عنه الى النبي - ﷺ - بذهبية فقسمها بين الأربعة : الأقرع بن حابس ثم المجاشعي ، وعيينة بن بدر الفزاري ، وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري أحد بني كلاب فغضبت قريش والأنصار قالوا : يعطي صناديد أهل نجد ويدعنا قال : إنما أتألفهم . فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتى الجبين كث اللحية محلوق . فقال : اتق الله يا محمد . فقال : من يطع الله إذا عصيت . . ؟ أيأمنني الله على أهل الأرض ولا تأمنوني وذكره ، ورواه أيضاً في كتاب المناقب ٢٥ ، والمغازي ٦١ .

والجهمية وغيرهم من الاجتهاد ما لا يوجد لأهل السنة في العلم والعمل ، وكذلك لكثير من أهل الكتاب والمشركين ، لكن إنما يراد الحسن من ذلك كما قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى : ﴿ **لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا** ﴾ (١) قال أخلصه وأصوبه ، فقيل له : يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه ؟ فقال : إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً صواباً ، والخالص أن يكون لله ، والصواب أن يكون على السنة . وأما الشافعي رضي الله عنه فقد روى الأحاديث التي تتعلق بفرض كتابه مثل حدوث النزول وحديث معاوية بن الحكم السلمي الذي فيه قول رسول الله ﷺ للجارية أين الله ؟ قالت : في السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال : « اعتقها فإنها مؤمنة (٢)

وقد رواه مسلم في صحيحه ، بل روى في كتابه الكبير الذي اختصر منه مسنده من الحديث ما هو من أبلغ أحاديث الصفات ورواه بإسناد فيه ضعف ، فقال : أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : حدثني موسى بن عبيدة حدثني أبو الأزهر معاوية بن اسحاق بن طلحة بن عبيد الله بن عمير أنه سمع أنس بن مالك يقول : « أتى جبريل بمرآة بيضاء فيها نكتة إلى النبي ﷺ ،

= ورواه مسلم في كتاب الزكاة ، ١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٧ ، ١٤٨ وأبو داود في السنة ٢٨ والترمذي في الفتن ٢٤ وابن ماجه في المقدمة ١٢ وأحمد بن حنبل في المسند ١ : ٨٨ ، ٩٢ ، ١٣١ (حلبي)

هو الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليربوعي ، أبو علي : شيخ الحرم المكي ، من أكابر العباد الصلحاء ، كان ثقة في الحديث ، أخذ عنه خلق منهم الامام الشافعي ولد في سمرقند عام ١٠٥ هـ ودخل الكوفة وهو كبر وأصله منها ثم سكن مكة وتوفي بها عام ١٨٧ هـ من كلامه : من عرف الناس استراح .

راجع طبقات الصوفية ٦ : ١٤ وتذكرة الحفاظ ١ : ٢٢٥

(١) سورة الملك آية رقم ٢ .

(٢) الحديث رواه الإمام مسلم في كتاب المساجد ٣٣ ، وأبو داود في الصلاة ١٦٧ ، وإيمان ١٦ ورواه النسائي في السهو ٢٠ والدارمي في النذور ١٠ وصاحب الموطأ في العتق ٨ ، ٩ والامام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٩١ ، ٣ : ٤٥٢ ، ٤ : ٢٢٢ (حلبي).

فقال النبي ﷺ : ما هذه ؟ قال : « هـذه الجمعة ، فضلت بهـا أنت وأمتك ، فـالناس لكم فيهـا تبع اليهـود والنصارى ، ولكم فيهـا خير ، وفيهـا سـاعـة لا يوافقها عبد مؤمن يدعو الله بخير إلا استجيب له »[1] وهو عندنا يوم المزيـد ! قال النبي ﷺ يا جبريل ومـا يوم المـزيد ؟ قـال : إن ربك اتخـذ في الفردوس وادياً أفيح فيه كتب مسك ، فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله عز وجل ما شاء من ملائكته وحوله منابر من نور عليها مقاعد للنبيين ، وحفت تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة بـالياقـوت والزبـرجد ، عليهـا الشهـداء والصـديقـون ويجلس من ورائهم على تلك الكتب فيقول الله عز وجل لهم أنا ربكم قد صدقتكم وعدي فاسألوني أعطكم ، فيقولون ربنا نسألك رضوانك فيقول : قـد رضيت عنكم ، ولكم على ما تمنيتم ولدي مزيد .

فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم فيه ربهم من خير وهو اليوم الذي استوى ربكم على العرش فيه ، وفيه خلق آدم وفيه تقوم الساعة[1] .

وأما ما رواه الثوري والليث بن سعد وابن جـريج والأوزاعي وحمـاد بن سلمة وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة ونحوهم من هـذه الأحاديث فـلا يحصيه إلا الله ، بـل هؤلاء عليهم مدار هـذه الأحاديث من جهتهم أخـذت وحماد بن سلمـة الذي قـال إن مالكـاً احتذى مـوطأه على كتـابه هـو قـد جمـع أحـاديث الصفات لما أظهرت الجهمية إنكارها، حتى أن حديث «خلق آدم على صورته» أو صورة الرحمن قد رواه هؤلاء الأئمة ، رواه الليث بن سعد عن ابن عجلان ورواه سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، ومن طـريقه رواه مسلم في صحيحـه ، ورواه الثـوري عن حبيب بن أبي ثـابت عن عـطاء عن النبي ﷺ مـرسـلاً .

---

(١) الحديث رواه الامام البخاري في كتاب الجمعة ٣٧ باب الساعة التي في الجمعة ٩٣٥ ـ حدثنا عبد الله بن سلمة عن مالـك عن أبي الزنـاد عن الأعرج عن أبي هـريرة أن رسـول الله ـ ﷺ ـ وذكره ورواه أيضـاً في كتاب الـدعـوات ٦٢ والامـام مسـلم في الجمعـة ١٣ ـ ١٦ وأبـو داود في الصـلاة ٢٠١ ، وابن مـاجـه في الاقـامـة ٩٩ وأحمـد بن حنبـل في المسنـد ٢ : ٢٣٠ ، ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٧٢ ، ٢٨٤ (حلبي)

ولفظه : « خلق آدم على صورة الرحمن »[1] مع أن الأعمش رواه مسنداً ، فإذا كان الأئمة يروون مثل هذا الحديث وأمثاله مرسلاً فكيف يقال إنهم كانوا يمتنعون عن روايتها ؟

والحديث هو في الصحيحين من حديث معمر عن همام عن أبي هريرة وفي صحيح مسلم من حديث قتادة عن أبي أيوب عن أبي هريرة ، وقد روي عن ابن القاسم قال : سألت مالكاً عن من يحدث الحديث « إن الله خلق آدم على صورته» والحديث «إن الله يكشف عن ساقه يوم القيامة»[2] «وأنه يدخل في النار يده حتى يخرج من أراد » فأنكر ذلك إنكاراً شديداً ونهى أن يتحدث به أحد » .

« قلت » هذان الحديثان كان الليث بن سعد يحدث بهما ، فالأول حديث الصورة حدث به عن ابن عجلان ، والثاني هو في حديث أبي سعيد الخدري الطويل وهذا الحديث قد أخرجاه في الصحيحين من حديث الليث ،

---

(١) الحديث رواه البخاري في كتاب الاستئذان ١ باب بدء السلام ٦٢٢٧ حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ قال : وذكره وفيه زيادته (طوله ستون ذراعاً فلما خلقه قال : اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك فقال : السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه : ورحمة الله . فكل من يدخل الجنة على صورة آدم ، فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الآن ، ورواه مسلم في كتاب البر ١١٥ والجنة ٢٨ وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٤٤ ، ٢٥١ (حلبي)

(٢) الحديث عند البخاري في كتاب التفسير ٢ - باب يوم يكشف عن ساقه ٤٩١٩ - حدثنا آدم ، حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد رضي الله عنه - قال : سمعت النبي - ﷺ - وذكره . وفيه زيادة (فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رئاء وسمعه ، فيذهب ليسجد ، فيعود ظهره طبقاً واحداً » . ورواية (يكشف ربنا عن ساقه) - وهو من رواية سعيد بن أبي هلال عن زيد ابن أسلم - فأخرجها الاسماعيلي كذلك ثم قال : في قوله : عن ساقه » نكره ، ثم أخرجه من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم - بلفظ « يكشف عن ساق » قال الإسماعيلي هذا أصح لموافقتها لفظ القرآن في الجملة .

والأول قد أخرجاه في الصحيحين من حديث غيره ، وابن القاسم إنما سأل مالكاً لأجل تحديث الليث بذلك ، فيقال إما أن يكون ما قاله مالك مخالفاً لما فعله الليث ونحوه أوليس بمخالف ، بل يكره أن يتحدث بذلك لمن يفتنه ذلك ولا يحمله عقله كما قال ابن مسعود : ما من رجل يحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم » وقد كان مالك يترك رواية أحاديث كثيرة لكونه لا يأخذ بها ولم يتركها غيره ، فله في ذلك مذهب ، فغاية ما يعتذر لمالك أن يقال كره أن يتحدث بذلك حديثاً يفتن المستمع الذي لا يحمل عقله ذلك .

وأما إن قيل أنه كره التحدث بذلك مطلقاً فهذا مردود علّى من قاله ، فقد حدث بهذه الأحاديث من هم أجل من مالك عند نفسه وعند المسلمين كعبد الله بن عمر وأبي هريرة وابن عباس وعطاء بن أبي رباح وقد حدث بها نظراؤه كسفيان الثوري والليث بن سعد وابن عيينة ، والثوري أعلم من مالك بالحديث وأحفظه له ، وهو أقل غلطاً فيه من مالك وإن كان مالك ينقى من يحدث عنه ، وأما الليث فقد قال فيه الشافعي كان أفقه من مالك إلا أنه ضيعه أصحابه . ففي الجملة هذا كلام في حديث مخصوص أما أن يقال إن الأئمة أعرضوا عن هذه الأحاديث مطلقاً فهذا بهتان عظيم .



سورة الأنفال

أسباب النزول *

في سبب نزولها ثلاثة أقوال :

أحدها : أن رسول الله - ﷺ - قال يوم بدر « من قتل قتيلاً فله كذا وكذا ، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا » .

فأما المشيخة فثبتوا تحت الرايات ، وأما الشبان ، فسارعوا الى القتل والغنائم ، فقال المشيخة للشبان : أشركونا معكم ، فإن كنا لكم ردءاً ، فأبوا ، فاختصموا الى رسول الله - ﷺ ، فنزلت سورة « الأنفال » رواه عكرمة عن ابن عباس (1) .

والثاني : أن سعد بن أبي وقاص أصاب سيفاً يوم بدر ، فقال : يا رسول الله هبه لي : فنزلت هذه الآية ، رواه مصعب بن سعد عن أبيه .

(*) هذا من عمل المحقق .

(1) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي أبو العباس . حبر الأمة ، الصحابي الجليل ، ولد بمكة عام ٣ ق هـ ونشأ في بدء عصر النبوة ، فلازم رسول الله - ﷺ - وروى عنه الأحاديث الصحيحة ، وشهد مع علي الجمل ، وصفين ، وكف بصره في آخره عمره فسكن الطائف وتوفي بها عام ٦٨ هـ ، له في الصحيحين ١٦٦٠ حديثاً قال ابن مسعود : نعم ترجمان القرآن ابن عباس » .
راجع الاصابة ت ٤٧٧٣ وصفة الصفوة ١ : ٣١٤ وحلية ١ : ٣١٤ وتاريخ الخميس ١ : ١٦٧ ونكت الهيمان ١٨٠ .

وفي رواية أخرى عن سعد قال : قتلت سعيد بن العاص وأخـذت سيفه فأتيت رسول الله -ﷺ - فقال : « اذهب فاطـرحه في القبض » فـرجعت ، وبي ما لا يعلمه إلا الله ، فما جاوزت إلا قريباً حتى نزلت « سورة الأنفال » فقال : « اذهب فخـذ سيفك » وقـال السدي : اختصم سعـد وناس آخـرون في ذلـك السيف ، فسألوا النبي - ﷺ - فأخذه النبي - ﷺ - منهم فنزلت هذه الآية .

والثـالث : أن الأنفال كـانت خالصـة لرسـول الله - ﷺ ليس لأحد منهـا شيء فسألوه أن يعطيهم منها شيئاً فنزلت هـذه الآية ، رواه ابن أبي طلحـة عن ابن عباس .

فصل

وقال شيخ الإسلام :

قال سبحانه في قصة بدر ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ المَلَائِكَةِ مُرْدَفِينَ ، وَمَا جَعَلَهُ اللهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ ﴾ (١) فوعدهم بالإمداد بألف وعداً مطلقاً وأخبر أنه جعل إمداد الألف بشرى ولم يقيده ، وقال في قصة أحد : ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ المَلَائِكَةِ مُنْزَلِين ، بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ المَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴾ (٢) فإن هذا أظن فيه قولين :

---

(١) سورة الأنفال آية رقم ٩ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٢٤ ـ ١٢٥ .

قال ابن قتيبة : ومعنى مسومين : معلمين بعلامة الحرب ، وهو من السيماء مأخوذ ، والسومة العلامة التي يعلم بها الفارس نفسه . قال علي ـ رضي الله عنه ـ وكان سيماء خيل الملائكة يوم بدر الصوف الأبيض في أذنابها ونواصيها . وقال أبو هريرة : العهن الأحمر ، وقال مجاهد : كانت أذناب خيولهم مجزورة وفيها العهن ، وقال هشام بن عروة كانت الملائكة على خيل بلق ، وعليهم عمائم صفر ، وروى ابن عباس عن رجل من بني غفار قال : حضرت أنا وابن عم لي بدراً ، ونحن على شركنا فأقبلت سحابة ، فلما دنت من الخيل سمعنا فيها حمحمة الخيل ، وسمعنا فارساً يقول : أقدم حيزوم ، فأما صاحبي فمات مكانه ، وأما أنا فكدت أهلك ثم انتعشت » . رواه ابن هشام في السيرة ١ : ٦٣٣ ورواه ابن جرير في التفسير .

« أحدهما » أنه متعلق بأحد؛ لقوله بعد ذلك : ﴿ **لِيَقْطَعَ طَرَفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا** ﴾ [1] الآية ، ولأنه وعد مقيد ، وقوله فيه : ﴿ **وَمَا جَعَلَهُ اللهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ** ﴾ [2] يقتضي خصوص البشرى بهم .

وأما قصة بدر فإن البشرى بها عامة فيكون هذا كالدليل على ما روي من أن ألف بدر باقية في الأمة ، فإنه أطلق الإمداد والبشرى وقدم ﴿ **به** ﴾ على ﴿ **لكم** ﴾ عناية بالألف ، وفي أحد كانت العناية بهم لو صبروا فلم يوجد الشرط .

(١) سورة آل عمران ١٢٧ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٢٦ .

فصل

وقال رحمه الله :

في قوله : ﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ ﴾ [1] الآية ثلاثة أقوال :

« أحدها » أنه مبني على أن الفعل المتولد ليس من فعل الآدمي بل من فعل الله والقتل هو الإزهاق ، وذاك متولد ، وهذا قد يقوله من ينفي التولد وهو ضعيف ؛ لأنه نفى الرمي أيضاً ، وهو فعل مباشر ولأنه قال ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [2] وقال : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً ﴾ [3] فأثبت القتل ولأن القتل هو الفعل الصالح للإزهاق ليس هو الزهوق ؛ بخلاف الإماتة .

« الثاني » أنه مبني على خلق الأفعال ، وهذا قد يقوله كثير من

---

(١) سورة الأنفال آية رقم ١٧ .

(٢) سورة التوبة آية رقم ٥ .

(٣) سورة النساء آية رقم ٩٣ روى النسائي : أخبرنا الحسن بن اسحاق المروزي . ثقة قال : حدثني خالد بن خداش ، قال : حدثنا حاتم بن اسحاق عن بشير بن المهاجر عن عبد الله بن بريدة عن أبيه . قال قال رسول الله ﷺ ـ قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا وروى عن عبد الله بن عباس . قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ أول ما يحاسب به العبد الصلاة ، وأول ما يقضي بين الناس في الدماء ، وروى إسماعيل بن اسحاق عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس أنه سأله سائل فقال : يا أبا العباس ، هل للقاتل توبة . .؟ فقال له ابن عباس كالمتعجب من مسألته: ماذا تقول . .؟ مرتين أو ثلاثاً ثم قال ابن عباس : ويحك أنى له توبة » .

الصوفية ، وأظنه مأثوراً عن الجنيد سلب العبد الفعل نظراً إلى الحقيقة ، لأن الله هو خالق كل صانع وصنعته ، وهذا ضعيف لوجهين :

« أحدهما » أنه وقد قلنا بخلق الفعل فالعبد لا يسلبه ، بل يضاف الفعل إليه أيضاً ، فلا يقال ما آمنت ولا صليت ، ولا صمت ،ولا صدقت ،ولا علمت ، فإن هذا مكابرة ؛ إذ أقل أحواله الإنصاف وهو ثابت .

وأيضاً فإن هذا لم يأت في شيء من الأفعال المأمور بها إلا في القتل والرمي ببدر ، ولو كان هذا العموم خلق الله أفعال العباد لم يختص ببدر .

« الثالث » أن الله سبحانه خرق العادة في ذلك ، فصارت رؤوس المشركين تطير قبل وصول السلاح إليها بالإشارة ، وصارت الجريدة تصير سيفاً يقتل به .

وكذلك رمية رسول الله ﷺ أصابت من لم يكن في قدرته أن يصيبه ، فكان ما وجد من القتل وإصابة الرمية خارجاً عن قدرتهم المعهودة ، فسلبوه لانتفاء قدرتهم عليه ، وهذا أصح ، وبه يصح الجمع بين النفي والإثبات ﴿ وَمَا رَمَيْتَ ﴾ أي ما أصبت ﴿ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ إذ طرحت ﴿ وَلَكِنَّ اللهَ رَمَى ﴾ [1]

---

(1) سورة الأنفال آية رقم ١٧ .

في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال . أحدها : أن النبي - ﷺ - قال لعلي : ناولني من حصباء فناوله ، فرمى به في وجوه القوم فما بقي منهم أحد إلا وقعت في عينه حصاة . وقيل أخذ قبضة من تراب فرمى بها وقال : شاهت الوجوه ، فما بقي مشرك إلا شغل بعينه يعالج التراب الذي فيها ، فنزلت .

الثاني : أن أبي بن خلف أقبل يوم أحد الى النبي - ﷺ - يريده فاعترض له رجال من المؤمنين ، فأمرهم رسول الله ﷺ فخلوا سبيله ، وطعنه النبي - ﷺ بحربته ، فسقط أبي عن فرسه ، ولم يخرج من طعنته دم ، فأتاه أصحابه وهو يخور خوار الثور ، فقالوا إنما هو خدش ، فقال : والذي نفسي بيده ، لو كان الذي بي بأهل الحجاز لماتوا جميعاً . فمات قبل أن يقدم مكة . فنزلت هذه الآية .

الثالث : أن رسول الله - ﷺ - رمى يوم خيبر بسهم فأقبل السهم يهوي حتى قتل ابن أبي حقيق وهو على فراشه . فنزلت هذه الآية ذكره أبو سليمان الدمشقي في آخرين .

أصاب .

وهكذا كل ما فعله الله من الأفعال الخارجة عن القدرة المعتادة بسبب ضعيف ، كاتباع الماء وغيره من خوارق العادات ، أو الأمور الخارجة عن قدرة الفاعل ، وهذا ظاهر ، فلا حجة فيه لا على الجبر ولا على نفي التولد .

فصل

وقال رحمه الله :

في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ الله لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَما كَانَ الله مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ (١) والكلام عليها من وجهين :

« أحدهما » في الاستغفار الدافع للعذاب .

و« الثاني » في العذاب المدفوع بالاستغفار

أما « الأول » : فإن العذاب إنما يكون على الذنوب ، والاستغفار يوجب مغفرة الذنوب التي هي سبب العذاب فيندفع العذاب كما قال تعالى : ﴿ آلر ، كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ، أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا الله إِنَّنِي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ، وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَتَاعاً حسناً إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴾ (٢)

فبين سبحانه أنهم إذا فعلوا ذلك متعوا متاعاً حسناً إلى أجل مسمى ، ثم إن كان لهم فضل أوتوا الفضل .

وقال تعالى عن نوح : ﴿ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ أَنِ اعْبُدُوا الله وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مسمى ﴾ إلى قوله

---

(١) سورة الأنفال آية رقم ٣٣ .

(٢) سورة هود آية رقم ١ - ٣ .

﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً ، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً ﴾[1] الآية . وقال تعالى : ﴿ وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾ [2] وذلك أنه قال تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾ [3] وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ﴾ [4]

وقال تعالى : ﴿ أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا ؟ قُلْ : هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [5]

وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ [6] وقال تعالى : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ [7]

وأما العذاب المدفوع فهو يعم العذاب السماوي ، ويعم ما يكون من العباد ، وذلك أن الجميع قد سماه الله عذاباً ، كما قال تعالى في النوع الثاني : ﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ﴾ [8] وقال تعالى : ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [9] وكذلك : ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى

---

(١) سورة نوح آية رقم ٢ - ١١

(٢) سورة هود آية رقم ٥٢ .

(٣) سورة الشورى آية رقم ٣٠ .

(٤) سورة آل عمران آية رقم ١٥٥ .

(٥) سورة آل عمران آية رقم ١٦٥ .

(٦) سورة الروم آية رقم ٣٦ .

(٧) سورة النساء آية رقم ٧٩ .

(٨) سورة البقرة آية رقم ٤٩ .

(٩) سورة التوبة آية رقم ١٤ .

الْحُسْنَيَيْنِ ، وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ الله بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا ﴾ (1) إذْ التقدير بعذاب من عنده أو بعذاب بأيدينا ، كما قال تعالى : ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ الله بِأَيْدِيكُمْ ﴾ (2) .

وعلى هذا فيكون العذاب بفعل العباد ، وقد يقال : التقدير ﴿ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُم أَنْ يُصِيبَكُمُ الله بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ ﴾ (3) أو يصيبكم بأيدينا ؛ لكن الأول هو الأوجه ؛ لأن الإصابة بأيدي المؤمنين لا تدل على إنها إصابة بسوء ؛ إذ قد يقال : أصابه بخير وأصابه بشر قال تعالى : ﴿ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ، يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ (4) وقال تعالى : ﴿ فَتَرى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ (5)

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ ﴾ (6) ولأنه لو كان لفظ الإصابة يدل على الإصابة بالشر لاكتفى بذلك في قوله : ﴿ أن يُصِيبَكُمُ الله ﴾ .

وقد قال تعالى أيضاً : ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِندِ الله وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ الله فَمَا لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً ؟! مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ الله وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ ﴾ (7)

---

(1) سورة التوبة آية رقم ٥٢ .
(2) سورة التوبة آية رقم ١٤ .
(3) سورة التوبة آية رقم ٥٢ .
(4) سورة يونس آية رقم ١٠٧ .
(5) سورة الروم آية رقم ٤٨ .
(6) سورة يوسف آية رقم ٥٦ .
(7) سورة النساء آية رقم ٧٨ ـ ٧٩ .

ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ إلى قوله ﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (١) وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ (٢) ومن ذلك أنه يقال في بلال ونحوه : كانوا من المعذبين في الله ويقال : إن أبا بكر اشترى سبعة من المعذبين في الله. وقال ﷺ : (السفر قطعة من العذاب) (٣) .

وإذا كان ذلك كذلك فقوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ (٤) مع ما قد ثبت في الصحيحين عن جابر عن النبي ﷺ : أنه لما نزل قوله : ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قال : أعوذ بوجهك : ﴿ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ قال : أعوذ بوجهك ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ قال :هاتان أهون » (٥) يقتضي أن لبسنا شيعاً وإذاقة بعضنا بأس بعض هو من العذاب الذي يندفع بالاستغفار كما قال : ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ (٦) وإنما نتقي الفتنة بالاستغفار من الذنوب والعمل الصالح وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَيَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ﴾ (٧) قد يكون العذاب من

---

(١) سورة النور آية رقم ٢ .

(٢) سورة النساء آية رقم ٢٥ .

(٣) الحديث رواه البخاري في كتاب العمرة ١٩ باب السفر قطعة من العذاب ١٨٠٤ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا مالك عن سمي عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ قال : وذكره . وفيه يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه فإذا قضى نهمته فليعجل إلى أهله ». ورواه أيضاً في كتاب الجهاد ١٣٦ والأطعمة ٣٠ ورواه مسلم في الامارة ١٧٩ والدارمي في الاستئذان ٤٠ وصاحب الموطأ في الاستئذان ٣٩ والامام أحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٣٦ ، ٤٤٥ ، ٤٩٦ .

(٤) سورة الأنعام آية رقم ٦٥

(٥) سبق تخريج هذا الحديث .

(٦) سورة الأنفال آية رقم ٢٥ .

(٧) سورة التوبة آية رقم ٣٩ .

عنده ، وقد يكون بأيدي العباد ، فإذا ترك الناس الجهاد في سبيل الله فقد يبتليهم بأن يوقع بينهم العداوة حتى تقع بينهم الفتنة كما هو الواقع ؛ فإن الناس إذا اشتغلوا بالجهاد في سبيل الله جمع الله قلوبهم وألف بينهم وجعل بأسهم على عدو الله وعدوهم وإذا لم ينفروا في سبيل الله عذبهم الله بأن يلبسهم شيعاً ويذيق بعضهم بأس بعض .

وكذلك قوله : ﴿ **وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ** ﴾ (١)

يدخل في العذاب الأدنى ما يكون بأيدي العباد ، كما قد فسر بوقعة بدر بعض ما وعد الله به المشركين من العذاب .

---

(١) سورة السجدة آية رقم ٢١ .

سورة التوبة

فصل

سئل شيخ الاسلام رحمه الله

عن قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ﴾ [1] فسماه هنا كلام الله ، وقال في مكان آخر ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ [2] فما معنى ذلك ؟ فإن طائفة ممن يقول بالعبارة يدعون أن هذا حجة لهم ، ثم يقولون : أنتم تعتقدون أن موسى ـ صلوات الله عليه ـ سمع كلام الله عز وجل حقيقة من الله من غير واسطة ، وتقولون : إن الذي تسمعونه كلام الله حقيقة ، وتسمعونه من وسائط بأصوات مختلفة فما الفرق بين هذا وهذا ؟ وتقولون : إن القرآن صفة لله تعالى وأن صفات الله تعالى قديمة ، فإن قلتم أن هذا نفس كلام الله تعالى فقد قلتم بالحلول وأنتم تكفرون الحلولية والاتحادية ، وإن قلتم : غير ذلك قلتم بمقالتنا ، ونحن نطلب منكم في ذلك جواباً نعتمد عليه إن شاء الله تعالى فأجاب : الحمد لله رب العالمين ، هذه الآية حق كما ذكر الله ، وليست إحدى الآيتين معارضة

---

(١) سورة التوبة آية رقم ٦ .

(٢) سورة التكوير آية رقم ١٩ هذا جواب القسم ، والرسول الكريم جبريل ، قاله الحسن ، وقتادة ، والضحاك ، والمعنى إنه لقول رسول عن الله « كريم » على الله ، وأضاف الكلام إلى جبريل عليه السلام ثم عداه عنه بقوله : تنزيل من رب العالمين » ليعلم أهل التحقيق في التصديق . أن الكلام لله عز وجل . وقيل : هو محمد عليه الصلاة والسلام (ذي القوة) من جعله جبريل فقوته ظاهرة ، فروى الضحاك عن ابن عباس قال من قوته قلعه مدائن قوم لوط بقوادم جناحه .

الفتاوى ١٢/ ٥٨، ٣٤٥، ٩٥

للأخرى بوجه من الوجوه ، ولا في واحدة منهما حجة لقول باطل ، وإن كان كل من الآيتين قد يحتج بها بعض الناس على قول باطل ، وذلك أن قوله : ﴿ **وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله** ﴾ فيه دلالة على أنه يسمع كلام الله من التالي المبلغ وأن ما يقرأه المسلمون هو كلام الله ، كما في حديث جابر في السنن : « ان النبي ﷺ كان يعرض نفسه على الناس في الموقف ويقول : « ألا رجل يحملني إلى قومه لأبلغ كلام ربي ؟ فإن قريشاً منعوني أن أبلغ كلام ربي » [1] وفي حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه لما خرج على المشركين فقرأ عليهم : ﴿ **الم غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ** ﴾ [2] قالوا له : هذا كلامك أم كلام صاحبك ؟ فقال : ليس بكلامي ولا بكلام صاحبي : ولكنه كلام الله .

وقد قال تعالى ﴿ **ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيداً ، وَجَعَلْتُ لَهُ مَالاً مَمْدُوداً ، وَبَنِينَ شُهُوداً ، وَمَهَّدتُ لَهُ تَمْهِيداً ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ، كَلاَّ إِنَّهُ كَانَ لآيَاتِنَا عَنِيداً ، سَأُرْهِقُهُ صعُوداً ، إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ، فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ، ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ، ثُمَّ نَظَرَ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ، ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ، فَقَالَ : إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ يُؤْثَرُ إِنْ هَذَا إِلاَّ قَوْلُ البَشَرِ** ﴾ [3] فمن قال : إن هذا القرآن قول البشر كان قوله مضاهياً لقول الوحيد الذي أصلاه الله صقر ، ومن المعلوم لعامة العقلاء

---

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

(٢) سورة الروم آية رقم ١ ـ ٣ .

(٣) سورة المدثر الآيات من ١١ ـ ٢٥ .

وعنيداً أي معانداً للنبي ـ ﷺ ـ وما جاء به ، يقال : عاند فهو عنيد مثل جالس فهو جليس ، قاله مجاهد . وعند يعند بالكسر أي خالف ورد الحق وهو يعرفه فهو عنيد وعاند ، والعاند : البعير الذي يجور عن الطريق ويعدل عن القصد والجمع عنَّد مثل راكع وركع ، وأنشد أبو عبيدة قول الحارثي :

إذا ركبت فاجعلاني وسطا   إني كبير لا أطيق العُنَّدا

وقال أبو صالح : « عنيداً » معناه مباعداً قال الشاعر :

أرانا على حال تفرق بيننا   نوى غربه إن الفراق عنود

أن من بلغ كلام غيره كالمبلغ لقول النبي ﷺ « إنما الأعمال بالنيات . وإنما لكل امرىء ما نوى » . إذا سمعه الناس من المبلغ قالوا : هذا حديث رسول الله ﷺ ، وهذا كلام رسول الله ﷺ ، ولو قال المبلغ هذا كلامي وقولي لكذبه الناس لعلمهم بأن الكلام كلام لمن قاله مبتدئاً منشئاً : لا لمن أداه راوياً مبلغاً ، فإذا كان مثل هذا معلوماً في تبليغ كلام المخلوق فكيف لا يعقل في تبليغ كلام الخالق الذي هو أولى أن لا يجعل كلاماً لغير الخالق جل وعلا .

وقد أخبر تعالى بأنه منزل منه فقال : ﴿ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِن رَبِّكَ بِالحَقِّ ﴾ (1) وقال : ﴿ حم تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ (2) ﴿حم تَنْزِيلُ الكِتَابِ مِنَ اللهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ ﴾ (3) فجبريل رسول الله من الملائكة جاء به الى رسول الله ﷺ من البشر ، والله يصطفي من الملائكة رسلاً ومن الناس ، وكلاهما مبلغ له كما قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَبِّكَ ﴾ (4) وقال ﴿ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَداً لِيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ ﴾ (5) وهو مع هذا كلام الله ليس لجبريل ولا لمحمد فيه إلا التبليغ والأداء ، كما أن المعلمين له في هذا الزمان والتالين له في الصلاة أو خارج الصلاة ليس لهم فيه إلا ذلك لم يحدثوا شيئاً من حروفه ولا معانيه قال الله تعالى ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ القُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ (6) إلى قوله : ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ ـ وَاللهُ

---

(1) سورة الأنعام آية رقم ١١٤ .

(2) سورة فصلت آية رقم ١ ـ ٢ .

(3) سورة الجاثية آية رقم ١ ـ ٢ .

(4) سورة المائدة آية رقم ٦٧ .

(5) سورة الجن آية رقم ٢٧ ـ ٢٨ .

(6) سورة النحل آية رقم ٩٨ .

روى جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ حين افتتح الصلاة قال : اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزه ونفخه ونفثه » وروى سعيد بن جبير ـ أن النبي ـ ﷺ ـ كان =

أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ - قَالُوا : إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ، قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ . وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ، لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ ، وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ [1] .

كان بعض المشركين يزعم أن النبي ﷺ تعلمه من بعض الأعاجم الذين بمكة إما عبد الله بن الحضرمي[2] وإما غيره ، كما ذكر ذلك المفسرون فقال تعالى ﴿ **لسان الذي يلحدون إليه** ﴾ - أي يضيفون إليه التعليم لسان - ﴿ **أعجمي وهذا لسان عربي مبين** ﴾ فكيف يتصور أن يعلمه أعجمي وهذا الكلام عربي ؟ وقد أخبر أنه نزله روح القدس من ربك بالحق ، فهذا بيان أن هذا القرآن العربي الذي تعلمه من غيره لم يكن هو المحدث لحروفه ونظمه . إذ يمكن لو كان كذلك أن يكون تلقى من الأعجمي معانيه وألف هو حروفه ، وبيان أن هذا الذي تعلمه من غيره نزل به روح القدس من ربك بالحق يدل على أن القرآن جميعه منزل من الرب سبحانه وتعالى لم ينزل معناه دون حروفه .

ومن المعلوم أن من بلغ كلام غيره كمن بلغ كلام النبي ﷺ أو غيره من الناس ، أو أنشد شعر غيره كما لو أنشد منشد قول لبيد [3] :

يتعوذ في صلاته قبل القراءة ، قال الكيا الطبري : ونقل عن بعض السلف التعوذ بعد القراءة مطلقاً احتجاجاً بقوله تعالى : ﴿ **فإذا قرأت القرآن** ﴾

(1) سورة النحل آية رقم ١٠١ - ١٠٣ .

(2) اختلف المفسرون في ذلك اختلافاً بيناً فهو غلام الفاكهة بن المغيرة واسمه جبر وهو أعجمي ، وهو مرة جبر النصراني وقال عكرمة اسمه يعيش عبد لبني الحضرمي كان رسول الله يلقنه القرآن ذكره الماوردي . وذكر الثعلبي عن عكرمة وقتادة أنه غلام لبني المغيرة.اسمه يعيش ، وكان يقرأ الكتب الأعجمية ، وعن المهدوي عن عكرمة - غلام لبني عامر بن لؤي واسمه يعيش ، وقال عبد الله بن مسلم الحضرمي كان لنا غلامان نصرانيان من أهل عين التمر اسم احدهما يسار واسم الآخر جبر . كذا ذكر الماوردي والقشيري والثعلبي إلا أن الثعلبي قال : يقال لأحدهما نبت ويكنى أبا فكيهة والآخر جبر ، وكان صيقلين يعملان السيوف والله أعلم .

(3) هو لبيد بن ربيعة بن مالك أبو عقيل العامري ، أحد الشعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية =

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

أو قول عبد الله بن رواحة حيث قال :

شهدت بأن وعد الله حق ... وأن النار مثوى الكافرينا
وأن العرش فوق الماء طاف ... وفوق العرش رب العالمينا

أو قوله : ـ

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... إذا انشق معروف من الفجر ساطع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... إذا استثقلت بالمشركين المضاجع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات أن ما قال واقع

وهذا الشعر قاله منشؤه لفظه ومعناه ، وهو كلامه لا كلام غيره بحركته وصوته ومعناه القائم بنفسه ، ثم إذا أنشده المنشد وبلغه عنه علم أنه شعر ذلك المنشيء وكلامه ونظمه وقوله ، مع أن هذا التالي أنشده بحركة نفسه وصوت نفسه . وقام بقلبه من المعنى نظير ما قام بقلب الأول ، وليس الصوت المسموع من المنشد هو الصوت المسموع من المنشيء ، والشعر شعر المنشيء لا شعر المنشد ـ والمحدث عن النبي ﷺ إذا روى قوله « إنما الأعمال بالنيات » بلغه بحركته وصوته ، مع أن النبي ﷺ تكلم به بحركته وصوته ، وليس صوت المبلغ صوت النبي ﷺ ولا حركته كحركته ، والكلام كلام رسول الله ﷺ لا كلام المبلغ له عنه .

فإذا كان هذا معلوماً معقولاً فكيف لا يعقل أن يكون ما يقرأ القارىء إذا

= من أهل عالية نجد أدرك الإسلام ووفد على النبي ﷺ وكان من المؤلفة قلوبهم ـ وترك الشعر فلم يقل في الاسلام إلا بيتاً واحداً قيل هو :

ما عاتب المرء الكريم كنفسه ... والمرء يصلحه الجليس الصالح

وسكن الكوفة ، وعاش عمراً طويلاً وهو أحد أصحاب المعلقات له ديوان صغير توفي عام ٤١ هـ

راجع خزانة الأدب للبغدادي ١ : ٣٣٧ ـ ٣٣٩ ومطالع البدور ١ : ٥٢ والشعر والشعراء ٢٣١ ـ ٢٤٣ .

قرأ ﴿ **الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم مالك يوم الدين** ﴾ أن يقال هذا الكلام كلام الباريء وإن كان الصوت صوت القاريء . فمن ظن أن الأصوات المسموعة من القراء صوت الله فهو ضال مفتر مخالف لصريح المعقول ، وصحيح المنقول ، قائل قولاً لم يقله أحد من أئمة المسلمين ! بل قد أنكر الإمام أحمد وغيره على من قال : لفظي بالقرآن مخلوق [١] . وقالوا القرآن كلام الله غير مخلوق كيف تصرف ، فكيف من قال لفظي به قديم أو صوتي به قديم ؟ فابتداع هذا وضلاله أوضح . فمن قال : إن لفظه بالقرآن غير مخلوق أو صوته ، أو فعله أو شيئاً من ذلك فهو ضال مبتدع .

وهؤلاء قد يحتجون بقوله : ﴿ **حتى يسمع كلام الله** ﴾ ويقولون هذا كلام الله وكلام الله غير مخلوق ، فهذا غير مخلوق ، ونحن لا نسمع إلا صوت القاريء ، وهذا جهل منهم ، فإن سماع كلام الله ، بل وسماع كل كلام يكون تارة من المتكلم به بلا واسطة ويكون بواسطة الرسول المبلغ له قال تعالى : ﴿ **وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ الله إلاَّ وَحْياً أَوْ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ، أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ** ﴾ [٢]

ومن قال : إن الله كلمنا بالقرآن كما كلم موسى بن عمران أو أنا نسمع كلامه كما سمعه موسى بن عمران فهو من أعظم الناس جهلاً وضلالاً .

ولو قال قائل : إنا نسمع كلام النبي ـ ﷺ ـ كما سمعه الصحابة منه لكان ضلاله واضحاً فكيف من يقول أنا أسمع كلام الله منه كما سمعه

---

(١) راجع ما كتبه الإمام البخاري بشأن هذه القضية في كتابه : خلق أفعال العباد » . ومقدمة هذا الكتاب بتحقيقنا ـ طبعة . دار عكاظ « المملكة العربية السعودية » عام ١٩٨٠ م .

(٢) سورة الشورى آية رقم ٥١ هذه الآية تدل على مقامات الوحي بالنسبة الى جناب الله عز وجل ، وهو أنه تبارك وتعالى تارة يقذف في روع النبي ـ ﷺ ـ شيئاً لا يتمارى فيه أنه من الله عز وجل كما جاء في الصحيح لابن حبان أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : إن روح القدس نفث في روعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها فاتقوا الله واجملوا في الطلب ، وقوله تعالى أو من وراء حجاب كما كلم موسى عليه الصلاة والسلام .

موسى ؟ وإن كان الله كلم موسى تكليماً بصوت سمعه موسى ، فليس صوت المخلوقين صوتاً للخالق . وكذلك مناداته لعباده بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب ، وتكلمه بالوحي حتى يسمع أهل السموات والأرض صوته كجر السلسلة على الصفا ،وأمثال ذلك كما جاءت به النصوص والآثار كلها ليس فيها أن صفة المخلوق هي صفة الخالق ، بل ولا مثلها ، بل فيها الدلالة على الفرق بين صفة الخالق ، وبين صفة المخلوق ، فليس كلامه مثل كلامه ولا معناه مثل معناه ، ولا حرفه مثل حرفه ، ولا صوته مثل صوته ، كما أنه ليس علمه مثل علمه ، ولا قدرته مثل قدرته ، ولا سمعه مثل سمعه ، ولا بصره مثل بصره . فإن الله ليس كمثله شيء ، لا في ذاته ، ولا في صفاته ، ولا في أفعاله . ولما استقر في فطر الخلق كلهم الفرق بين سماع كلام من المتكلم به ابتداء وبين سماعه من المبلغ عنه كان ظهور هذا الفرق في سماع كلام الله من المبلغين عنه أوضح من أن يحتاج الى الاطناب .

وقد بين أئمة السلف والسنة والعلم ـ كالامام أحمد ، والبخاري صاحب الصحيح في كتابه « خلق أفعال العباد »[1] وغيرهما من أئمة السنة من الفرق بين صوت الله المسموع منه وصوت العباد بالقرآن وغيره ما لا يخالفهم فيه أحد من العلماء أهل العقل والدين .

(١) هذا الكتاب قمنا بتحقيقه وتخريج أحاديثه وكتبنا مقدمة وافية له وقامت بطبعه : دار اللواء بالرياض ، ثم دار عكاظ بجدة بالمملكة العربية السعودية . وطبع ضمن مجموعة (عقائد السلف) بتحقيق الأستاذ علي سامي النشار ط منشأة المعارف بالاسكندرية سنة ١٩٧٥ م .

فصل

وأما قوله تعالى : ﴿ إنه لقول رسول كريم ﴾ فهذا فقد ذكره في موضعين . فقال في الحاقة : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رسولٍ كَرِيم ، وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾[1] فالرسول هنا محمد ﷺ ، وقال في التكوير : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، ذِي قُوَّةٍ ، عِنْدَ ذِي العَرْشِ مَكِينٍ ، مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ، وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ وَلَقَدْ رآه بِالأُفُقِ المُبِينِ ﴾[2] فالرسول هنا جبريل فأضافه إلى الرسول من البشر تارة ، وإلى الرسول من الملائكة تارة ، باسم الرسول ولم يقل : إنه لقول ملك ولا نبي ، لأن لفظ الرسول يبين أنه مبلغ عن غيره ، لا منشىء له من عنده ﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا البَلَاغُ المُبِينُ ﴾[3] فكان قوله : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ بمنزلة قوله لتبليغ رسول ، أو مبلغ من رسول كريم ، أو جاء به رسول كريم ، أو مسموع عن رسول كريم ؛ وليس معناه أنه أنشأه أو أحدثه أو أنشأ شيئاً منه أو أحدثه رسول كريم ، إذ لو كان منشئاً لم يكن رسولاً فيما أنشأه وابتدأه وإنما يكون رسولاً فيما بلغه وأداه ، ومعلوم أن الضمير عائد إلى القرآن مطلقاً . .

---

(١) سورة الحاقة آية رقم ٤٠ - ٤٢ .

(٢) سورة التكوير آية رقم ١٩ - ٢٣ .

(٣) سورة العنكبوت آية رقم ١٨ وصدر الآية ﴿ وإن تكذبوا فقد كذب أمم من قبلكم وما على الرسول إلا البلاغ المبين ﴾ .

و (أيضاً) فلو كان أحد الرسولين أنشأ حروفه ونظمه امتنع أن يكون الرسول الآخر هو المنشىء المؤلف لها ، فبطل أن تكون إضافته إلى الرسول لأجل احداث لفظه ونظمه ، ولو جاز أن تكون الإضافة هنا لأجل احداث الرسول له أو لشيء منه لجاز أن نقول إنه قول البشر ، وهذا قول الوحيد الذي أصلاه الله سقر .

فإن قال قائل : فالوحيد جعل الجميع قول البشر ، ونحن نقول أن الكلام العربي قول البشر ، وأما معناه فهو كلام الله .

فيقال لهم : هذا نصف قول الوحيد ، ثم هذا باطل من وجوه أخرى .

وهو أن معاني هذا النظم معان متعددة متنوعة ، وأنتم تجعلون ذلك المعنى واحداً ، هو الأمر والنهي والخبر والاستخبار وتجعلون ذلك المعنى إذا عُبِّر عنه بالعربية كان قرآناً ، وإذا عُبِّر عنه بالعبرانية كان توراة ، وإذا عبِّر عنه بالسريانية كان انجيلاً وهذا مما يعلم بطلانه بالضرورة من العقل والدين ؛ فإن التوراة إذا عربناها ، لم يكن معناها معنى القرآن ، والقرآن إذا ترجمناه بالعبرانية لم يكن معناه معنى التوراة .

و (أيضاً) فإن معنى آية الكرسي ليس هو معنى آية الدين ، وإنما يشتركان في مسمى الكلام ، ومسمى كلام الله ، كما تشترك الأعيان في مسمى النوع ، فهذا الكلام ، وهذا الكلام ، وهذا الكلام كله يشترك في أنه كلام الله اشتراك الأشخاص في أنواعها ، كما أن (هذا) الانسان وهذا الانسان وهذا الإنسان يشتركون في مسمى الإنسان وليس في الخارج شخص بعينه هو هذا وهذا وهذا ، وكذلك ليس في الخارج كلام واحد هو معنى التوراة والانجيل والقرآن ، وهو معنى آية الدين وآية الكرسي .

ومن خالف هذا كان في مخالفته لصريح المعقول من جنس من قال : إن أصوات العباد وأفعالهم قديمة أزلية ، فاضرب بكلام البدعتين رأس قائلهما ، والزم الصراط المستقيم : صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين

والشهداء والصالحين .

وبسبب هاتين البدعتين الحمقاويين ثارت الفتن وعظمت الإحن ، وإن كان من أصحاب القولين قد يفسرونها بما قد يلتبس على كثير من الناس كما فسَّر من قال : إن الصوت المسموع من العبد أو بعضه قديم ! (و) أن القديم ظهر في المحدث من غير حلول فيه .

وأما « **أفعال العباد** » فرأيت بعض المتأخرين يزعم أنها قديمة خيرها وشرها ، وفسَّر ذلك بأن الشرع قديم ، والقدر قديم وهي مشروعة مقدرة ، ولم يفرق بين الشرع الذي هو كلام الله ، والمشروع الذي هو المأمور به والمنهى عنه ، ولم يفرق بين القدر الذي هو علم الله وكلامه ، وبين المقدور الذي هو مخلوقاته ، والعقلاء كلهم يعلمون بالاضطرار أن الأمر والخبر نوعان للكلام لفظه ومعناه، ليس الأمر والخبر صفات لموصوف واحد - فمن جعل الأمر والنهي والخبر صفات للكلام لا أنواعاً له فقد خالف ضرورة العقل ؛ وهؤلاء في هذا بمنزلة من زعم أن الوجود واحد ؛ إذ لم يفرق بين الواحد بالنوع والواحد بالعين ؛ فإن انقسام « الموجود » إلى القديم ، والمحدث ، والواجب والممكن ، والخالق والمخلوق ، والقائم بنفسه والقائم بغيره ، كانقسام « الكلام » إلى الأمر والخبر ، أو إلى الإنشاء والإخبار ، أو إلى الأمر والنهي والخبر - ، فمن قال الكلام معنى واحد هو الأمر والخبر فهو كمن قال : الوجود واحد هو الخالق والمخلوق ، أو الواجب والممكن . وكما أن حقيقة هذا تؤول إلى تعطيل الخالق ، فحقيقة هذا تؤول إلى تعطيل كلامه وتكليمه .

وهذا حقيقة قول فرعون الذي أنكر الخالق وتكليمه لموسى ؛ ولهذا آل الأمر بمحقق هؤلاء[1] إلى تعظيم فرعون وتوليه وتصديقه في قوله : ﴿ **أنا ربكم**

---

(١) يشير بذلك الامام ابن تيمية الى قول ابن عربي بايمان فرعون في كتابه فصوص الحكم ، وانظر موقف ابن تيمية بالتفصيل في مجموعة الرسائل والمسائل (رسالة في حقيقة قول الاتحادية . ورسالة في الرد على ابن عربي في قوله بايمان فرعون) .

الأعلى ﴾ بل إلى تعظيمه على موسى وإلى الإستحقار بتكليم الله لموسى كما قد بسط في غير هذا الموضع .

(وأيضاً) فيقال : ما تقول في كلام كل متكلم إذا نقله عنه غيره ـ كما قد ينقل كلام النبي ﷺ والصحابة والعلماء والشعراء وغيرهم ويسمع من الرواة أو المبلغين ـ أن ذلك المسموع من المُبلغ بصوت المبلغ هو كلام المبلغ أو كلام المبلَّغ عنه ؟ .

فإن قال : كلام المبلِّغ لزم أن يكون القرآن كلاماً من سمع منه ، فيكون القرآن المسموع كلام ألف ألف قارىء لا كلام الله تعالى ، وأن يكون قوله : « إنما الأعمال بالنيات » ونظائر ، كلام كل من رواه لا كلام الرسول ، وحينئذ فلا فضيلة للقرآن في : **﴿ إنّه لقولُ رَسولٍ كريم ﴾** فإنه على قول هؤلاء قول كل منافق قرأه ، والقرآن يقرأه المؤمن والمنافق كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة طعمها طيب وريحها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ؛ ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن مثل الحنظلة طعمها مرٌّ ولا ريح لها »[1] . وعلى هذ التقدير فلا يكون القرآن قول بشر واحد بل قول ألف ألف بشر وأكثر من ذلك ، وفساد

---

(١) الحديث لابن ماجه في كتاب الزهد ٢٦ باب النية ٤٢٢٧ أنبأنا الليث بن سعد قال أنبأنا يحيى بن سعيد أن محمد بن ابراهيم التيمي أخبره أنه سمع علقمة بن وقاص أنه سمع عمر بن الخطاب ـ وهو يخطب الناس فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول وذكره وفيه زيادة (ولكل امرىء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه) .
ورواه الامام البخاري في بدء الوحي ١ وايمان ٤١ والنكاح ٥ والطلاق ١١ ومناقب الأنصار ٤٥ والعتق ٦ والحيل ١ ورواه الامام مسلم في امارة ١٥٥ وأبو داود في الطلاق ١١ والامام الترمذي في فضائل الجهاد ١٦ والطهارة ٥٩ والطلاق ٢٤ وايمان ١٩ واحمد بن حنبل في المسند ١ : ٢٥ ، ٥٣ (حلبي) .

هذا في العقل والدين واضح .

وإن قال : كلام المبلغ عنه علم أن الرسول المبلغ للقرآن ليس القرآن كلامه ولكنه كلام الله ، ولكن لما كان الرسول الملك قد يقال إنه شيطان بين الله أنه تبليغ ملك كريم ؛ لا تبليغ شيطان رجيم ولهذا قال : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، ذِي قُوَّةٍ عِنْدِ ذِي العَرْشِ مَكِينٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ ﴾[1] .

وبيَّن في هذه الآية ، أن الرسول البشري ، الذي صحبناه وسمعناه منه ليس بمجنون ، وما هو على الغيب بمتهم وذكره باسم « الصاحب » لما في ذلك من النعمة به علينا إذ كنا لا نطيق أن نتلقى إلا عمن صحبناه وكان من جنسنا كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾[2] وقال : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلاً ، وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ ﴾[3] كما قال في الآية الأخرى : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾[4] وبيَّن أن الرسول الذي من أنفسنا والرسول الملكي انهما مبلغان فكان في هذا تحقيق أنه كلام الله .

فلما كان الرسول البشري يقال : إنه مجنون أو مُفْتَر نزَّهه عن هذا وهذا ، وكذلك في السورة الأخرى قال : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ، وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَا تُؤْمِنُونَ ، وَلاَ بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ ، تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ ﴾[5] وهذا مما يُبيِّن أنه أضافه إليه لأنه بلَّغه وأداه لا لأنه أحدثه وأنشأه ، فإنه قال : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ العَالَمِينَ ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ ﴾[6] فجمع بين

(١) سورة التكوير الآيات رقم ١٩ ـ ٢٥ .
(٢) سورة التوبة آية رقم ١٢٨ .
(٣) سورة الأنعام آية رقم ٩ .
(٤) سورة النجم آية رقم ١ ـ ٢ .
(٥) سورة الحاقة آية رقم ٤٠ ـ ٤٣ .
(٦) سورة الشعراء آية رقم ١٩٢ ـ ١٩٣ .

قوله : ﴿ إنه لقولُ رسولٍ كَريم ﴾ وبين قوله : ﴿ وإنه لتَنْزيل رب العالمين ﴾ والضميران عائدان إلى واحد ، فلو كان الرسول أحدثه وأنشأه لم يكن تنزيلاً من رب العالمين ، بل كان يكون تنزيلاً من الرسول ، ومن جعل الضمير في هذا عائداً إلى غير ما يعود إليه الضمير الآخر مع أنه ليس في الكلام ما يقتضي اختلاف الضميرين ، ومن قال إن هذه عبارة عن كلام الله ـ فقل له : هذا الذي تقرأه أهو عبارة عن العبارة التي أحدثها الرسول الملك أو البشر على زعمك ؟ ـ أم هو نفس تلك العبارة ؟ . فإن جعلت هذا عبارة عن تلك العبارة جاز أن تكون عبارة جبريل أو الرسول عبارة عن عبارة الله ، وحينئذٍ فيبقى النزاع لفظياً ؛ فإنه متى قال ان محمَّداً سمعه من جبريل جميعه ، وجبريل سمعه من الله جميعه ، والمسلمون سمعوه من الرسول جميعه فقد قال الحق ـ وبعد هذا فقوله عبارة لأجل التفريق بين التبليغ والمبلغ عنه كما سنبينه .

وإن قلت : ليس هذا عبارة عن تلك العبارة ، بل هو نفس تلك العبارة ، فقد جعلت ما يسمع من المبلِّغ هو بعينيه ما يسمع من المبلَّغ عنه إذْ جعلت هذه العبارة هي بعينها عبارة جبريل فحينئذٍ هذا يبطل أصل قولك .

واعلم أن أصل القول بالعبارة « أن أبا محمد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب »[1] هو أول من قال في الاسلام : ان معنى القرآن كلام الله وحروفه ليست كلام الله ، فأخذ بنصف قول المعتزلة ونصف قول أهل السنة والجماعة ، وكان قد ذهب إلى اثبات الصفات لله تعالى ، وخالف المعتزلة في ذلك ، وأثبت العلو لله على العرش ومباينته المخلوقات ، وقرر ذلك تقريراً هو أكمل من تقرير أتباعه بعده ، وكان الناس قد تكلموا فيمن بلغ كلام غيره ، هل يقال له حكاية

---

(١) هو أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب (بضم الكاف وتشديد اللام) توفي بعد سنة ٢٤٠ بقليل ، وأشار ابن تيمية في مواضع الى أنه شيخ للأشاعرة ، كما أشار الى ذلك ابن حزم : أنظر عنه : لسان الميزان ٣/ ٢٩٠ ـ ٢٩١ ، طبقات الشافعية ٢/ ٥١ مقالات الاسلاميين ١/ ٣٢٥ ، الخطط للمقريزي ٢/ ٣٥٨ ، نهاية الأقدام ١٨١ ، الملل والنحل ١/ ٥٨٥ ، البدء والتاريخ ٥/ ١٥٠ .

عنه أم لا ؟ . واكثر المعتزلة قالوا : هو حكاية عنه ، فقال ابن كُلَّاب : القرآن العربي حكاية عن كلام الله ؛ ليس بكلام الله .

فجاء بعده « أبو الحسن الأشعري »[1] فسلك مسلكه في اثبات اكثر الصفات وفي مسألة القرآن أيضاً ، واستدرك عليه قوله إن هذا حكاية ، وقال : الحكاية إنما تكون مثل المحكى فهذا يناسب قول المعتزلة ؛ وإنما يناسب قولنا أن نقول هو عبارة عن كلام الله ؛ لأن الكلام ليس من جنس العبارة ، فأنكر أهل السنة والجماعة عليهم عدة أمور .

« أحدها » قولهم : ان المعنى كلام الله ، وان القرآن العربي ليس كلام الله ، وكانت المعتزلة تقول : هو كلام الله وهو مخلوق ، فقال هؤلاء : هو مخلوق وليس بكلام الله ؛ لأن من أصول أهل السنة أن الصفة إذا قامت بمحل عاد حكمها على ذلك المحل ، فإذا قام الكلام بمحل كان هو المتكلم به كما أن العلم والقدرة إذا قاما بمحل كان هو العالم القادر وكذلك « الحركة » . وهذا مما احتجوا به على المعتزلة وغيرهم من الجهمية في قولهم : إن كلام الله مخلوق خلقه في بعض الأجسام ـ قالوا لهم لو كان كذلك لكان الكلام كلام ذلك الجسم الذي خلقه فيه ، فكانت الشجرة هي القائلة : ﴿ **إِنِّي أَنَا الله رَبُّ العَالَمِين** ﴾[2] .

فقال أئمة الكُلَّابِيَّة : إذا كان القرآن العربي مخلوقاً لم يكن كلام الله ، فقال طائفة من متأخريهم : بل نقول : الكلام مقول بالإشتراك بين المعنى المجرد

---

(1) هو علي بن اسماعيل بن اسحاق أبو الحسن من نسل الصحابي أبو موسى الأشعري توفي عام ٣٢٤ هـ .

وراجع طبقات الشافعية ٢ : ٢٤٥ والمقريزي ٢ : ٣٥٩ وابن خلكان ١ : ٣٢٦ والبداية والنهاية ١١ : ١٨٧ ودائرة المعارف الاسلامية ٢ : ٢١٨ .

(2) سورة القصص آية رقم ٣٠ وصدر الآية ﴿ **فلما أتاها نودي من شاطىء الواد الأيمن في البقعة المباركة من الشجرة أن يا موسى** ﴾ .

وبين الحروف المنظومة ، فقال لهم المحققون : فهذا يبطل أصل حجتكم على المعتزلة : فإنكم إذا سلَّمتم أن ما هو كلام الله حقيقة لا يمكن قيامه به بل بغيره أمكن المعتزلة أن يقولوا ليس كلامه إلا ما خلقه في غيره .

« الثاني » قولهم : إن ذلك المعنى هو الأمر والنهي والخبر وهو معنى التوراة ، والانجيل والقرآن ، وقال أكثر العقلاء : هذا الذي قالوه معلوم الفساد بضرورة العقل .

« الثالث » أن ما نزل به جبريل من المعنى واللفظ وما بلغه محمد لأمته من المعنى واللفظ ليس هو كلام الله ، و « مسألة القرآن » لها طرفان (أحدهما) تكلم الله به وهو أعظم الطرفين (والثاني) تنزيله إلى خلقه ؛ والكلام في هذا سهل بعد تحقيق الأول ، وقد بسطنا الكلام في ذلك في عدة مواضع ، وبينا مقالات أهل الأرض كلهم في هذه المسائل ، وما دخل في ذلك من الاشتباه ، ومأخذ كل طائفة ، ومعنى قول السلف : القرآن كلام الله غير مخلوق وأنهم قصدوا به إبطال قول من يقول : إن الله لم يقم بذاته كلام ؛ ولهذا قال الأئمة كلام الله من الله ليس ببائن عنه ، وذكرنا اختلاف المنتسبين إلى السنة هل يتعلق الكلام بمشيئته وقدرته أم لا ؟ وقول من قال من أئمة السنة لم يزل الله متكلماً إذا شاء ، وأن قول السلف منه بدأ لم يريدوا به أنه فارق ذاته وحل في غيره ؛ فإن كلام المخلوق ، بل وسائر صفاته لا تفارقه وتنتقل إلى غيره فكيف يجوز أن يفارق ذات الله كلامه أو غيره من صفاته ؟! بل قالوا : منه بدأ . أي : هو المتكلم به ردّاً على المعتزلة والجهمية وغيرهم الذين قالوا : بدأ من المخلوق الذي خلق فيه ، وقولهم : إليه يعود . أي : يسري عليه فلا يبقى في المصاحف منه حرف ولا في الصدور منه آية .

والمقصود هنا الجواب عن مسائل السائل .

فصل

وأما قول القائل : أنتم تعتقدون أن موسى سمع كلام الله منـه حقيقة من غير واسطة ، وتقولون ان الذي تسمعونه كلام الله حقيقة وتسمعونـه من وسائط بأصوات مختلفة فما الفرق بين ذلك ؟ .

فيقال له بين هذا وهذا من الفرق أعظم مما بين القدم والفـرق . فإن كـل عاقل يفرق بين سماع كلام النبي ﷺ منه بغير واسطة ـ كسماع الصحـابة منـه ـ وبين سماعه منه بواسطة المبلغين عنه كأبي هريـرة[1] وأبي سعيد[2] وابن عمـر[3] وابن عباس[4] ، وكل من السامعين سمع كلام النبي ﷺ حقيقة ، وكذلـك من

---

(١) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي الملقب بأبي هريرة : صحابي كان اكثر الصحابة حفظاً للحديث ورواية له . نشأ يتيماً ضعيفاً في الجاهلية وقدم المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر فأسلم سنة ٧ هـ ولزم صحبة النبي ـ فروى عنه ٥٣٧٤ حديثاً نقلها عن أبي هريرة اكثر من ٨٠٠ رجل بين صحابي وتابعي وولي أمر المدينة مدة ولما صارت الخلافة الى عمر استعمله على البحرين توفي عام ٥٩ هـ .
راجع الإصابة الكنى ت ١١٧٩ وصفة الصفوة ١ : ٢٨٥ وحلية الأولياء ١ : ٣٧٦ .

(٢) سبق الترجمة له .

(٣) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن : صحابي من أعز بيوتات قريش في الجاهلية كان جريئاً جهراً نشأ في الاسلام وهاجر الى المدينة مع أبيه وشهد فتح مكة ومولده ١٠ ق هـ بمكة أفتى الناس في الاسلام ستين سنة ولما قتل عثمان عرض عليه نفر أن يبايعوه بالخلافة فأبى وغزا افريقيا مرتين توفي عام ٧٣ هـ .
راجع الاصابة ٤٨٢٥ وتهذيب الأسماء ١ : ٢٧٨ وطبقات ابن سعد ٤ : ١٠٥ ـ ١٣٨ وحلية ١ : ٢٩٢ وصفة الصفوة ١ : ٢٢٨ .

(٤) سبق الترجمة له في الجزء الثاني .

سمع شعر حسان[1] بن ثابت أو عبد الله بن رواحة[2] أو غيرهما من الشعراء منه بلا واسطة ومن سمعه من الرواة عنه يعلم الفرق بين هذا وهذا ، وهو في الموضعين شعر حسان لا شعر غيره ، والإنسان إذا تعلم شعر غيره فهو يعلم أن ذلك الشاعر أنشأ معانيه ونظم حروفه بأصواته المقطعة وإن كان المبلغ يرويه بحركة نفسه وأصوات نفسه .

فإذا كان هذا الفرق معقولاً في كلام المخلوقين بين سماع الكلام من المتكلم به ابتداء وسماعه بواسطة الراوي عنه أو المبلغ عنه فكيف لا يعقل ذلك في سماع كلام الله وقد تقدم أن من ظن أن المسموع من القراء هو صوت الرب فهو إلى تأديب المجانين أقرب منه إلى خطاب العقلاء ، وكذلك من توهم أن الصوت قديم أو أن المداد قديم فهذا لا يقوله ذو حس سليم ؛ بل ما بين لوحي المصحف كلام الله ، وكلام الله ثابت في مصاحف المسلمين لا كلام غيره ، فمن قال : إن الذي في المصحف ليس كلام الله بل كلام غيره فهو ملحد مارق .

ومن زعم أن كلام الله فارق ذاته وانتقل إلى غيره كما كتب في المصاحف ، أو أن المداد قديم أزلي فهو أيضاً ملحد مارق ؛ بل كلام المخلوقين يكتب في الأوراق وهو لم يفارق ذواتهم ، فكيف لا يعقل مثل هذا في كلام الله تعالى ؟! .

و « الشبهة » تنشأ في مثل هذا من جهة أن بعض الناس لا يفرق بين المطلق من الكلام والمقيد . مثال ذلك أن الإنسان يقول : رأيت الشمس والقمر والهلال إذا رآه بغير واسطة « وهذه الرؤية المطلقة » وقد يراه في ماء أو مرآة فهذه

---

(1) سبق الترجمة له في الجزء الأول .

(2) هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنصاري من الخزرج أبو محمد ، صحابي يعد من الأمراء والشعراء والراجزين كان يكتب في الجاهلية ، وشهد العقبة مع السبعين من الأنصار وكان أحد النقباء الاثني عشر وشهد بدراً وأحداً والخندق والحديبية ، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة ، وكان أحد الأمراء في وقعة مؤتة . توفي عام ٨ هـ .

« رؤ ية مقيدة » فإذا أطلق قوله رأيته أو ما رأيته حمل على مفهـوم اللفظ المطلق ، وإذا قـال : لقد رأيت الشمس في المـاء والمرآة فهـو كلام صحيـح مع التقييـد ، واللفظ يختلف معنـاه بالاطـلاق والتقييد ، فـإذا وصل بـالكـلام مـا يغـير معنـاه كالشرط والاستثناء ونحوهما من التخصيصات المتصلة كقـوله : ﴿ **أَلْفَ سَنَـةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عاماً** ﴾[1] كان هـذا المجموع دالًا عـلى تسعمائـة وخمسين سنـة بـطريق الحقيقة عند جماهير الناس .

✓ ومن قـال هذا مجـاز فقـد غلط ؛ فـإن هـذا المجمـوع لم يستعمـل في غـير موضعه وما يقترن باللفظ من القرائن اللفظية المـوضوعـة هي من تمام الكـلام ؛ ولهذا لا يحتمل الكلام معها معنيين ولا يجوز نفي مفهومها بخلاف استعمال لفظ الأسد في الرجل الشجاع مع أن قول القائـل : هذا اللفظ حقيقـة ، وهذا مجـاز نزاع لفظي ، وهو مستند من أنكر المجاز في اللغـة أو في القرآن ، ولم ينـطق بهذا أحد من السلف والأئمة ، ولم يعرف لفظ المجاز في كـلام أحد من الأئمـة إلا في كلام الامام أحمد فإنه قال فيها كتبه من « الرد على الزنادقة والجهمية »[2] هذا من مجاز القرآن . وأول من قـال ذلك مـطلقاً أبـو عبيدة معمـر بن المثنى[3] في كتابـه الذي صنفه في « مجـاز القرآن » ثم إن هـذا كان معنـاه عند الأولـين مما يجـوز في

---

(١) سورة العنكبوت آية رقم ١٤ وتكملة الآية ﴿ **فأخذهم الطوفان وهم ظالمون** ﴾ .

(٢) قمنا بتحقيق هذا الكتاب وطبعته دار اللواء بالرياض .

(٣) هو معمر بن المثنى التيمي بالولاء البصري أبو عبيدة النحوي من أئمة العلم بالأدب واللغة مولده عام ١١٠ هـ استقدمه هارون الرشيد إلى بغداد سنة ١٨٨ هـ وقرأ عليه أشياء من كتبه قال الجاحظ لم يكن في الأرض أعلم بجميع العلوم منه وكان اباضياً شعوبياً من حفاظ الحديث قال ابن قتيبة كان يبغض العرب وصنف في مثالبهم كتباً ولمامات لم يحضر جنازته أحد لشدة نقده معاصريه . لـه نحو ٢٠٠ مؤلف منها نقائض جرير والفرزدق، ومجاز القرآن ، ومآثر العرب ، وطبقات الفرسان وغير ذلك كثير توفي عام ٢٠٩ هـ .
راجع وفيات الأعيان ٢ : ١٠٥ والمشرق ١٥ : ٦٠٠ وتـذكرة ١ : ٣٣٨ وبغيـة الـوعـاة ٣٩٥ وميزان الاعتدال ٣ : ١٨٩ .

اللغة ويسوغ فهو مشتق عندهم من الجواز كما يقول الفقهاء عقد لازم وجائز ، وكثير من المتأخرين جعله من الجواز الذي هو العبور من معنى الحقيقة إلى معنى المجاز ، ثم إنه لا ريب أن المجاز قد يشيع ويشتهر حتى يصير حقيقة .

والمقصود أن القائل إذا قال : رأيت الشمس أو القمر أو الهلال أو غير ذلك في الماء والمرآة ، فالعقلاء متفقون على الفرق بين هذه الرؤية وبين رؤية ذلك بلا واسطة ، وإذا قال قائل : ما رأى ذلك بل رأس مثاله أو خياله أو رأى الشعاع المنعكس أو نحو ذلك لم يكن هذا مانعاً لما يعلمه الناس ويقولونه من أنه رآه في الماء أو المرآة ، وهذه الرؤية في الماء أو المرآة حقيقة مقيدة ، وكذلك قول النبي ﷺ : « من رآني في المنام فقد رآني حقاً فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي »[1] هو كما قال ﷺ رآه في المنام حقاً ، فمن قال : ما رآه في المنام حقاً فقد أخطأ ، ومن قال : إن رؤيته في اليقظة بلا واسطة كالرؤية بالواسطة المقيدة بالنوم فقد أخطأ ، ولهذا يكون لهذه تأويل وتعبير دون تلك .

وكذلك ما سمعه منه من الكلام في المنام هو سماع منه في المنام وليس هذا كالسماع منه في اليقظة وقد يرى الرائي في المنام أشخاصاً ويخاطبونه والمرئيون لا شعور لهم بذلك ، وإنما رأى مثالهم ، ولكن يقال رآهم في المنام حقيقة ، فيحترز بذلك عن الرؤيا التي هي حديث النفس .

فإن « الرؤيا ثلاثة أقسام » رؤيا بشرى من الله ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه في اليقظة فيراه في المنام ، وقد ثبت هذا التقسيم في الصحيح عن النبي ﷺ ؛ ولكن الرؤيا يظهر لكل أحد من الفرق بينها وبين اليقظة ما لا يظهر في غيرها ، فكما أن الرؤية تكون مطلقة وتكون مقيدة بواسطة المرآة والماء أو غير ذلك حتى أن المرئي يختلف باختلاف المرآة ، فإذا كانت كبيرة مستديرة رأى كذلك ، وإن كانت صغيرة أو مستطيلة

(١) ورد الحديث في البخاري (كتاب العلم) ، وفي مسلم : (تعبير الرؤيا) وأبو داود (كتاب الأدب) ، الترمذي (كتاب الرؤيا) ، ابن ماجه (كتاب الرؤيا) ، ابن حنبل ٣٣٢/٣ .

رأى كذلك ، فكذلك في « السماع » يفرق بين من سمع كلام غيره منه ومن سمعه بواسطة المبلغ ، ففي الموضعين المقصود سماع كلامه ، كما أن هناك في الموضعين يقصد رؤية نفس النبي ؛ لكن إذا كان بواسطة اختلف باختلاف الواسطة فيختلف باختلاف أصوات المبلغين كما يختلف المرئي باختلاف المرايا ـ قال تعالى : ﴿ **وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ الله إلاَّ وَحْياً أَوْ مِنْ وَراءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولاً فَيُوحي بِإذْنِهِ ما يَشَاءُ** ﴾[1] .

فجعل « التكليم ثلاثة أنواع » الوحي المجرد ، والتكليم من وراء حجاب كما كلم موسى عليه السلام ، والتكليم بواسطة ارسال الرسول كما كلم الرسل بارسال الملائكة ، وكما نبأنا الله من أخبار المنافقين بارسال محمد ﷺ .

والمسلمون متفقون على أن الله أمرهم بما أمرهم به في القرآن ونهاهم عما نهاهم عنه في القرآن ، وأخبرهم بما أخبرهم به في القرآن فأمره ونهيه واخباره بواسطة الرسول ، فهذا تكليم مقيد بالإرسال وسماعنا لكلامه سماع مقيد بسماعه من المبلغ لأمته ، وهذا القرآن كلام الله مبلغاً عنه مؤداً عنه ، وموسى سمع كلامه مسموعاً منه لا مبلغاً عنه ولا مؤدّاً عنه ، وإذا عرف هذا المعنى زاحت الشبهة .

والنبي ﷺ يروي عن ربه ، ويخبر عن ربه ، ويحكي عن ربه ، فهذا يذكر ما يذكره عن ربه من كلامه الذي قاله راوياً حاكياً عنه ، فلو قال من قال : إن القرآن « حكاية » أن محمّداً حكاه عن الله كما يقال بلغه عن الله وأداه عن الله لكان قد قصد معنى صحيحاً : لكن يقصدون ـ ما يقصده القائل بقوله : فلان يحكي فلاناً أي يفعل مثل فعله وهو ـ أنه يتكلم بمثل كلام الله فهذا باطل قال الله تعالى : ﴿ **قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الإنْسُ وَالجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَـٰذَا القُرآنِ لاَ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً** ﴾[2] .

---

(١) سورة الشورى آية رقم ٥١ .

(٢) سورة الاسراء آية رقم ٨٨ .

ونكتة الأمر أن العبرة بالحقيقة المقصودة لا بالوسائل المطلوبة لغيرها ، فلما كان مقصود الرائي أن يرى الوجه مثلاً فرآه في المرآة حصل مقصوده ، وقال رأيت الوجه ، وإن كان ذلك بواسطة انعكاس الشعاع في المرآة ـ وكذلك من كان مقصوده أن يسمع القول الذي قاله غيره ، الذي ألف ألفاظه وقصد معانيه ، فإذا سمعه منه أو من غيره حصل هذا المقصود ، وإن كان سماعه من غيره هو بواسطة صوت ذلك الغير الذي يتخلف باختلاف الصائتين ، والقلوب إنما تشير إلى المقصود لا إلى ما ظهر به المقصود ، كما في « الاسم والمسمى » فإن القائل إذا قال : جاء زيد وذهب عمرو ولم يكن مقصوده إلا الإخبار بالمجيء عن « المسمى » ولكن بذكر الإسم أظهر ذلك .

فمن ظن أن الموصوف بالمجيء والاتيان هو لفظ زيد ، أو هو لفظ عمر وكان مبطلاً ، فكذلك إذا قال القائل : هذا كلام الله ، وكلام الله غير مخلوق ، فالمقصود هنا الكلام نفسه من حيث هو هو ، وإن كان إنما ظهر وسمع بواسطة حركة التالي وصوته فمن ظن أن المشار إليه هو صوت القارىء وحركته كان مبطلاً ؛ ولهذا قرأ أبو طالب المكي[1] على الامام احمد رضي الله عنه : ﴿ قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ ﴾[2] وسأله هل هذا كلام الله ، وهل هو مخلوق ؟ فأجابه بأنه كلام الله وإنما غير مخلوق ، فنقل عنه أبو طالب ـ خطأ منه ـ أنه قال : لفظي بالقرآن غير مخلوق ، فاستدعاه وغضب عليه وقال أنا قلت لك : لفظي بالقرآن غير مخلوق ؟ قال : لا . ولكن قرأت عليك : ﴿ قُل هُوَ الله أَحَد ﴾ وقلت لك :

(١) هو محمد بن علي بن عطية الحارثي أبو طالب واعظ زاهد ، فقيه من أهل الجبل (بين بغداد وواسط) نشأ واشتهر بمكة ورحل الى البصرة فاتهم بالاعتزال وسكن بغداد فوعظ فيها فحفظ عنه الناس أقوالاً هجروه من أجلها وتوفي ببغداد عام ٣٨٦ هـ له قوت القلوب في التصوف قال الخطيب البغدادي : ذكر فيه أشياء منكرة مستشنعة في الصفات وعلم القلوب ، وأربعون حديثاً أخرجها لنفسه .
راجع وفيات الأعيان ١ : ٤٩١ وميزان الاعتدال ٣ : ١٠٧ وتاريخ بغداد ٣ : ٨٩ ولسان الميزان ٥ : ٣٠٠ .

(٢) سورة الصمد آية رقم ١ .

هذا غير مخلوق ، فقلت : نعم ، قال فلم تحكي عني ما لم أقل ؟ لا تقل هـذا ؛ فـإن هذا لم يقله عـالم ـ وقصته مشهـورة حكـاهـا عبـد الله[1] وصـالـح وحنبـل والمـروذي وفوزان وبسـطهـا الخـلال[2] في « كتـاب السنـة » وصنف المـروذي في « مسألة اللفظ » مصنفاً ذكر فيه أقوال الأئمة .

وهذا الذي ذكره أحمد من أحسن الكلام وأدقّه ؛ فـإن الاشارة إذا اطلقت انصرفت إلى المقصود وهو كلام الله الذي تكلم به ؛ لا إلى ما وصل بـه إلينا من أفعال العباد وأصواتهم ، فإذا قيل : لفظي جعل نفس الوسائط غير مخلوقة وهذا بـاطل ، كـما أن من رأى وجها في مـرآة فقال أكـرم الله هذا الـوجه وحيّـاه ، أو قبحه ، كان دعاؤه على الوجه الموجود في الحقيقة الذي رأى بـواسطة المـرآة ، لا على الشعاع المنعكس فيها ، وكذلك إذا رأى القمر في الماء فقال : قـد أبدر أو لم يبدر فإنما مقصوده القمـر الذي في السـماء لا خيالـه ، وكذلـك من سمعه يـذكر رجلًا فقال : هذا رجل صالح أو رجال فاسق علم أن المشـار إليه هـو الشخص المسمى بالاسم ؛ لا نفس الصوت المسموع من الناطق ـ فلو قال : هذا الصوت أو صوتي بفلان صالح أو فاسق فسد المعنى .

وكان بعضهم يقول : لفظي بالقرآن مخلوق فرأى في منامه وضارب يضربه وعليه فروة فأوجعه بالضرب ، فقال له : لا تضربني ، فقال : أنا ما أضربك ،

---

(١) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي أبو عبد الرحمن حافظ للحديث من أهل بغداد له « الزوائد » على كتاب الزهد لأبيه زاد به. المسند زاوية على مسند أبيه نحو عشرة آلاف حديث ومسند اهل البيت في مجموع قديم بالتيمورية .
راجع تهذيب ٥ : ١٤١ والطبقات لابن أبي يعلى ١ : ١٨٠ .

(٢) هو احمد بن محمد بن هارون أبو بكر الخلال : مفسر عالم بالحديث واللغة من كبار الحنابلة من أهل بغداد كانت حلقته بجامع المهدي قال ابن ابي يعلى، له التفاسير الدائرة والكتب السائرة وقال الذهبي : جامع علم أحمد وحريته من كتبه تفسير الغريب وطبقات اصحاب ابن حنبل وغير ذلك . توفي عام ٣١١ هـ .
[راجع طبقات الحنابلة ٢ : ١٢ والبداية والنهاية ١١ : ١٤٨ وتذكرة الحفاظ ٣ : ٧] .

وإنما أضرب الفروة ، فقال : إنما يقع الضرب عليّ ، فقال هكذا إذا قلت : لفظي بالقرآن مخلوق ، فالخلق إنما يقع على القرآن . يقول : كما أن المقصود بالتلاوة كلام الله وصوتك واسطة ، فإذا قلت : مخلوق وقع ذلك على المقصود ، كما إذا سمعت قائلاً يذكر رجلاً فقلت : أنا أحب هذا وأنا أبغض هذا انصرف الكلام الى المسمى المقصود بالاسم لا إلى صوت الذاكر ؛ ولهذا قالا الأئمة : القرآن كلام الله غير مخلوق كيفما تصرف ؛ بخلاف أفعال العباد وأصواتهم فإنه من نفى عنها الخلق كان مبتدعاً ضالاً .

فصل

وأمـا قول القـائل : تقـولـون ان القـرآن صفـة الله وان صفـات الله غـير مخلوقـة ، فـإن قلتم ان هـذا نفس كـلام الله فقـد قلتم بـالحلول وأنتم تكفـرون الحلولية والاتحادية ، وإن قلتم غير ذلك قلتم بمقالتنا .

فمن تبين له ما نبهنا عليه سهل عليه الجواب عن هذا وأمثاله ، فإن منشـأ الشبهة أن قول القائل : هذا كلام الله يحصل أحكامه واحدة ، سواء كان كلامه مسموعاً منه أو كلامه مبلغاً عنه .

ومن هنا تختلف طوائف من الناس .

« طائفة » قالت : هذا كلام الله ، وهذا حـروف وأصوات مخلوقـة فكلام الله مخلوق .

و « طـائفة » قـالت : هـذا مخلوق وكـلام الله ليس بمخلوق ، فهـذا ليس كلام الله .

و« طائفة » قالت : هذا كلام الله وكلام الله ليس بمخلوق . وهذا الفاظنـا وتلاوتنا ؛ فألفاظنا وتلاوتنا غير مخلوقة .

ومنشأ ضلال الجميع من عدم الفرق في المشار إليـه في هذا ، فـأنت تقول هـذا الكلام الـذي تسمعه من قـائله صدق وحق وصـواب وهو كـلام حكيم ، وكذلك إذا سمعته من ناقله تقول هذا الكـلام صدق وحق وصـواب وهو كـلام

حكيم ، فالمشار إليه في الموضعين واحد ، وتقول أيضاً : إن هذا صوت حسن ، أو كلام من وسط القلب فالمشار إليه هنا ليس هو المشار إليه هناك ، بل أشار إلى ما يختص به هذا من صوته وقلبه ، والى ما يختص به هذا من صوته وقلبه ، وإذا كتب الكلام في صفحتين كالمصحفين تقول في كل منهما هذا قرآن كريم ، وهذا كتاب مجيد ، وهذا كلام الله ، فالمشار إليه واحد ، ثم تقول هذا خط حسن ، وقلم النسخ أو الثلث ، وهذا الخط أحمر أو أصفر والمشار إليه هذا ما يختص به كل من المصحفين عن الآخر .

فإذا ميز الانسان في المشار إليه بهذا وهذا تبين المتفق والمفترق وعلم أن من قال هذا القرآن كلام الله وكلام الله غير مخلوق ان المشار إليه الكلام من حيث هو مع قطع النظر عما به وصل إلينا من حركات العباد وأصواتهم ، ومن قال : هذا مخلوق وأشار به إلى مجرد صوت العبد وحركته لم يكن له في هذا حجة على أن القرآن نفسه حروفه ومعانيه الذي تعلم هذا القارىء من غيره وبلغه بحركته وصوته مخلوق ، من اعتقد ذلك فقد أخطأ وضل .

ويقال لهذا : هذا الكلام الذي أشرت إليه كان موجوداً قبل أن يخلق هذا القارىء ، فهب أن القارىء لم تخلق نفسه ولا وجدت لا أفعاله ولا أصواته فمن أين يلزم أن يكون الكلام نفسه الذي كان موجوداً قبله يعدم بعدمه ويحدث بحدوثه ؟ . فإشارته بالخلق إن كانت إلى ما يختص به هذا القارىء من أفعاله وأصواته فالقرآن غني عن هذا القارىء وموجود قبله ، فلا يلزم من عدم هذا عدمه ، وإن كانت الى الكلام الذي يتعلمه الناس بعضهم من بعض فهذا هو الكلام المنزل من الله الذي جاء به جبريل الى محمد ، وبلغه محمد لأمته وهو كلام الله الذي تكلم به فذاك يمتنع أن يكون مخلوقاً ، فإنه لو كان مخلوقاً لكان كلاماً لمحله الذي خلق فيه ولم يكن كلاماً لله ، ولأنه لو كان سبحانه إذا خلق كلاماً كان كلامه ، كان ما أنطق به كل ناطق كلامه مثل تسبيح الجبال والحصى وشهادة الجلود ، بل كل كلام في الوجود ، وهذا قول الحلولية الذين يقولون :

وكـل كـلام في الـوجـود كـلامـه سـواء علينـا نـثـره ونـظامـه[1]

ومن قـال : القرآن مخلوق فهـو بين أمـرين ـ إمـا أن يجعـل كـل كـلام في الـوجـود كـلامـه ، وبـين أن يجعله غـير متكلم بشيء أصـلاً ، فيجعـل العبـاد المتكلمين اكمل منه ، وشبهه بالأصنام والجمادات والموات : كـالعجل الـذي لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً ، فيكون قد فر من اثبات صفات الكمال له حذراً في زعمه من التشبيه فوصفه بالنقص وشبهه بالجامد والموات .

وكذلك قول القائل : هذا نفس كلام الله ، وعين كلام الله ، وهذا الذي في المصحف هو عين كلام الله ، ونفس كـلام الله ، وأمثال هـذه العبارات هـذه مفهومها عند الاطلاق في فطر المسلمين أنه كلامه لا كلام غيـره ، وأنه لا زيـادة فيـه ولا نقصان ؛ فـإن من ينقـل كـلام غيـره ويكتبـه في كتـاب قـد يـزيـد فيـه وينقص ، كما جرت عادة الناس في كثير من مكاتبات الملوك وغيرهـا ـ فإذا جـاء كتاب السلطان فقيل : هذا الذي فيه كلام السلطان بعينه بلا زيادة ولا نقص : يعني لم يزد فيه الكاتب ولا نقص وكذلـك من نقل كـلام بعض الأئمة في مسـألة من تصنيفه قيل : هذا الكلام كلام فلان بعينـه : يعني لم يزد فيـه ولم ينقص كما قال النبي ﷺ : « نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه كما سمعه »[2] .

فقوله فبلغه كما سمعـه لم يرد بـه أن يبلغه بحـركاتـه وأصواتـه التي سمعه بها ، ولكن أراد أن يأتي بالحديث على وجهـه لا يزيـد فيه ولا ينقص فيكـون قد بلغه كما سمعه . فالمستمع له من المبلغ يسمعه كما قاله ﷺ ، ويكـون قد سمـع

---

(١) هذا البيت لمحيي الدين بن عربي قاله في الفتوحات المكية ١ / ٢ ط بولاق .

(٢) الحديث رواه ابن ماجه في المقدمة ١٨ باب من بلَّغ علماً ٢٣٠ ثنا محمد بن فضيل ثنا ليث بن ابي سليم عن يحيى بن عباد ابي هبيرة الأنصاري عن ابيه عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله ﷺ وذكره وفيه زيادة (فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه زاد فيه علي بن محمد « ثلاث لا يُغل عليهن قلب امرىء مسلم ، اخلاص العمل لله والنصح لأئمة المسلمين ولزوم جماعتهم » .
ورواه أبو داود في العلم ١٠ والترمذي في العلم ٧ والدارمي في المقدمة ٢٤ واحمد بن حنبل في المسند. ١ : ٤٣٧ ، ٣ : ٢٢٥ ، ٤ : ٨٠، ٨٢، ٥ : ١٨٣ (حلبي) .

كلام رسول الله ﷺ كما قالـه . وذلك معنى قـولهم هذا كـلامه بعينـه وهذا نفس كلامه ، لا يريدون أن هذا هو صوته وحركاته ، وهذا لا يقوله عـاقل ولا يخـطر ببـال عاقـل ابتداء ، ولكن اتبـاع الظن ومـا تهوى الأنفس يلجيء أصحـابه إلى « القرمطة » في السمعيات ، و« السفسطة » في العقليات .

ولو ترك الناس على فـطرتهم لكانت صحيحـة سليمة ، فـإذا رأى الناس كلاماً صحيحاً ، فإن من تكلم بكلام وسمع منه ونقل عنـه أو كتبه في كتـاب لا يقـول عاقـل إن نفس ما قـام بالمتكلم من المعـاني التي في قلبه والألفـاظ القائمـة بلسـانه ، فـارقته وانتقلت عنـه إلى المستمع والمبلغ عنـه ، ولا فارقتـه وحلت في الـورق : بلا ولا يقـول إن نفس ما قـام به من المعـاني والألفاظ هـو نفس المداد الذي في الورق ؛ بل ولا يقول إن نفس ألفـاظه التي هي أصـواته هي أصـوات المبلغ عنه ، فهذه الأمور كلها ظاهرة لا يقولها عـاقل في كـلام المخلوق إذا سمع وبلغ أو كتب في كتـاب ، فكيف يقال ذلـك في كلام الله الـذي سمع منـه وبلغ عنـه أو كتبـه سبحـانـه كـما كتب التـوراة لـموسى ، وكـما كتب القـرآن في اللوح المحفوظ ، وكما كتبه المسلمون في مصاحفهم .

وإذا كان من سمع كلام مخلوق فبلغه عنه بلفظه ومعناه ؛ بل شعـر مخلوق كما يبلغ شعر حسان وابن رواحة ولبيـد وأمثالهـم من الشعراء ، ويقـول الناس : هذا شعر حسـان بعينه ، وهـذا هو نفس شعـر حسان ، وهـذا شعر لبيـد بعينه كقوله :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

ومع هذا فيعلم كل عاقل أن رواة الشعر ومنشديه لم يسلبوا الشعراء نفس صفـاتهم حتى حلت بهم بـل ولا نفس مـا قـام بـأولئـك من صفـاتهم وأفعـالهم كأصواتهم وحـركاتهم حلت بـالرواة والمنشـدين فكيف يتوهم متـوهـم أن صفات الباري كلامه أو غير كلامه فارق ذاته وحـل في مخلوقاتـه ، وأن ما قـام بالمخلوق من صفاته وأفعاله كحركاتـه وأصواتـه هي صفات البـاري حلت فيه ؟! وهـم لا

يقولون مثل ذلك في المخلوق بل يمثلون العلم بنور السراج يقتبس منه المتعلم ولا ينقص ما عند العالم ، كما يقتبس المقتبس ضوء السراج فيحدث الله له ضوءاً ، كما يقال : إن الهوى ينقلب ناراً بمجاورة الفتيلة للمصباح من غير أن تتغير تلك النار التي في المصباح ، والمقرىء والمعلم يقرىء القرآن ويعلم العلم ولم ينقص مما عنده شيء ؛ بل يصير عند المتعلم مثل ما عنده .

ولهذا يقال : فلان ينقل علم فلان ، وينقل كلامه ، ويقال : العلم الذي كان عند فلان صار الى فلان وأمثال ذلك ، كما يقال : نقلت ما في الكتاب ونسخت ما في الكتاب ، أو نقلت الكتاب أو نسخته ، وهم لا يريدون أن نفس الحروف التي في الكتاب الأول عدمت منه وحلت في الثاني ؛ بل لما كان المقصود من نسخ الكتاب من الكتب ونقلها من جنس نقل العلم والكلام ، وذلك يحصل بأن يجعل في الثاني مثل ما في الأول فيبقى المقصود بالأول منقولاً منسوخاً وإن كان لم يتغير الأول ، بخلاف نقل الأجسام وتوابعها ، فإن ذلك إذا نقل من موضع إلى موضع زال عن الأول .

وذلك لأن الأشياء لها وجود في أنفسها وهو وجودها العيني ، ولها ثبوتها في العلم، ثم في اللفظ المطابق للعلم، ثم في الخط، وهذا الذي يقال: وجود في الأعيان ، ووجود في الأذهان ، ووجود في اللسان ووجود في البنان : وجود عيني ، ووجود علمي ، ولفظي ورسمي ؛ ولهذا افتتح الله كتابه بقوله تعالى : ﴿ **اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ، خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ، اقْرأ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ، الَّذِي عَلَّمَ بِالقَلَمِ ، عَلَّمَ الإِنسانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ** ﴾[1] فذكر الخلق عموماً وخصوصاً ، فالخط يطابق اللفظ ، واللفظ يطابق العلم ، والعلم هو المطابق للمعلوم .

ومن هنا غلط من غلط فظن أن القرآن في المصحف كالأعيان في الورق ،

---

(١) سورة العلق الآيات ١ - ٥ .

فظن أن قوله : ﴿ إِنَّهُ لَقُرآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنون﴾[1] كقوله : ﴿ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ في التَّوْراةِ والإِنْجِيلِ ﴾[2] فجعل اثبات القرآن الذي هو كلام الله في المصاحف كاثبات الرسول في المصاحف وهذا غلط : اثبات القرآن كإثبات اسم الرسول هذا كلام وهذا كلام ، وأما اثبات اسم الرسول فهذا كاثبات الأعمال ، أو كاثبات القرآن في زبر الأولين ، قال تعالى : ﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ في الزُّبُرِ ﴾[3] وقال تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الأَوَّلين ﴾[4] فثبوت الأعمال في الزبر وثبوت القرآن في زبر الأولين هو مثل كون الرسول مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ؛ ولهذا قيد سبحانه هذا بلفظ ﴿ الزبر ﴾ و « الكتب » زبر . يقال : زبرت الكتاب إذا كتبته والزبور بمعنى المزبور أي المكتوب فالقرآن نفسه ليس عند بني اسرائيل ولكن ذكره ، كما أن محمداً نفسه ليس عندهم ولكن ذكره ، فثبوت الرسول في كتبهم كثبوت القرآن في كتبهم بخلاف ثبوت القرآن في اللوح المحفوظ وفي المصاحف ، فإن نفس القرآن أثبت فيها ، فمن جعل هذا مثل هذا كان ضلاله بيناً ، وهذا مبسوط في موضعه .

و (المقصود هنا) أن نفس الموجودات وصفاتها إذا انتقلت من محل إلى محل حلت في ذلك المحل الثاني ، وأما العلم بها والخبر عنها فيأخذه الثاني عن الأول مع بقائه في الأول ، وإن كان الذي عند الثاني هو نظير ذلك ومثله ؛ لكن لما كان المقصود بالعلمين واحداً في نفسه صارت وحدة المقصود توجب وحدة التابع له والدليل عليه ، ولم يكن للناس غرض في تعدد التابع ، كما في الاسم مع المسمى ؛ فإن اسم الشخص وإن ذكره أناس متعددون ودعا به أناس متعددون فالناس يقولون إنه اسم واحد لمسمى واحد ، فإذا قال المؤذن : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، وقال ذلك هذا المؤذن وهذا

---

(١) سورة الواقعة آية رقم ٧٧ ـ ٧٨ .

(٢) سورة الأعراف آية رقم ١٥٧ .

(٣) سورة القمر آية رقم ٥٢ .

(٤) سورة الشعراء آية رقم ١٩٦ .

المؤذن ، وقاله غير المؤذن فالناس يقولون ان هذا المكتوب هو اسم الله واسم رسوله كما أن المسمى هو الله ورسوله .

وإذا قال: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾[1] وقال : ﴿ ارْكَبُوا فِيها بِسْمِ اللهِ ﴾[2] وقال : ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ ﴾[3] وقال : ﴿ بِسْمِ اللهِ ﴾[4] ففي الجميع المذكور هو اسم الله وإن تعدد الذكر والذاكر ، فالخبر الواحد من المخبر الواحد من مخبره ، والأمر الواحد بالمأمور به من الأمر الواحد بمنزلة الاسم الواحد لمسماه ، هذا في المركب نظير هذا في المفرد ، وهذا هو واحد باعتبار الحقيقة وباعتبار اتحاد المقصود وإن تعدد من يذكر ذلك الإسم والخبر ، وتعددت حركاتهم وأصواتهم وسائر صفاتهم . وأما قول القائل : إن قلتم : إن هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالحلول وأنتم تكفرون الحلولية والاتحادية فهذا قياس فاسد . مثاله مثال رجل ادعى ان النبي ﷺ يحل بذاته في بدن الذي يقرأ حديثه فأنكر الناس ذلك عليه ، وقالوا إن النبي ﷺ لا يحل في بدن غيره . فقال : أنتم تقولون : إن المحدث يقرأ كلامه وإن ما يقرأه هو كلام النبي ﷺ فإذا قلتم ذلك فقد قلتم بالحلول ، ومعلوم أن هذا في غاية الفساد . .

والناس متفقون على اطلاق القول بأن كلام زيد في هذا الكتاب وهو الذي سمعناه كلام زيد ، ولا يستجيز العاقل اطلاق القول بأنه هو نفسه في هذا المتكلم ، أو في هذا الورق وقد نطقت النصوص بأن القرآن في الصدور كقول النبي ﷺ استذكروا القرآن فلهو أشد تفلتاً من صدور الرجال من النعم في عقلها »[5] .

---

(١) سورة العلق آية رقم ١ .

(٢) سورة هود آية رقم ٤١ .

(٣) سورة الأعلى آية رقم ١ .

(٤) سورة هود آية رقم ٤١ .

(٥) الحديث أورده الامام مسلم في كتاب المسافرين ٢٢٨ والدارمي في فضائل القرآن ٤٨ والرقاق ٣٢ =

وقوله : الجوف الذي ليس فيه شيء من القرآن كالبيت الخرب »[1] وأمثال ذلك وليس هذا عند عاقل . مثل أن يقال الله في صدورنا وأجوافنا ولهذا لما ابتدع شخص يقال له الصوري بأن من قال القرآن في صدورنا فقد قال بقول النصارى ، فقيل لأحمد قد جاءت جهمية رابعة أي جهمية الخلقية واللفظية والواقفية وهذه الرابعة . اشتد نكيره لذلك وقال : هذا أعظم من الجهمية وهو كما قال .

فإن الجهمية ليس فيهم من ينكر أن يقال القرآن في الصدور ولا يشبه هذا بقول النصارى بالحلول إلا من هو والابن وروح القدس إله واحد وإن الكلمة التي هي اللاهوت تدرعت الناسوت ، وهو عندهم إله يخلق ويرزق ، ولهذا كانوا يقولون إن الله هو المسيح ابن مريم ويقولون : المسيح ابن الله ولهذا كانوا متناقضين ، فإن الذي تدرع المسيح ان كان هو الإله الجامع للأقانيم فهو الأب نفسه ، وإن كان هو صفة من صفاته فالصفة لا تخلق ولا ترزق وليست إلهاً ، والمسيح عندهم إله . ولو قال النصارى إن كلام الله في صدر المسيح كما هو في صدور سائر الأنبياء والمؤمنين لم يكن في قولهم ما ينكر .

فالحلولية المشهورون بهذا الإسم من يقول بحلول الله في البشر ، كما قالت النصارى والغالية من الرافضة وغلاة أتباع المشايخ أو يقولون بحلوله في كل شيء كما قالت الجهمية أنه بذاته في كل مكان ، وهو سبحانه ليس في مخلوقاته شيء من ذاته ولا في ذاته شيء من مخلوقاته ، وكذلك من قال باتحاده بالمسيح أو غيره أو قال باتحاده بالمخلوقات كلها أو قال : وجوده وجود المخلوقات أو غير ذلك .

= ورواه البخاري في فضائل القرآن ٢٣ ورواه الامام احمد بن حنبل في المسند ١ :٣٨٢ ، ٤١٧ ، ٤٢٣ ، ٤٣٩ ، ٤٦٣ ، ٤ :٣٩٧ ، ٤١١ (حلبي) .

(١) الحديث رواه الامام الترمذي في كتاب ثواب القرآن ، ورواه الامام الدارمي (كتاب فضائل القرآن) والامام احمد بن حنبل في المسند ١ :٢٢٢ (حلبي) .

فأما قول القائل : إن كلام الله في قلوب انبيائه وعباده المؤمنين وأن الرسل بلغت كلام الله والذي بلغته هو كلام الله ، وأن الكلام في الصحيفة ونحو ذلك فهذا لا يسمى حلولاً ومن سماه حلولاً لم يكن بتسميته لذلك مبطلاً للحقائق . وقد تقدم أن ذلك لا يقتضي مفارقة صفة المخلوق له وانتقالها الى غيره . فكيف صفة الخالق تبارك وتعالى . . !؟

ولكن لما كان فيه شبهة الحلول تنازع الناس في اثبات لفظ الحلول ونفيه عنه هل يقال : إن كلام الله حال في المصحف أو حال في الصدور . . ؟

وهل يقال : كلام الناس المكتوب حال في المصحف أو حال في قلوب حافظيه ونحو ذلك . . ؟ فمنهم طائفة نفت الحلول كالقاضي أبي يعلى[1] وأمثاله . وقالوا : ظهر كلام الله في ذلك ولا نقول حل ، لأن حلول صفة الخالق في المخلوق أو حلول القديم في المحدث ممتنع .

وطائفة أطلقت القول بأن كلام الله حال في المصحف كأبي إسماعيل الأنصاري الهروي[2] الملقب بشيخ الاسلام . وغيره وقالوا : ليس هذا هو الحلول المحذور الذي نفيناه ، بل نطلق القول بأن الكلام في الصحيفة ولا يقال بأن الله في الصحيفة أو في صدر الإنسان ، كذلك نطلق القول بأن كلامه حال

---

(١) هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الغراء أبو يعلى، عالم عصره في الأصول والفروع وأنواع الفنون من أهل بغداد ارتفعت مكانته عند القادر والقائم العباسيين وولاه القائم قضاء دار الخلافة والحريم ، وحران ، وحلوان من تصانيفه : الأحكام السلطانية وأحكام القرآن ، وعيون المسائل ، واربع مقدمات في أصول الديانات . توفي عام ٤٥٨ .
[راجع طبقات الحنابلة ٢ : ١٩٣ - ٢٣٠ وتاريخ بغداد ٢ : ٢٥٦ وشذرات الذهب ٣ : ٣٠٦] .

(٢) هو عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي أبو اسماعيل شيخ خراسان في عصره من كبار الحنابة من ذرية ابي أيوب الأنصاري ، كان بارعاً في اللغة حافظاً للحديث عارفاً بالتاريخ والانساب مظهراً للسنة داعياً إليها امتحن وأوذي وسمع يقول : عرضت على السيف خمس مرات من كتبه « ذم الكلام وأهله » والفاروق في الصفات ، وكتاب الأربعين في السنة ومنازل السائرين توفي عام ٤٨١ هـ .
[راجع الذيل على طبقات الحنابلة ١ : ٦٤] .

في ذلك دون حلول ذاته .

وطائفة ثالثة كأبي علي بن أبي موسى وغيره . قالوا : لا نطلق الحلول نفياً ولا إثباتاً لأن اثبات ذلك يوهم انتقال صفة الرب الى المخلوقات ونفي ذلك يوهم نفي نزول القرآن الى الخلق فنطلق ما اطلقته النصوص ، ونمسك عما في اطلاقه محذور لما في ذلك من الاجمال .

وأما قول القائل ان قلتم (إن هذا نفس كلام الله فقد قلتم بالحلول ، وإن قلتم غير ذلك قلتم بمقالتنا فجواب ذلك أن المقالة المنكرة هنا تتضمن ثلاثة أمور فإذا زالت لم يبق منكراً أحدها : من يقول إن القرآن العربي لم يتكلم الله به وإنما أحدثه غير الله كجبريل ومحمد والله خلقه في غيره .

الثاني : قول من يقول ان كلام الله ليس إلا معنى واحداً هو الأمر والنهي والخبر وأن الكتب الإلهية تختلف باختلاف العبارات لا باختلاف المعاني فيجعل معنى التوراة والإنجيل والقرآن واحد ، وكذلك معنى آية الدين وآية الكرسي ، كمن يقول : إن معاني أسماء الله الحسنى بمعنى واحد فمعنى العليم والقدير والرحيم والحكيم معنى واحد فهذا إلحاد في أسمائه وصفاته وآياته .

الثالث : قول من يقول : إن ما بلغته الرسل عن الله من المعنى والألفاظ ليس هو كلام الله وأن القرآن كلام التالين لا كلام رب العالمين ، فهذه الأقوال الثلاثة باطلة بأي عبارة عبر عنها . وأما قول من قال : إن القرآن العربي كلام الله بلغه عنه رسول الله ﷺ ، وأنه تارة يسمع من الله ، وتارة من رسله مبلغين عنه ، وهو كلام الله حيث تصرف ، وكلام الله تكلم به لم يخلقه في غيره ، ولا يكون كلام الله مخلوقاً ولو قرأه الناس وكتبوه وسمعوه ، وقال مع ذلك إن أفعال العباد وأصواتهم وسائر صفاتهم مخلوقة فهذا لا ينكر عليه . وإذا نفى الحلول وأراد به أن صفة الموصوف لا تفارقه وتنتقل إلى غيره فقد أصاب هذا المعنى .

لكن عليه مع ذلك أن يؤمن أن القرآن العربي كلام الله تعالى وليس هو

ولا شيء منه كلاماً لغيره ، ولكن بلغته عنه رسله وإذا كان كلام المخلوق يبلغ عنه مع العلم بأنه كلامه حروفه ومعانيه . ومع العلم بأن شيئاً من صفاته لم تفارق ذاته فالعلم بمثل هذا من كلام الخالق أدلى وأظهر والله أعلم .

وقال : -

قد يستدل بقوله : ﴿ لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ ﴾ [1] على أن الولد يكون مؤمناً بإيمان والده ؛ لأنه لم يذكر الولد في استحبابه الكفر على الإيمان ، مع أنه أولى بالذكر ، وما ذاك إلا أن حكمه مخالف لحكم الأب والأخ ، وهو الفرق بين المحجور عليه لصغره ، وجنونه ، وبين المستقل ، كما استدل سفيان بن عيينة [2] وغيره بقوله : ﴿ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ ﴾ [3] أن بيت الولد مندرج في بيوتكم ؛ لأنه وماله لأبيه .

ويستدل بقوله : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُون رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ؟ ﴾ [4] على أن إسلام الوليد صحيح ؛ لأنه جعله من جملة القائلين

---

(١) سورة التوبة آية رقم ٢٣ .

(٢) هو سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي ، أبو محمد ، محدث الحرم المكي من الموالي ، ولد بالكوفة ، وسكن مكة وتوفي بها عام ١٩٨ هـ كان حافظاً ثقة ، واسع العلم كبير القدر . قال الشافعي : لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز ، وكان أعور وحج سبعين سنة قال علي بن حرب كنت أحب أن جارية في غنج ابن عيينة إذا حدث ، له الجامع في الحديث وكتاب في التفسير .
راجع تذكرة الحفاظ ١ : ٢٤٢ وصفة الصفوة ٢ : ١٣٠ وابن خلكان ١ : ٢١٠ وميزان الاعتدال ١ : ٣٩٧ وحلية الأولياء ٧ : ٢٧٠ وذيل المذيل ١٠٨ والشعراني ١ : ٤٠ وتاريخ بغداد ٩ : ١٧٤ .

(٣) سورة النور آية رقم ٦١ .

(٤) سورة النساء آية رقم ٧٥ .

قول من يطلب الهجرة ، وطلب الهجرة لا يصح إلا بعد الإيمان ، وإذا كان له قـول في ذلك معتبـر كان أصـلاً في ذلك ، ولم يكن تـابعاً ؛ بخـلاف الطفـل الذي لا تمييز له ؛ فإنه تابع لا قول له .

فصل

سئل رحمه الله : عن قوله تعالى ﴿ **وَقَالَتْ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ الله** ﴾ (١) كلهم قالوا ذلك أم بعضهم ؟ وقول النبي ﷺ : يؤتى باليهود يوم القيامة فيقال لهم « ما كنتم تعبدون » ؟ فيقولون العزير ، الحديث هل الخطاب عام أم لا ؟
فأجاب : الحمد لله المراد باليهود جنس اليهود ، كقوله تعالى : ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ** ﴾ (٢) لم يقل جميع الناس ، ولا قال : إن جميع الناس قد جمعوا لكم ؛ بل المراد به الجنس .

وهذا كما يقال الطائفة الفلانية تفعل كذا ، وأهل الفلاني يفعلون كذا وإذا قال بعضهم فسكت الباقون ولم ينكروا ذلك فيشتركون في إثم القول والله أعلم وقال :

في الكلام على قوله : ﴿ **قُلْ أَبِالله وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ** ﴾ (٣)

---

(١) سورة التوبة آية رقم ٣٠ .

(٢) سورة آل عمران آية رقم ١٧٣ .

(٣) سورة التوبة آية رقم ٦٥
نزلت هذه الآية في غزوة تبوك قال الطبري وغيره عن قتادة : بينا النبي - ﷺ - يسير في غزوة تبوك وركب من المنافقين يسيرون بين يديه فقالوا : أنظروا هذا يفتح قصور الشام ويأخذ حصون بني الأصفر ، فأطلعه الله سبحانه على ما في قلوبهم وما يتحدثون به فقال : « احبسوا على الركب » ثم أتاهم فقال : قلتم كذا وكذا » . فحلفوا : ما كنا إلا نخوض ونلعب يريدون

تدل على أن الاستهزاء بالله كفر، وبالرسول كفر [و] من جهة الاستهزاء بالله وحده كفر بالضرورة ، فلم يكن ذكر الآيات والرسول شرطاً ؛ فعلم أن الاستهزاء بالرسول كفر ، وإلا لم يكن لذكره فائدة وكذلك الآيات .

و« أيضاً » فالاستهزاء بهذه الأمور متلازم ، والضالون مستخفون بتوحيد الله تعالى يعظمون دعاء غيره من الأموات ، وإذا أمروا بالتوحيد ونهوا عن الشرك استخفوا به ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْكَ إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا ﴾ (1) الآية فاستهزؤوا بالرسول ﷺ لما نهاهم عن الشرك ، وما زال المشركون يسبون الأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلال والجنون إذا دعوهم إلى التوحيد ؛ لما في أنفسهم من عظيم الشرك . وهكذا تجد من فيه شبه منهم إذا رأى من يدعو إلى التوحيد استهزأ بذلك ؛ لما عنده من الشرك ، قال الله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ ﴾ (2) فمن أحب مخلوقاً مثل ما يحب الله فهو مشرك ، ويجب الفرق بين الحب في الله والحب مع الله . فهؤلاء الذين اتخذوا القبور أوثاناً تجدهم يستهزئون بما هو من توحيد الله وعبادته ، ويعظمون ما اتخذوه من دون الله شفعاء ويحلف أحدهم اليمين الغموس كاذباً ، ولا يجترىء أن يحلف بشيخه كاذباً .

وكثير من طوائف متعددة ترى أحدهم يرى أن استغاثته بالشيخ إما عند قبره أو غير قبره أنفع له من أن يدعو الله في المسجد عند السحر ، ويستهزىء بمن يعدل عن طريقته إلى التوحيد وكثير منهم يخربون المساجد ويعمرون

= كنا غير مجدين . وذكر الطبري عن عبد الله بن عمر قال : رأيت قائل هذه المقالة وديعة بن ثابت متعلقاً بحقب ناقة رسول الله ـ ﷺ يماشيها ـ والحجارة تنكبه وهو يقول : إنما كنا نخوض ونلعب . والنبي ـ ﷺ ـ يقول : أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون »

(1) سورة الفرقان آية رقم ٤١ .

(2) سورة البقرة آية رقم ١٦٥ .

المشاهد فهل هذا إلا من استخفافهم بالله وبآياته ورسوله ؟! وتعظيمهم الشرك . وإذا كان لهذا وقف ولهذا وقف كان وقف الشرك أعظم عندهم مضاهات لمشركي العرب ، الذين ذكرهم الله في قوله : ﴿ وَجَعَلُوا لله مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيباً ﴾ [1] الآية . فيفضلون ما يجعل لغير الله على ما يجعل لله ويقولون : الله غني وآلهتنا فقيرة .

وهؤلاء إذا قصد أحدهم القبر يعظمه يبكي عنده ويخشع ويتضرع ما لا يحصل له مثله في الجمعة ، والصلوات الخمس ، وقيام الليل ، فهل هذا إلا من حال المشركين لا الموحدين ، ومثل هذا أنه إذا سمع أحدهم سماع الأبيات حصل له من الخشوع والحضور ما لا يحصل له عند الآيات ؛ بل يستثقلونها ويستهزئون بها ، وبمن يقرأها مما يحصل لهم به أعظم نصيب من قوله : ﴿ قُلْ أبالله وآياته ورَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ [2] والذين يجعلون دعاء الموتى أفضل من دعاء الله : منهم من يحكي أن بعض المريدين استغاث بالله فلم يغثه ، واستغاث بشيخه فأغاثه ، وأن بعض المأسورين دعا الله فلم يخرجه ، فدعا بعض الموتى ؛ فجاءه فأخرجه إلى بلاد الإسلام . وآخر قال : قبر فلان الترياق المجرب . ومنهم إذا نزل به شدة لا يدعو إلا شيخه قد لهج به كما يلهج الصبي بذكر أمه . وقد قال تعالى للموحدين : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا الله كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَو أَشَدَّ ذِكْراً ﴾ [3] وقد قال شعيب ﴿ يَا

---

(1) سورة الأنعام آية رقم ١٣٦ وعجز الآية ﴿ فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم ساء ما يحكمون ﴾

والزعم : الكذب قال شريح القاضي : إن لكل شيء كنية وكنية الكذب زعموا . وكانوا يكذبون في هذه الأشياء لأنه لم ينزل بذلك شرع ، وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال : من أراد أن يعلم جهل العرب فليقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام الى قوله تعالى : ﴿ قد خسر الذين قتلوا أولاهم سفهاً بغير علم ﴾

(2) سورة التوبة آية رقم ٦٥ .

(3) سورة البقرة آية رقم ٢٠٠ .

قَـوْم ! أَرهْطِي أَعَـزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ الله ﴾ [٤] وقال تعـالى : ﴿ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَـةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ الله ﴾ [١]

---

(١) سورة هود آية رقم ٩٢ .

(٢) سورة الحشر آية رقم ١٣ .

فصل
توبة الأنبياء عليهم السلام

سئل شيخ الاسلام :

عن معنى قوله تعالى : ﴿ **لَقَدْ تَابَ الله عَلَى النَّبِيِّ وَالمهاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ** ﴾ [1] الآية ، والتوبة إنما تكون عن شيء يصدر من العبد والنبي ﷺ معصوم من الكبائر والصغائر .

فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية : الحمد لله ، الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم معصومون من الإقرار على الذنوب كبارها وصغارها وهم بما أخبر الله به عنهم من التوبة يرفع درجاتهم ، ويعظم حسناتهم فإن الله يحب

---

(١) سورة التوبة آية رقم ١١٧ .

روى الترمذي : حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال : لم أتخلف عن النبي ﷺ - في غزوة غزاها حتى كانت غزوة تبوك إلا بدراً ولم يعاتب النبي - ﷺ - أحداً تخلف عن بدر ، إنما خرج يريد العير فخرجت قريش مغوثين لعيرهم ، فالتقوا عن غير موعد كما قال الله تعالى : ولعمري إن أشرف مشاهد رسول الله - ﷺ - في الناس لبدر، وما أحب أني كنت شهدتها مكان بيعتي ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام ، ثم لم أتخلف بعد عن النبي - ﷺ - حتى كانت تبوك ، وهي آخر غزوة غزاها ، وآذن النبي - ﷺ - بالرحيل ، فذكر الحديث بطوله .

قال : فانطلقت الى النبي - ﷺ - فإذا هو جالس في المسجد وحوله المسلمون ، وهو يستنير كاستنارة القمر ، وكان إذا سر بالأمر استنار ، فجئت فجلست بين يديه فقال :

« أبشر يا كعب بن مالك بخير يوم أتى عليك منذ ولدتك أمك » فقلت يا نبي الله ، أمن عند الله أم من عندك . . ؟ قال : بل من عند الله - ثم تلا هذه الآية ﴿ **لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة - حتى بلغ - إن الله هو التواب الرحيم** ﴾

التوابين ويحب المتطهرين ، وليست التوبة نقصاً ؛ بل هي من أفضل الكمالات ، وهي واجبة على جميع الخلق كما قال تعالى : ﴿ وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً ، لِيُعَذِّبَ الله المنافِقِينَ والْمنَافِقَاتِ والْمُشْرِكِينَ والْمُشْركاتِ ، وَيَتُوبَ الله عَلَى المُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ (١) فغاية كل مؤمن هي التوبة ثم التوبة تتنوع كما يقال « حسنات الأبرار سيئات المقربين » .

والله تعالى قد أخبر عن عامة الأنبياء بالتوبة والاستغفار : عن آدم ونوح ، وإبراهيم ، وموسى وغيرهم . فقال آدم : ﴿ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴾ (٢) وقال نوح : ﴿ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلاَّ تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (٣) وقال الخليل : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ (٤) وقال هو وإسماعيل : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ ، وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَينا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوابُ الرَّحِيمُ ﴾(٥) .

وقال موسى : ﴿ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِر لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ، وَاكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ ﴾ (٦) وقال تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٧) .

وقد ذكر الله سبحانه توبة داود وسليمان وغيرهما من الأنبياء والله تعالى ﴿ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمتَطَهِّرِينَ ﴾ (٨) وفي أواخر ما أنزل الله على نبيه : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ الله وَالْفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ الله أَفْوَاجاً ، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً ﴾ (٩)

(١) سورة الأحزاب آية رقم ٧٢ - ٧٣ .
(٢) سورة الأعراف آية رقم ٢٣ .
(٣) سورة هود آية رقم ٤٧ .
(٤) سورة ابراهيم آية رقم ٤١ .
(٥) سورة البقرة آية رقم ١٢٨ .
(٦) سورة الأعراف آية رقم ١٥٥ -١٥٦
(٧) سورة الأعراف آية رقم ١٤٣
(٨) سورة البقرة آية رقم ٢٢٢ .
(٩) سورة النصر كاملة .

وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه كان يقول في افتتاح الصلاة : « اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والبرد والماء البارد » [1]

وفي الصحيح أنه كان يقول في دعاء الاستفتاح : « اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي ، واعترفت بذنبي ، فاغفر لي ذنوبي جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت »[2] وفي الصحيح أيضاً عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « اللهم اغفر لي ذنبي كله ، دقه وجله ، وعلانيته وسره ، أوله وآخره »[3] وفي الصحيحين عنه ﷺ أنه كان يقول : « اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفر لي هزلي وجدي ، وخطئي وعمدي ، وكل ذلك عندي ، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت » [4] ومثل هذا كثير في الكتاب والسنة .

وقد قال الله تعالى : ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [5] فتوبة المؤمنين واستغفارهم هو من أعظم حسناتهم وأكبر طاعاتهم وأجل

---

(١) الحديث عند البخاري في كتاب الآذان ٨٩ باب ما يقول بعد التكبير ٧٤٤ حدثنا موسى بن اسماعيل ، قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد ، قال : حدثنا عمارة بن القعقاع ، قال : حدثنا أبو زرعة ، قال : حدثنا أبو هريرة ، قال كان الرسول ـ ﷺ يسكت بين التكبير وبين القراءة إسكاته وذكره . ورواه الإمام مسلم في الصلاة ٢٠٤ وابن ماجه في الإقامة ١ ، وأحمد بن حنبل ٢ : ٢٣١ ، ٤٩٤ ، ٤ :٣٥٤(حلبي)

(٢) سبق تخريج هذا الحديث

(٣) سبق تخريج هذا الحديث

(٤) سبق تخريج هذا الحديث .

(٥) سورة محمد آية رقم ١٩ .

عباداتهم التي ينالون بها أجل الثواب ، وينـدفع بهـا عنهم مـا يـدفعـه من العقاب .

فإذا قال القـائل : أي حـاجة بـالأنبياء إلى العبـادات والطاعـات ؟ كان جاهلاً ؛ لأنهم إنما نالوا ما نـالوه بعبـادتهم وطاعتهم ، فكيف يقـال : إنهم لا يحتاجون إليها ، فهي أفضل عبادتهم وطاعتهم . وإذا قال القائـل : فالتـوبة لا تكون إلا عن ذنب ، والاستغفار كذلك قيل له : الذنب الذي يضر صاحبـه هو ما لم يحصل منه توبة ، فأما ما حصل منه توبة فقد يكون صـاحبه بعـد التوبـة أفضل منه قبل الخطيئة كما قال بعض السلف : كان داود بعد التوبة أحسن منه حالاً قبل الخطيئة ولو كانت التوبة من الكفـر والكبائـر ؛ فإن السـابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم خيار الخليقـة بعد الأنبيـاء ، وإنما صـاروا كذلـك بتوبتهم مما كانوا عليه من الكفر والذنوب ، ولم يكن ما تقدم قبل التوبـة نقصاً ولا عيباً ؛ بل لما تابوا من ذلك وعملوا الصالحات كانوا أعظم إيمانـاً ، وأقوى عبادة وطاعة ممن جاء بعدهم ؛ فلم يعرف الجاهلية كما عرفوها .

ولهذا قال عمر بن الخطاب : إنما تنقض عرى الإسـلام عروة عـروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهليـة ، وقد قـال الله تعالى : ﴿ **وَالـذين لَا يَدْعُون مَعَ الله إلَهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ التي حَرَّمَ الله إلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً ، يُضَاعِفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيـهِ مُهَانـاً إلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولئِكَ يُبَدِّلُ الله سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وكـان الله غَفُوراً رَحِيماً** ﴾ [1]

---

(١) سورة الفرقان آية رقم ٦٨ ـ ٧٠ .

روى مسلم من حديث عبد الله بن مسعود قال : قلت يـا رسول الله أي الـذنب أكبر عنـد الله ؟ قال : أن تدعو لله نداً وهو خلقك قال : ثم أي ؟ قال : أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم قال : ثم أي ؟ قال : أن تزاني حليلة جارك فأنزل الله تعالى تصديقاً ﴿ **والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بـالحق ولا يزنـون ومن يفعـل ذلـك يلق أثـامـاً** ﴾ =

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ « أن الله يحاسب عبده يوم القيامة ، فيعرض عليه صغار الذنوب ويخبىء عنه كبارها فيقول : فعلت يوم كذا كذا وكذا ؟ فيقول : نعم يا رب ! وهو مشفق من كبارها أن تظهر ، فيقول إني قد غفرتها لك ، وأبدلتك مكان كل سيئة حسنة ، فهنالك يقول رب إن لي سيئات ما أراها بعد »[1] . فالعبد المؤمن إذا تاب وبدل الله سيئاته حسنات انقلب ما كان يضره من السيئات بسبب توبته حسنات ينفعه الله بها ، فلم تبق الذنوب بعد التوبة مضرة له ؛ بل كانت توبته منها من أنفع الأمور له ، والاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية ، فمن نسي القرآن ثم حفظه خير من حفظه الأول لم يضره النسيان ، ومن مرض ثم صح وقوي لم يضره المرض العارض .

والله تعالى يبتلي عبده المؤمن بما يتوب منه ؛ ليحصل له بذلك من تكميل العبودية والتضرع ، والخشوع لله والإنابة إليه ، وكمال الحذر في المستقبل والاجتهاد في العبادة ما لم يحصل بدون التوبة كمن ذاق الجوع والعطش ، والمرض ، والفقر والخوف ، ثم ذاق الشبع والري والعافية والغنى والأمن ، فإنه يحصل له من المحبة لذلك وحلاوته ولذته ، والرغبة فيه وشكر نعمة الله عليه ، والحذر أن يقع فيما حصل أولاً ما لم يحصل بدون ذلك . وقد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع .

وينبغي أن يعرف أن التوبة لا بد منها لكل مؤمن ، ولا يكمل أحد

= والآثام في كلام العرب العقاب وبه قرأ ابن زيد وقتادة هذه الآية ومنه قول الشاعر :

جزى الله ابن عروة حيث أمسى عقوقاً والعقوق له أثام

أي جزاء وعقوبة . وقال عبد الله بن عمرو ، وعكرمة ومجاهد ، إن « أثاماً » وادٍ في جهنم جعله الله عقاباً للكفرة قال الشاعر :

لقيت المهالك في حربنا وبعد المهالك تلقى أثاما

وقال السدي : جبل فيها . قال :

وكان مقامنا ندعو عليهم بأبطح ذي المجاز له أثام

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

ويحصل له كمال القرب من الله ، ويزول عنه كل ما يكره إلا بها ومحمد ﷺ أكمل الخلق وأكرمهم على الله وهو المقدم على جميع الخلق في أنواع الطاعات ؛ فهو أفضل المحبين لله وأفضل المتوكلين على الله وأفضل العابدين له ، وأفضل العارفين به ، وأفضل التائبين إليه ، وتوبته أكمل من توبة غيره ولهذا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

وبهذه المغفرة نال الشفاعة يوم القيامة ، كما ثبت في الصحيح : « إن الناس يوم القيامة يطلبون الشفاعة من آدم ، فيقول : إني نهيت عن الأكل من الشجرة فأكلت منها ، نفسي ، نفسي ، نفسي . ويطلبونها من نوح فيقول : إني دعوت على أهل الأرض دعوة لم أومر بها . نفسي ، نفسي ، نفسي . ويطلبونها من الخليل ، ثم من موسى ثم من المسيح فيقول : اذهبوا الى محمد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، قال : فيأتوني ، فأنطلق ، فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً ، فأحمد ربي بمحامد يفتحها علي لا أحسنها الآن فيقول : أي محمد ! ارفع رأسك ، وقل تسمع ، وسل تعط ، واشفع تشفع ، فأقول : أي رب أمتي ! فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة »[1] فالمسيح - صلوات الله عليه وسلامه - دلهم على محمد ﷺ وأخبر بكمال عبوديته لله ، وكمال مغفرة الله له ، إذ ليس بين المخلوقين نسب إلا محض العبودية والافتقار من العبد ومحض الجود والإحسان من الرب عز وجل .

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال : لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل »[2] .

---

(١) سبق تخريج هذا الحديث .

(٢) الحديث رواه البخاري في كتاب الرقاق ١٨ باب القصد والمداومة على العمل ، ٦٤٦٣ - حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله - ﷺ - وذكره ، ورواه الامام مسلم في كتاب المنافقين ٧١ - ٧٣ - ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ورواه ابن ماجه في الزهد ٢٠ ، والدارمي في الرقاق ٢٤ والامام أحمد بن حنبل في المسند =

وثبت عنه في الصحيح أنه كان يقول : « يأيها الناس توبوا إلى ربكم فوالذي نفسي بيده إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة »[١] وثبت عنه في الصحيح أنه قال : « إنه ليغان على قلبي ، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة »[٢]

فهو ﷺ لكمال عبوديته لله ، وكمال محبته له ، وافتقاره إليه ، وكمال توبته واستغفاره ؛ صار أفضل الخلق عند الله ، فإن الخير كله من الله وليس للمخلوق من نفسه شيء ، بل هو فقير من كل وجه ، والله غني عنه من كل وجه ، محسن إليه من كل وجه ، فكلما ازداد العبد تواضعاً وعبودية ازداد إلى الله قرباً ورفعة ، ومن ذلك توبته واستغفاره . وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون »[٣] رواه ابن ماجه والترمذي .

= ٢ : ٢٣٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٤ ، ٣١٩ (حلبي)

(١) الحديث عند مسلم في الصلاة ٢٣٠ والنسائي في السارق ٣ ، وابن ماجه في الحدود ٢٩ ، وأحمد بن حنبل في المسند ٢ : ٢٨٢ ، ٣٤١ حلبي

(٢) الحديث رواه الامام مسلم في كتاب الذكر ٤١ ، ورواه أبو داود في الوتر ٢٦ .

(٣) الحديث رواه الامام الترمذي في كتاب القيامة ٤٩ ، وابن ماجه في كتاب الزهد ٣٠ ، والدارمي في الرقاق ١٨ ، والامام أحمد بن حنبل في المسند ٣ : ١٩٨ (حلبي)

سورة يونس

فصل

وقال شيخ الإسلام رحمه الله :

قوله : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْس ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُوراً ، وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالحِسَابَ﴾ (١) وقوله : ﴿ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَناً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَاناً ﴾ (٢) . وقوله : ﴿ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴾ (٣) وقوله : ﴿ وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴾ (٤) وقوله : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ قُلْ: هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ (٥) دليل على توقيت ما فيها من التوقيت للسنين والحساب ، فقوله : ﴿ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ (٦) إن علق بقوله : ﴿ وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ ﴾ (٧) كان الحكم مختصاً بالقمر ، وإن أعيد إلى أول الكلام تعلق بهما ، ويشهد للأول قوله في الأهلة فإنه موافق لذلك ، ولأن كون الشمس ضياء والقمر نوراً لا يوجب علم عدد السنين والحساب ،

(١) سورة يونس آية رقم ٥ .
(٢) سورة الأنعام آية رقم ٩٦ .
(٣) سورة الرحمن آية رقم ٥ .
(٤) سورة يس آية رقم ٣٩ .
(٥) سورة البقرة آية رقم ١٨٩ .
(٦) سورة يونس آية رقم ٥ .
(٧) سورة يونس آية رقم ٥ .

بخلاف تقدير القمر منازل فإنه هو الذي يقتضي علم عدد السنين والحساب ، ولم يذكر انتقال الشمس في البروج .

ويؤيد ذلك قوله : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ الله اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ الله ﴾ (١) الآية فإنه نص على أن السنة هلالية وقوله : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾ (٢) يؤيد ذلك ، لكن يدل على الآخر قوله : ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ ، فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ (٣) .

وهذا ـ والله أعلم ـ لمعنى تظهر به حكمة ما في الكتاب، وما جاءت به الشريعة من اعتبار الشهروالعام الهلالي دون الشمس ، إن كل ما حد من الشهر والعام ينقسم في اصطلاح الاسم إلى عددي وطبيعي فأما الشهر الهلالي فهو طبيعي ، وسنته عددية .

وأما الشهر الشمسي : فعددي ، وسنته طبيعية ، فأما جعل شهرنا هلالياً فحكمته ظاهرة ، لأنه طبيعي وإنما علق بالهلال دون الاجتماع لأنه أمر مضبوط بالحس لا يدخله خلل ، ولا يفتقر إلى حساب بخلاف الاجتماع ، فإنه أمر خفي يفتقر إلى حساب ، وبخلاف الشهر الشمسي لو ضبط .

وأما السنة الشمسية فإنها وإن كانت طبيعية ، فهي من جنس الاجتماع ليس أمراً ظاهراً للحس ، بل يفتقر إلى حساب سير الشمس في المنازل ، وإنما الذي يدركه الحس تقريب ذلك ، فإن انقضاء الشتاء ودخول الفصل الذي تسميه العرب الصيف ويسميه غيرها الربيع أمر ظاهر ، بخلاف محاذاة الشمس لجزء من أجزاء الفلك يسمى برج كذا أو محاذاتها لإحدى نقطتي

---

(١) سورة التوبة آية رقم ٣٦ .

(٢) سورة البقرة آية رقم ١٩٧ .

(٣) سورة الاسراء آية رقم ١٢ .

الرأس أو الذنب ، فإنه يفتقر إلى حساب .

ولما كانت البروج اثنى [1] عشر فمتى تكرر الهلالي اثنى عشر فقد انتقل فيها كلها ، فصار ذلك سنة كاملة تعلقت به أحكام ديننا من المؤقتات شرعاً ، أو شرطاً ، إما بأصل الشرع كالصيام والحج وإما بسبب من العبد كالعدة ومدة الإيلاء ، وصوم الكفارة والنذر ، وإما بالشرط كالأجل في الدين والخيار ، والإيمان وغير ذلك .

وقال :

هذه تفسير آيات أشكلت حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير إلا ما هو خطأ [فيها] .

منها قوله : ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ شُرَكَاءَ ﴾ [2] ظن طائفة أن ﴿ ما ﴾ نافية ، وهو خطأ ، بل هي استفهام ، فإنهم يدعون معه شركاء ، كما أخبر عنهم في غير موضع ، فالشركاء يوصفون في القرآن بأنهم يدعون ، لأنهم يتبعون وإنما يتبع الأئمة ولهذا قال : ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ [3] ولو أراد النفي لقال إن يتبعون إلا من ليسوا شركاء ، بل بين أن المشرك لا علم معه إن هو إلا الظن والحرص كقوله : ﴿ قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ ﴾ [4] .

---

(١) تكلمنا عن البروج في الجزء الثاني في كلمة وافية .

(٢) سورة يونس آية رقم ٦٦ .

(٣) سورة النجم آية رقم ٢٣ .

(٤) سورة الذاريات آية رقم ١٠ .

فهرست الجزء الرابع
من
كتاب التفسير الكبير

الموضوع ——— الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة